

دعوة إلى السنة في تطبيق السنة

الشيخ الدكتور
عبدالله بن ضيف الله الرحيلي



الألوكة

www.alukah.net

دَرَاسَاتٍ فِي الْمَنَهَجِ (١)

دَعْوَةٌ إِلَى السُّنَّةِ


فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مَنْهَجًا وَأَسْلُوبًا

بِقَلْمِ

د. عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ضِيفِ اللَّهِ الرَّحِيلِي

جَامِعَةُ طَيِّبَةِ بِالْمَدِينَةِ الْمُنُورَةِ





الطبعة الثالثة

٢٠٠٨ - ١٤٢٩ م

حُقُوقُ الطِّبْعَ مُحْفَوظَةٌ



المحتويات

٣	المحتويات
١١	من كلمات السلف
١٢	شكُّ وتقدير
١٣	مقدمة الطبعة الثالثة
١٤	مقدمة الطبعة الثانية
٢٧	المبحث الأول
٢٧	تمهيد
٢٨	بين يدي الموضوع
٢٩	فكرة عن الموضوع ، والفئة التي يخاطبها
٣٣	المراد بالسنة في هذا الموضوع
٣٥	إشارة إلى أهمية السنة
٣٩	ليس لمسلم أن يخالف الكتاب والسنة :
	المبحث الثاني: بيان المنهج والأسلوب
٤٥	الصحيحين للأخذ بالسنة والدعوة إليها
٤٦	المنهج والأسلوب الصحيحان في الأخذ بالسنة والدعوة إليها
٤٦	- المَظَاهِرُ والأدلة -



دَعْوَةٌ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

الْحِكْمَةُ فِي الدُّعَوَةِ إِلَى السُّنَّةِ وَصُورُهَا مُظَاهِرًا ٥٤

١ - السماحة في الدعوة: ٥٥

٢ - الرفق في الدعوة: ٥٧

٣ - اتّباع السنة شكلاً وروحًا: ٥٨

٤ - التفریق بين مواطن التصریح ومواطن التلمیح: ٥٩

٥ - مراعاة التدرج في الدعوة: ٦٠

٦ - تقديم الأهم على المهم: ٦١

٧ - دفع المفسدين بأخفهما: ٦١

٨ - ترك الأولى لمصلحةٍ راجحة: ٦١

٩ - الأخذ بالرخص الشرعية: ٦٢

١٠ - البعد عن نزعة التکفیر والتفسیق والتبدیع: ٦٢.

١١ - البعد عن منهج تعمیق نقاط الاختلاف

وتضخيمها مهما صغرت: ٦٤

١٢ - السلام والتبسم في وجه أخيك: ٦٥

١٣ - السماحة فيما يتعلق باختلاف تخصصات

الدعاة: ٦٦

المبحث الثالث: نقد المسالك المخطئة في باب

التمسك بالسنة والدعوة إليها ٦٩



المحتويات

٥	
٦٩.....	
٧٠.....	نظرات نقدية لمناهج وأساليب شائعة
٧٠.....	قواعد بين يدي النقد :
٧١.....	١- مبدأ الدعوة إلى السنة في تطبيق السنة :
٧١.....	٢- أهمية مراجعة منهجنا وأسلوبنا في الدعوة :
٧٢.....	٣- دعوة الداعي إلى السنة لا تمنع من نقاداً بناءً :
٧٢.....	٤- انتقاد الداعي إلى الخير في أخطائه لا يُصدّ عن الخير :
٧٣.....	٥- أهمية كلٌ من الفقه العلمي والفقه العملي :
٧٣.....	٦- لاتّباع السنة علامات :
٧٤.....	٧- لا يصرِفُ عن السنة خطأ الداعي إليها :
٧٤.....	٨- الموقف من خطأ الداعي إلى السنة :
٧٥.....	٩- خطأ التعصب وخطره :
٧٦.....	١٠- التعصب واتّباع السنة :
٧٧.....	١١- اشتراط الأهلية في الدعوة إلى السنة :
٧٨.....	١٢- أخطاء مسلكية :
٧٨.....	النظارات النقدية :
٧٩.....	١- العجب والغرور :



٦	دعاة إلى السنة في تطبيق السنة منهجاً وأسلوباً
٨١	٢- الظاهرية في الفهم :
٨٥	٣- القصور في الفقه العملي :
٩٠	٤- التلبس بما يسيء إلى السنة مع الدعوة إليها :
٩١	٥- التصور بأنه هو الوصيّ الوحيد على السنة :
٩٢	٦- التقصير في العناية بسلفيّة السلوك والتطبيق :
٩٢	٧- البعد عن فقه الدعوة إلى السنة :
٩٣	٨- التسرّع إلى إصدار الأحكام على الناس :
٩٦	٩- إهمال النظافة الشخصية :
٩٧	١٠- الخلل في مفهوم الولاء والبراء :
٩٧	١١- الخلل في مفهوم الاتباع والابداع :
٩٩	بعض المظاهر المخالفة للسنة
١٠٤	أمثلة عجيبة غريبة تحصل بسبب تلك الأخطاء :
١١١	المبحث الرابع: بيانٌ تطبيقيٌّ لبعض المسالك المخالفة
١١٢	مسالك مخطئة تجاه الخلافات الفرعية
١١٦	مفاهيم مغلوطة تجاه الالتزام بالكتاب وال سنة
١١٧	ومن أمثلة هذه المفاهيم المغلوطة :
١١٩	أحاديث ظاهرها يُعارض مبدأ الرفق والحكمة
١٢٧	المبحث الخامس: أمثلة تطبيقية على الموضوع



المحتويات

٧	
<hr style="border-top: 1px dashed black;"/>	
١٢٨.....	أمثلة لتعدد الصور لبعض السنن
١٣٣.....	مثال رائع لمنهج السلف في نقد بعضهم بعضاً.....
١٣٩.....	أمثلة نبوية لمناهج وأساليب دعوية
١٣٩	توطئة :
١٣٩	الملاظفة والدعاء.....
١٤٢	اختيار الوقت المناسب والظرف المناسب
١٤٦	استخدام الرسائل والوسائل المتاحة المشروعة
١٤٩	التعرّف على حال المدعوين لمراعاة أسباب استجابتهم
١٥٠	الدعوة إلى الفقه في الدين، والتربية عليه
المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في	
١٥٥	خلاف الأمة في العبادات
١٥٦	مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة في العبادات
١٥٦	توطئة :
١٥٧	مدخلٌ إلى الموضوع :
١٦٤	- اجتماع الكلمة ومكانته في الإسلام :
١٧١	الآثار السيئة للتنازع والاختلاف :
١٧٢	أنواع الفساد المترتبة على الخلاف :
طريق العصمة من الفرقة هو: الاعتصام بالأصلين:	



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا	٨
<hr/>	
السُّنَّةُ وَالجَمَاعَةُ :	١٧٨
الْأَصْلُ الْأَوَّلُ : الاعتصام بالجماعة :	١٧٨
القاعدة الأولى : غالبُ الخلاف إِنَّمَا هُوَ فِي	
أَمْوَارٌ مُسْتَحْبَةٌ وَمُكْرَوَّهَةٌ :	١٧٩
أَمْثَلَةٌ لِتَطْبِيقِ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ :	١٧٩
الْمَثَالُ الْأَوَّلُ :	١٧٩
الْمَثَالُ الثَّانِيُّ :	١٧٩
الْمَثَالُ الثَّالِثُ :	١٨٠
الْمَثَالُ الرَّابِعُ :	١٨٠
الْمَثَالُ الْخَامِسُ :	١٨٢
الْمَثَالُ السَّادِسُ :	١٨٢
الْمَثَالُ السَّابِعُ :	١٨٢
الْمَثَالُ الثَّامِنُ :	١٨٢
الْمَثَالُ التَّاسِعُ :	١٨٣
<hr/>	
القاعدة الثانية : إِذَا كَانَ خَلَافُهُمْ إِنَّمَا هُوَ فِي	
الاستحباب عِلْمٌ اجْتَمَاعُهُمْ	
عَلَى الجُوازِ :	١٨٣
<hr/>	
القاعدة الثالثة : لَا يَجُوزُ أَنْ يُعْطَى الْحُكْمُ	



الفرعيّ فوق حقه، ولا أن

يُنْقَصُ عنه: ١٨٣

القاعدة الرابعة: مراعاة ائتلاف القلوب

يُقدّم على بعض

المستحبات: ١٨٤

الأصل الثاني: الاعتصام بالسنة: ١٨٦

أمثلة على تطبيقات هذا الأصل: ١٨٦

المثال الأول: ١٨٦

المثال الثاني: ١٨٧

المثال الثالث: ١٨٨

المثال الرابع: ١٩١

ما يجوز فيه الخلاف وما لا يجوز: ١٩٢

اختلاف التنوّع في الأعمال المشروعة: ١٩٣

أمثلة التنوّع في الواجبات: ١٩٣

أمثلة لاختلاف التنوّع في فروض الأعيان: ١٩٣

أمثلة لاختلاف التنوّع في فروض الكفايات: ... ١٩٤

المفاضلة بين الأعمال: ١٩٦

أمثلة على قاعدة المفاضلة هذه: ١٩٧



١٠----- دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

الاختلاف الذي أقرّوا عليه وساغ لهم العمل به :	٢٠٠
أمثلةٌ ونظائر لهذا الاتفاق وهذا الاختلاف :	٢٠٦
أ - اختلاف المذاهب والطرائق :	٢٠٦
ب - اختلاف العبادات والتوجهات :	٢٠٧
ج - اختلاف المسالك العلمية :	٢٠٧
أبرز المعاني التي تناولها هذا البحث	٢١١
الخاتمة	٢١٧
كتب ورسائل ذات صلة بالموضوع	٢١٩
الفهرس	٢٢٣
فهرس الآيات	٢٢٥
فهرس الأحاديث النبوية والآثار	٢٣١
فهرس المصادر والمراجع	٢٣٧



من كلمات السلف

﴿ (... أَحَدُهُمْ إِذَا خَالَفَهُ صَاحِبُهُ قَالَ: كَفَرْتَ. وَالْعِلْمُ إِنَّمَا يَقَالُ فِيهِ: أَخْطَأَتَ).﴾ (الإمام الشافعي رحمه الله تعالى)

﴿ (وَمَا أُولَئِكَ رَحْمَكَ اللَّهُ بِتَدْبِيرٍ مَا نَقُولُ؛ فَإِنْ كَانَ حَقًّا، وَكُنْتَ لِلَّهِ مَرِيدًا، أَنْ تَتَلَقَّاهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ، وَإِنْ كَانَ بَاطِلًا، أَوْ كَانَ فِيهِ شَيْءٌ ذَهَبَ عَنَّا، أَنْ تَرْدَنَا عَنْهُ بِالْحَجَاجِ وَالْبَرْهَانِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَبْلَغُ فِي النَّصْرَةِ، وَأَوْجَبَ لِلْعَذْرِ، وَأَشْفَى لِلْقُلُوبِ...).﴾ (ابن قتيبة رحمه الله تعالى)

﴿ (نَدِينُ اللَّهُ بِكُلِّ مَا صَحَّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا نَجْعَلُ بَعْضَهُ لَنَا وَبَعْضَهُ عَلَيْنَا، فَنَقْرَرُ مَا لَنَا عَلَى ظَاهِرِهِ، وَنَتَأْوِلُ مَا عَلَيْنَا عَلَى خَلَافِ ظَاهِرِهِ، بَلِ الْكُلُّ لَنَا لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ شَيْءٍ مِّنْ سُنْنَتِهِ، بَلْ نَتَلَقَّاهَا كُلُّهَا بِالْقِبْوَلِ، وَنَقَابِلُهَا بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَنَتَبَعُهَا أَيْنَ تَوَجَّهُتْ رِكَابُهَا، وَنَنْزُلُ مَعَهَا أَيْنَ نَزَلتْ مَضَارِبُهَا، فَلَيْسَ الشَّأْنُ فِي الْأَخْذِ بِبَعْضِ سُنْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَرْكُ بَعْضِهَا، بَلِ الشَّأْنُ فِي الْأَخْذِ بِجَمِيلِهَا، وَتَنْزِيلُ كُلِّ شَيْءٍ مِّنْهَا مِنْزَلَتِهِ، وَوَضْعُهُ بِمَوْضِعِهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعْنَى وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ).﴾ (الإمام ابن القييم رحمه الله تعالى)



شکر و تقدیر^{۲۹}

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على نبينا
وسيّدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد: فيطيب لي، بل يتعين عليّ، أن أعترف بالفضل لأهله، فقد تفضل عدد من الإخوة الفضلاء بقراءة هذا الموضوع قبل الطبع، فأفادوني بمحظاتهم وأرائهم؛ فلهم متى ولمن كان سبباً في نشر هذا الموضوع الشكر والدعاء، وأسأله عزّ وجلّ أن يجزيهم عنّي وعن المسلمين وعن الإسلام خيراً الجزاء، وأن يوفقنا جميعاً لما يحبّه ويرضاه.

المؤلف



مقدمة الطبعة الثالثة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد: فهذه هي الطبعة الثالثة من كتاب: "دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهاجاً وأسلوباً"، بعد أن نفدت الطبعة السابقة. وقد روجعت هذه الطبعة، وعدلت حواشى التوثيق في بعض الإحالات، وصححت الأخطاء المطبعية النادرة.

وأسأل الله تعالى أن يمنّ علىيّ وعلى إخوانني المسلمين في مشارق الأرض وغاريبها بالقبول والرضوان، وأن يفقّهنا في دينه، ويُحسّن عاقبتنا في الأمور كلها. ورحم الله منْ أuan على نقل فكرة طيبةٍ وهدايةٍ يهديها إلى غيره، فيكون له مثلُ أجرها وأجر منْ عمل بها إلى يوم القيمة. والحمد لله رب العالمين، وصلّ اللهم على أنبيائك ورسلك أجمعين.

وكتب:

عبد الله بن ضيف الله الرحيلي



مقدمة الطبيعة الثانية

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد : فقد كانت الطبعة الأولى لهذا الكتاب في عام ١٤١٠ هـ ١٩٩٠ م. وقد نفدت النسخ خلال مدة وجيبة ، وتوالت الأسئلة عن الطبعة الثانية ، و كنت أعدُّ بها ، وأعزم على الوفاء بذلك ، ولكن ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾^(١) ، وقد أراد الله أن تتأخر هذه الطبعة إلى هذا الوقت ؛ فأجريت عليها بعض التعديلات والإضافات.

ملحوظات حول الكتاب وهذه الطعة:

لعل من المناسب أن أشير إلى الملحوظات التالية:

- قد أجريت تعديلاتٍ وإضافاتٍ وتقديماً وتأخيراً على الكتاب في هذه الطبعة، ونال الفصل المنقول عن الإمام ابن تيمية نصيباً وافراً من هذا في طريقة عرضه. وكان لبعض المستجدات لل المسلمين فيما يتعلّق بقضية

(١) ٢٩ : التكوين :



مقدمة الطبعة الثانية

١٥

الكتاب أثُرٌ واضح في هذه التعديلات. وأرجو أن يكون هذا التعديل إلى الأفضل.

- قد اتبعت في إ حاله الآيات إلى المصحف الشريف طريقة محمد فؤاد عبد الباقي ، بالعزو إلى رقم الآية أو الآيات ، ثم اسم السورة ، ثم رقمها.

- لم أستقص في تخريج الحديث ، بل اكتفيت بما يؤدي الغرض من التخريج ، فإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما أغناني عن تتبع الحديث في المصادر الأخرى.

- ربما كان من المناسب الإشارة هنا إلى أن مجالات الأفكار والتطبيقات المنتقدة تشمل ، في الأصل ، المحاور التالية :

- ١ - الخلل في مجال فهم السنن. هل
- ٢ - الخلل في مجال التصور لمفهوم التمسك بالكتاب والسنة.
- ٣ - الخلل في مجال فهم الخلافات الفقهية الفرعية.
- ٤ - الخلل في مجال فهم العقيدة.

وقد خُصّص الكلام في هذا الكتاب بالموضوعات الثلاثة الأولى.

- الهدف من هذا الموضوع هو ما حَدَّدَه عنوانه : (دعوة إلى السنة في تطبيق السنة ، منهاجاً وأسلوباً) ؛ ذلك



دَعْوَةٌ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

١٦

لأنّ اتّباع السنّة لا يكفي أن يكون ظاهراً، حتى يكون ظاهراً وباطناً. ولقد رجوتُ أن يكون مثل هذا العنوان شعاراً للمسلم في مجال تطبيق السنّة في هذا العصر.

- ربما كان هذا الكتاب في طبعته الأولى أوّل كتابٍ يعرض هذه المشكلة في الفهم ويعالجها؛ إذ لا أعلم كتاباً قبله تعرّض لها. ثم ظهرت بعض الكتابات في الموضوع، وعالجته معالجةً جادّةً، مثل: رسالة الشيخ بكر أبو زيد، بعنوان: (حدُّ الشُّوْبُ وَالْأَزْرَةُ وَتَحْرِيمُ الْإِسْبَالِ وَلِبَاسُ الشُّهُرَةِ)، وكتاب د. يوسف القرضاوي، بعنوان: (الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، دراسة في فقه الاختلاف في ضوء النصوص والمقاصد الشرعية)، وسواهما مما اطلعت على بعضه؛ فأفدتُ في هذه الطبعة مما اطلعتُ عليه من هذه الكتابات، وأشارتُ إليه في الكتاب.

- في هذه الفترة تُرجم الكتاب إلى اللغة الانجليزية عن طبعته الأولى، وقد اشترك في ترجمته عددٌ من الإخوة الأساتذة الفضلاء؛ حيث ترجمه أوّلاً د. عبد اللطيف الصعيدي، وراجعه د. عطا طه زيدان، ثم جدّتْ أمورٌ اقتضت إعادة النظر؛ فقام شقيقى د. عطا الله بن ضيف الله الرحيلي، والأستاذ غالب بن أحمد المصري بهذا المجهود،



مقدمة الطبعة الثانية

١٧

وأعادا صياغة بعض موضوعات الكتاب، وبذلا وقتاً وجهداً ليس من السهل تصوره، واجهها أن تخرج الترجمة في صورةٍ مثالية، جزاهم الله جميماً خيراً، وتقبلُ منهم.

إشارة إلى شيءٍ من تاريخ فكرة الكتاب:

تأخرُ الطبعة الثانية هذا قد وافق بعضَ الظواهر المستجدة في المجتمعات الإسلامية؛ فلقد كان طرقُ هذا الموضوع عند بداية ظهور تلك الأخطاء المنتقدة في المحاضرة -التي هي أصلُ هذا الكتاب- وفي هذا الكتاب من بعدها، إذ كانت تلك البداية للأخطاء المعنية هي السبب في طرقِ الموضوع، دون تسميةٍ أو تخصيصٍ لأحدٍ من الواقعين فيها. وكانت هذه البدايات في أول عام ١٤٠٧هـ تقريباً، أي قبل إلقاء المحاضرة بنحوِ عام. وما كنتُ أتصورُ أن يكون لهذه الظواهر مستقبلٌ أو مستقبلٌ، وما كنتُ أتصورُ أن تبلغُ هذه الظواهر المخطئة الخاطئة ما بلغته اليوم في المجتمعات المسلمة؛ لأن الانحراف فيها عن نصوص الدين وهديه وفطرة الله التي فطر الناس عليها واضحٌ كلَّ الوضوح؛ ونصوصُ الدين وهديه وفطرةُ الله، كلها، لا تقبلُ مثل هذا الميل؛ ولكن سرعان ما رأى الناس كيف يفاجئون -منذ ذلك الوقت- كلَّ يومٍ



١٨
دعاة إلى السنة في تطبيق السنة منهجاً وأسلوباً

بمفاجأةٍ أو بغريبةٍ مِن الغرائب التي تُعرَض عليهم على أنها سَنَّةٌ لا خيار لهم في قبولها والأخذ بها! .

ولم يكن مِن ثمار هذا عند بعض الناس الرجوع إلى السنة، ولكن العكس، ولم يكن مِن الثمار اجتماع المسلمين، ولكن تَفْرُقُهم، ولم يكن مِن الثمار الألفة والمحبة بينهم، بل العكس! .

ورأينا في الناس:

- مَن يُسْرِعُ إلى الغلوّ في نَقْد الآخرين، مع تجاهلِ نَقْد الذات.

- وَمَن يتجمّسُ الكلام على ما في طويات الآخرين، ويُسَارِعُ إلى الحكم عليهم بإصدار التهم؛ نصرةً للدين واتّباعاً للكتاب والسنة بزعمه.

- وَمَن يُوالِي ويعادي إخوانه المسلمين على فروع الأحكام الشرعية.

- وَمَن يميل إلى الظاهرية في فهم الدين ونوصوشه.

- وَمَن يأخذ بذهب الخوارج عمليّاً في بعض المسائل، ويُحْكِمُه في فهمه للإسلام، وفي إخوانه المسلمين، ولو تبرأ منه بلسانه.

- وَمَن أَحْلَّ محل المودة والأُخْوَة الإيمانية الحقد والبغضاء



مقدمة الطبعة الثانية

١٩

والكراهية الدينية !.

- ولقد رأينا في التاريخ، وسنرى في الحاضر كيف تكون نهاية أصحاب المذاهب المخالفة لمنهج أهل السنة والجماعة ، تلك المذاهب التي تميل إلى التشديد والتضييق في غير موضعهما ، حيث يتنكب أولئك - ولو بعد حين - ما تُنادي به مذاهجهما من أفكارٍ تُخالف هدْيَ هذا الدين ومنهج أهل السنة والجماعة ، والغالب أن ينقسموا على أنفسهم ، ويتحزبوا فيما بينهم - فضلاً عن مَنْ سواهم - ويَحْكِمُوا على أنفسهم بالفشل والبعد عن هدي الدين في هذا الباب ؛ فلا يَسْلِمُون في أي شعاعٍ جاءوا به مخالفًا لمنهج أهل السنة والجماعة ؛ فيقعون في ما يَتَهَمُونَ غيرهم بالبعد عنه ، والغالب أن تراهم يُفَرِّقُونَ مِنْ حيث يُنادُونَ بعدم التفرّق ، ويتحزبون مِنْ حيث يَدْعُونَ إلى عدم التحزب ؛ وهذه سُنَّةُ الله في هذه المذاهب ، والتاريخ شاهدٌ ، وسيكون الحاضر والمستقبل شاهدين أيضًا ؛ فأين المعتبرون !.

وكان تعمقُ تلك الظواهر في المجتمعات المسلمين يؤكّد الحاجة إلى هذا الموضوع بهذه الوجهة وهذه الدعوة إلى السنة وفق هدْيَ السنة منهجاً وأسلوباً .

وكم جاء المؤلف من رسالةٍ وشكراً على هذا المؤلف ،



دُعْوَةٌ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهُجًا وَأَسْلُوبًا

۲

وتفاعل معه فريقان من الناس : الأول : المؤيد للفكرة المُشيد بها ، الذي يقول : لو فَهِمَ النَّاسُ الْإِسْلَامَ عَلَى هَذَا النَّحْوِ مِنَ الْفَهْمِ لَمَا كَانَتْ هُنَاكَ حَاجَةٌ إِلَى تَلْكَ الْأَفْهَامِ الْمُخْطَأَةِ وَتَلْكَ الْمَسَالِكَ الْمُلْتَوِيَّةِ فِي فَهْمِ السُّنَّةِ ، وَفِي تَطْبِيقِهَا ، وَفِي الدُّعَوَةِ إِلَيْهَا . الثاني : المعارض الذي رأى أنَّ مثيل هذه الدعوة شرٌ على الإسلام والمسلمين ؛ فأخذ ينادي مثل هذه الأفكار ، وينبه على ما فيها - في نظره - مِنَ الْأَخْطَارِ !⁽²⁾

(٢) وأذكر أن هذا الصنف من الإخوة قد أشاع الشائعات، وأطلق الدعاوى، منذ أن سمع المحاضرة، أو سمع عنها!. وحجبت شريط المحاضرة عن الناس أول الأمر، نحو أسبوع اختباراً لمصداقية هذه الأقاويل، وبعد أن سمعت ما سمعت من ذلك وعجبت له أشد العجب، وتأكد لي كيف يكون الخطأ من بعض الناس في هذا الباب نشرت شريط المحاضرة، وعندها انكشفت الحقيقة لكثير من الناس، و كنت قد علقت - بعد ذلك - في نهاية شريط المحاضرة التعليق التالي - وأنقله لما فيه من تصوير لتاريخ الكتاب وفكرته ومعاناتها وأسلوب الدعوة إليها : ((وبعد أن انتهت هذه المحاضرة فيطيب لي أن أدعو الإخوة الفضلاء الذين انبروا لنقد المحاضرة والمحاضر، ليس من خلال كلمات المحاضرة، ولكن من خلال تحريف كلماتها ومن خلال ظن السوء بالمحاضر في نيته وقصده، وأنا ألتمنس لهم العذر - من باب إحساني الظن بهم - فلعل عذرَهم أنهم لم يقصدوا الإساءة، ولم يقصدوا الأخلاق على آخر مسلم، ولكن ربما تكون غيرتهم الطيبة قد حملتهم على هذا التصرف دون أن ينتبهوا لخطئهم الفادح في حق السنة، وليس في حق الأشخاص. بعد كل هذه المحاضرة لقد قالوا : هزا المحاضر بالسنة وبأصحاب السنة، هكذا قالوا. ولعل هذا مما يؤكده



وهم قلةٌ مِّن الناس.

منهج أهل السنة والجماعة هو المنهج الحق : والحقُّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعُ ، وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ ، وَلَكِنْ

وجود بعض المسالك المخطئة التي أشارت إليها المحاضرة، وما يؤكّد كذلك الأخذ بما دعت إليه المحاضرة من الهدي النبوي في تطبيق السنة والدعوة إليها وفقها.

ولا يليق بنا أن نمرّ أخطاءنا فندعوا إليها ضمن الدعوة إلى السنة.
ولا ينبغي لنا أن لا نغار على السنة من أنفسنا.

ولا ينبغي لنا كذلك - في تصورنا للإسلام - أن نكّر الأمور الصغيرة، ونسى الأمور الكبيرة.

ولا ينبغي أن يخدعنا الشيطان بالدفاع عن أنفسنا باسم الدفاع عن السنة - ونحن لا نشعر - .

والمرء حسيب نفسه، وغداً حسيبه ربه عزّ وجلّ، ولا ينفعه قريب ولا بعيد،
ولا موافق ولا مخالف.

وما كان السلف الصالح يشعرُ أحدُهم في دعوته للسنة أنه هو الوصيّ
الوحيد عليها ومن عداه من المسلمين متّهم عليها؛ فيرد كل ما يأتيه
عنه مما لم يدركه هو في فقه السنة.

أخي هذه هي المحاضرة فانقدّها من خلال نصّها، إن أردت النقد بمعنى
النصيحة، وانقد نفسك إن كنت من تسرّع فوقع فيما أشرتُ إليه من
قبل، ﴿بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بِصِيرَةٌ وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ﴾، وليتنا نكّل
نيّات الناس إلى عالمها عزّ وجلّ وندع الظن لأنه أكذب الحديث، على
ما أخبر به ﷺ.

وعسى أن يكون في هذا درس لنا جميّعاً، والله الموفق، وهو أعلم بمن
انتقى).



دُعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

۲

أكثُر الناس لا يعلمون؛ وقد قضى الله سبحانه أنه ناصِرٌ
دينه وكتابه وعباده المخلصين الدّاعين إلى ذلك. والميزان
الْحَقُّ الَّذِي لَا يَضُلُّ وَلَا يَمِيلُ، الَّذِي يَجِبُ أَنْ يُحَكَّمَ فِي
الْأَفْكَارِ وَالْتَّصْوِيرَاتِ وَالْأَعْمَالِ، بَلْ وَفِي سُرَائِرِ النُّفُوسِ،
هُوَ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَصْدُ وَجْهِ اللَّهِ وَحْدَهُ الَّذِي لَا إِلَهَ
إِلَّا هُوَ، وَلَا رَبٌّ سُواهُ.

ويظلُّ منهج تحكيم الكتاب والسنة، وفق منهج أهل السنة والجماعة، هو المنهج الحق المعمصوم، ويظلُّ هو طريق النجاة لمن أرادها، وبهذا المنهج ندين الله تعالى، وإليه ندعوا، سواء في هذا الكتاب أو غيره.

وفي أعلام الهدى من أئمة هذا المنهج من السلف الصالح - مِن الصحابة فمَن بعدهم، مَن توفاه اللَّهُ عَلَى الْحَقِّ غَيْر مفتونٍ وَلَا مُنْحَرِفٍ - بصائرٍ وَمُهتَدِّيٍّ وَقَدوَّةٌ لِمَنْ أرادَ الْحَقَّ خالصاً صافياً لَمْ تَكُلُّهُ مَكَدَّراتُ الْحَقِّ وَمَكَدَّراتُ الرِّجَالِ فِي هَذَا الْعَصْرِ! .

ومسئوليّة الحفاظ على منهج أهل السنة والجماعة
مسئوليّة مشتركةٌ بين المسلمين جميعاً، ب مختلف
مجالاتهم، وبختلف درجات تمسكهم؛ لأنّ هذا راجعٌ
إلى واجب حفظ الدين؛ وهو ليس مقصوراً على أحدٍ
دون أحدٍ من المسلمين، ولا على بلاد دون بلاد.



مقدمة الطبعة الثانية

٢٣

وأصول منهج أهل السنة والجماعة أصولٌ مستقرّة؛
 وليس هو بحاجة إلى اجتهدات في أصوله وقواعده
 العامة؛ وإنما هو في حاجة إلى تجديد تطبيق الأصول تلك
 على المستجدات في هذا العصر؛ لأنّ هذا هو مقتضى
 تفعيل هذا المنهج المعصوم في حياة الناس.
 وهذا الكتاب يكشف جانباً من هذا المنهج الحق في
 موضوع البحث.

علاج مشكلات المسلمين:

لقد أیقنتُ أن العلاج لمشكلاتنا نحن المسلمين يَكْمِنُ
 في أمرین، هما:

الأول: الإخلاص لله تعالى. ومن لازم الإخلاص:
 صدق الرغبة في معرفة الحق وفي اتباعه. وقد كان السلف
 على هذه الصفة؛ قال الشعبي في مسألة حجّه فيها
 المخالف له بالدليل: ((إني لأستحيي من الله إذا رأيت الحق
أن لا أرجع إليه)!^(٣).

الثاني: الفقه في الدين، والفقه في الدعوة. ومن
 لازمه معرفة النصوص الشرعية، ومعرفة مقاصد الشريعة
 وقواعدها، والعناية ب مجالات تطبيق منهج الإسلام على

.(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ٤٦٣/٩



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

الحياة المعاصرة، وفهم المشكلات على حقيقتها؛ ومن ثم عرضها على نصوص الشرع وقواعده.

فمتى ما توافر هذان الأمران فيما كان الحال لمشكلاتنا، ومتى ما تختلف فيما هذان الأمران، أو أحدهما، كانت المشكلات التي لا تنتهي إلا بالعودة إلى هذا العلاج^(٤). وهذا الكتاب يأخذ بيد القاريء الكريم إلى تحقيق شيءٍ من هذا الهدف العزيز. نسأل الله سبحانه أن يُصلح القلوب والأعمال ويُحقق الآمال.

ولأخلق الإسلام في هذا الباب، مكانها الذي لا يُعني عنه سواه؛ فلا يمكن نشر الإسلام بغير أخلاق الإسلام بحالٍ؛ مما أحوج المسلمين إلى أن يترسموا هذوي الإسلام في الدعوة إلى الإسلام.

وهذا الكتاب يُنّبه إلى جوانب من هذا العلاج.

وما أحوجنا إلى الصدق: صدق الباطن، وصدق الظاهر، صدق القول وصدق العمل؛ ثم بعد ذلك سوف يكون حالنا دعوةً للآخرين قبل مقالنا، ويصدق

(٤) يُنظر أيضاً هذه الفكرة في: "منهج الدعوة في الكتاب والسنة"، في موضوعي: "الإخلاص..."، و"الفقه في الدين والفقه في الدعوة..."، للمؤلف.



في حقنا قول القائل :

سِرُّ الفصاحة كامنٌ في المعدنِ

لِخَصَائِصِ الأَرْوَاحِ لَا لِلأَلْسُونِ!

فِي سِتْجِيبِ الْمَدْعُوِّ بِجَهَدٍ أَقْلَ، وَيُقْبَلُ بِقَناعَةٍ أَكْثَرٍ.

ولقد صَدَقَ مِنْ قَالَ :

وَمَا يَنْفَعُ الْإِعْرَابُ إِنْ لَمْ يَكُنْ تُقْنَى

وَمَا ضَرَّ ذَا تَقوِيَ لِسَانُ مُعْجَمٌ؟!

وَإِنْ كَانَتِ الْعُجْمَةُ عِبَّاً يَضُرُّهُ فِي جُوانِبِ أُخْرَى،

لَكِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ فِي تَقوِاهِ.

هذا، وعلى الرغم من ازدحام الأفكار هنا إلا أنني
أوثرُ أن أدعَ القاريءَ الكريم مع الكتاب عَلَيْهِ يَجِدُ فِيهِ مَا
أرْدَتُهُ مِنْ الْخَيْرِ وَتَوْضِيْحِ مَنْهَجِ سَدِيدٍ فِي مَوْضِيْعِ الْكِتَابِ.

وَلَا يَفُوتُنِي فِي الْخَتَامِ أَنْ أَشْكُرَ كُلَّ مَنْ قَدَّمَ النَّصِيْحَةَ فِي
قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ تجاه هذا الكتاب، وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْزِي
أُولَئِكَ الْإِخْوَةَ الْفَضَلَاءَ خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَمِنْهُمُ الَّذِينَ قَرَءُوا
تَجْرِيْبَةَ طَبَعِ الْكِتَابِ، وَسِوَاهُمْ كَثِيرٌ، وَلَئِنْ لَمْ أَذْكُرْهُمْ فِي
هَذَا الْمَوْضِعِ - لِأَسْبَابٍ، مِنْهَا : عَدَمِ رِضَا بَعْضِهِمْ بِذَلِكَ،
ابْتِعَادًا عَنِ الشَّهَرَةِ أَوِ الرِّيَاءِ، وَفَقْهَمُ اللَّهَ - فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ
تَكُونَ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَنِ قدْ أَثْبَتُهُمْ فِي سُجَلَاتِهَا فِيمَنْ ذَبَّ



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

٢٦

عن الإسلام ودعا إلى هداه على الوجه المقبول عند الله تعالى.
وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت،
أستغفرك وأتوب إليك. وصلى الله على نبيه وعبده محمد بن
عبد الله وعلى آله وأصحابه ومن والاه.

وكتب:

عبد الله بن ضيف الله الرحيلي



المبحث الأول

تمهيد

ويشتمل على :

- بين يدي الموضوع.
- المراد بالسنة في هذا الموضوع.
- إشارةً إلى أهمية السنة.



بین يدي الموضوع^(٥)

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ،
وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرْرِ أَنفُسِنَا وَمِنْ
سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَّهُ، وَمَنْ
يُضِلُّ فَلَا هَادِي لَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أما بعد :

فإن موضوع : «الدعوة إلى السنة في تطبيق السنة، منهاجاً وأسلوباً» موضوع خطير جليل، والأصل أن يتصدّى للحديث فيه من توافرت لديه الأهلية علماً وعملاً، ولكن قد ينطلق المرء في حديثه من منطلق الشعور بالواجب وليس من منطلق الشعور بالأهلية، وذلك لما يراه من الحاجة الداعية للتصدّى لمثل هذا الموضوع، (وَمَنْ عَدِمَ الماءَ تَيَمَّمَ بِالْتَّرَابِ)، فلستُ أتوهم

(٥) كان هذا الموضوع في أصله محاضرة، ألقيت بقاعة الملك عبدالعزيز بالمدينة المنورة، ثم خرج بهذه الصورة بعد إعادة النظر فيه مرات أخرى، على أن الكتاب في الطبعة الثانية هذه قد أضيفت إليه إضافات كثيرة، وأعيد ترتيبه بصورة جذرية. وقد كانت صفحاته في طبعته الأولى نحو ١٢٠ صفحة فقط.



المبحث الأول: تمهيد

٢٩

أُنني طبيب معافي تعين عليه أن يتطبب في الناس ، بل لم أظن ذلك ، فلست أعلم منك أيها الأخ القارئ ، ولا بالأكثـر غـيرة على سـنة المصطفـى ﷺ ، وما هذه الكلمات إلا ذكرـى ، والذكرـى تنفع المؤمنـين.

فكرة عن الموضوع ، والفتـة التي يخاطـبـها:

إـنـي أـخـاطـب مـنـ النـاسـ : مـنـ قـلـوبـهـمـ مـفـعـمـةـ بـالـإـيـانـ وـمـحـبـةـ اللـهـ تـعـالـىـ وـمـحـبـةـ رـسـولـهـ ﷺ ، يـؤـلـمـهـ مـاـ عـلـيـهـ وـاقـعـهـ الـأـمـةـ إـلـيـهـ الـأـلـمـ الـأـكـبـرـ دـعـوـةـ النـاسـ إـلـىـ هـذـاـ الدـيـنـ ، مـؤـثـرـيـنـ التـعبـ وـالـجـدـ عـلـىـ مـاـ يـعـدـهـ الـآـخـرـونـ رـاحـةـ وـسـكـونـاـ .

أـخـاطـبـ هـدـاـةـ يـحـدوـهـمـ الـأـمـلـ فـيـ هـدـاـيـةـ النـاسـ وـإـسـعـادـ الـبـشـرـيـةـ الصـنـاعـةـ ، وـإـخـرـاجـهـمـ مـنـ الـظـلـمـاتـ إـلـىـ النـورـ بـإـذـنـ رـبـهـمـ. إـنـي أـخـاطـبـكـ أـنـتـ أـيـهاـ الـأـخـ الدـاعـيـ إـلـىـ السـنـةـ ، يـاـ رـبـهـمـ. إـنـي أـخـاطـبـكـ أـنـتـ أـيـهاـ الـأـخـ الدـاعـيـ إـلـىـ السـنـةـ ، يـاـ مـنـ يـحـترـقـ قـلـبـكـ عـلـىـ مـاـ أـصـابـ كـثـيرـاـ مـنـ الـمـسـلـمـيـنـ مـنـ ضـيـاعـ وـبـعـدـ عـنـ السـنـةـ ، فـأـنـتـ بـذـلـكـ لـاـ تـمـلـكـ إـلـاـ أـنـ تـنـشـطـ فـيـ مـهـمـتـكـ هـذـهـ جـاعـلـاـ إـيـاهـاـ هـمـكـ بـالـلـيلـ وـالـنـهـارـ ، وـشـغـلـكـ الشـاغـلـ فـيـ حـرـكـتـكـ وـسـكـونـكـ فـيـ يـقـظـتـكـ وـنـومـكـ فـيـ سـرـكـ وـعـلـنـكـ ، تـرـجـوـ بـذـلـكـ أـنـ تـكـوـنـ مـنـ أـئـمـاعـ النـبـيـ ﷺ الـمـهـتـدـيـنـ بـهـدـيـهـ ، الـمـؤـتـسـيـنـ بـهـ فـيـ سـائـرـ سـنـتـهـ .



دَعْوَةٌ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

إنني أخاطب فيك إيمانك وغيرتك على السنة النبوية، فإن جرحت شعورك بذكر خطأ فيك فأملي فيك أن لا تغضب ولا تحزن، إنما تُسرُّ بقصتك بالنصيحة وتنتفع بها، وقد قيل: اثنان ظالمان: رجل أهدى إلينه النصيحة فاتخذها ذئبًا، ورجل وسع له في مكان ضيق فجلس متربعاً !!.

إن المقصود من هذا الموضوع هو تأكيد الدعوة إلى السنة بصورة مؤكدة تتناول اتباع السنة شكلاً ومضموناً، ومنهجاً وأسلوباً وعملاً وغاية، ويراد منه تأكيد ضرورة الالهادء بهدي السنة في تطبيق السنة، وفي الدعوة إليها، إنه ليس دعوة إلى حفظ السنة ونشرها فقط، ولكنه دعوة إلى فقه السنة فقهها صحيحاً، وذلك شرط أساس للاستمساك بالسنة وتقديرها حقاً قدرها.

وليس هذه الفكرة جديدة، وإن لم أرأ أحداً أشار إليها نصاً، فلقد تحدث السلف الصالح رحمهم الله عن معان مهمّة ينبغي مراعاتها في الدعوة: كالحكمة، والموعظة الحسنة، واللبن، والرفق، وغيرها من المعاني، منطلقين في ذلك من نصوص القرآن الكريم والحديث الشريف في هذه الموضوعات.

إن هذا الموضوع نقدر منهجهنا وأسلوبنا في الدعوة إلى



المبحث الأول: تمهيد

٣١

السنة يُراد منه النصيحة الواجبة لهذا الدين، وليس حديثي موجّهاً لنقد شخص أو أشخاص أو جماعة، إنما هو لنقد أخطاء شائعة أو واقعة فينا قد يلزمنا التنبّه لها والرجوع عنها. واعتناء عدد من بالسنة والدعوة إليها أمر حميد يُدخل السرور على النفس، بَيْدَ أَنَّه لَا يَمْنَعُ النقد ابتغاء النصيحة والتصحيح بل يوجبه.

ولَا يخفى أيها الأخ القارئ أن هذا الموضوع يحتاج إلى صَدْرٍ عامِّرٍ بالإيمان والإخلاص والقناعةِ التامة بضرورة متابعة النبي المصطفى ﷺ والاقتداء به، والقناعة أنه القدوة المعصوم الذي لا يصح إيمان عبد حتى يقبل ما جاء به ﷺ. ومن لم يتوافر لديه مثلُ هذا المعنى من العبرة أن يُتحدث إليه عن أهميّة فقه السنة فقهاً صحيحاً !!.

وقد عالج هذا الموضوع أخطاءً في المنهج وفي الأسلوب يقع فيها بعض الدعاة إلى الله تعالى عن حسن نية منهم وحرص على الخير، ولما كانت أخطاء طلبة العلم والداعين إلى السنة ليست كأخطاء غيرهم، إذ قد يحسبها من الدين نفسه عامة الناس ومن لا بصيرة له، وقد يستغلّها من في نفسه هوَ لِيُشَوَّهَ دينَ الله المنزَهَ، فيستغل بعض تصرفات طلبة العلم والحربيين على السنة لينتقض بها الدين. وإنما هي أخطاء شخصية



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

٣٢

والإسلام منها براء.

ولما كان الحرص على الخير والاجتهاد فيه لا يستلزم بالضرورة إصابة الحق - إذ قد يخالف الصواب منْ يريده ويطلبه - لما كان كل ذلك مما يعانيه المسلمون بصورة واضحة، كانت هذه السطور جزءاً من علاج هذه الظواهر غير الموقفة.

وقد رُوي عن ابن عائشة أنه قال: (ما أَمْرَ اللَّهُ عَبَادَهُ بِأَمْرٍ، إِلَّا وَلِلشَّيْطَانِ فِيهِ نِزْعَتَانٌ: إِنَّمَا إِلَى غُلُوّْ وَإِنَّمَا إِلَى تَقْصِيرٍ، فَبِأَيِّهِمَا ظَفَرَ قَنْعَ) ^(٦).

وجاء هذا الموضوع على حدّ ما نَقَلْتُهُ من قول الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - عن السنة وال موقف منها، وأنها كلها لنا، وليس منها شيء لنا وشيء علينا، ولا نتخير منها.

وقد اشتمل الموضوع على نظرات نقدية لعدد من المنهج والأساليب غير السديدة في الدعوة إلى السنة والتمسك بها، وتَلَمُّس وجْه الصواب في أسلوب الدعوة في المسائل الخلافية، ومفهوم التمسك بالكتاب والسنة بين الأخذ بالنص والأخذ بالاجتهاد، وكذلك وجْه

(٦) رواه الخطابي في "العزلة" ٩٧، وينظر: كشف الخفاء...، للعجلوني:
٢٨٤/٢



الصواب في مسألة تفاضل الأعمال، والخلاف في المسائل الفرعية.

وقد اخترتُ الحديث عن هذه الجوانب من الموضوع لمحاولة بيان المنهجية السليمة في فهم السنة وإدراك هَدْيُها ... وليس الهدف من الكتابة فيه بيان الأحكام الفقهية وأدلتها بقدر تحديد المنطلقات والمنهج السديد لفقه السنن والدعوة إليها من خلال النصوص الشرعية نفسها.

وما دعا إلى الحديث عن هذا الأمر - كما قلت - : ما رأيته من أخطاء ومنطلقات مخطئة في منهج بعض الناس، وأسلوبهم في الأخذ بالسنة والدعوة إليها، قد تسهيء إلى السنة. نسأله عزّ وجل التوفيق والسداد.



المراد بالسنة في هذا الموضوع

وردت لفظة (السنة) على عدة معانٍ^(٧)، منها:

١ - أن يراد بها: المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، الذي هو الحديث النبوى، وهي بهذا

(٧) يُنظر: إرشاد الفحول، للشوكاني : ٨٣٣، و"المغني في أصول الفقه"، للخبازى ٨٥ - ٨٦ مع الحاشية، و"دراسات في الحديث النبوى وتاريخ تدوينه"، للدكتور محمد مصطفى الأعظمى: ١ - ٥ ، و٤٠ ، الحاشية. وليس المراد هنا التفصيل في هذا البحث، وإنما هي إشارة إلى المعانى المستخدمة فيها لفظة: "سنة"؛ لكي يكون القارئ على إلمامه سريعة بمصطلح البحث.

دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

تعملق بالإسلام كله، دون أن تختص بفرض، أو واجب، أو سنة، وهي بهذا شطر الدين، وليس هذا المعنى هو المقصود هنا، وإن كانت أدلة إيجاب الأخذ بها في عمومها بهذا الاعتبار هي أدلة الجانب الذي نتناوله.

٢ - ووردت السنة في مكان العقيدة. وليس هذا مقصوداً هنا أيضاً.

٣ - ووردت في مكان الفرض. وليس هذا أيضاً مقصوداً هنا إلا أن يكون في مواضع قليلة.

٤ - ووردت بمعنى ما يقابل البدعة. وليس هذا مقصوداً هنا أيضاً.

٥ - وإنما المراد بالسنة هنا: ما يقابل الفرض من فروع الأحكام الشرعية الثابتة عن النبي ﷺ وتتردد بين السنة المؤكدة والاستحباب.

قال مكحول: ((السُّنَّةُ سُتُّانٌ: سُنَّةُ الْأَخْذُ بِهَا فَرِيشَةٌ وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، وَسُنَّةُ الْأَخْذُ بِهَا فَضْلَةٌ وَتَرْكُهَا إِلَى غَيْرِهَا^(٨) حرج))^(٩).

(٨) جاءت هذه اللفظة في بعض النسخ: "غيره"، وفي بعضها: "غيرها". والصواب ما أثبته.

(٩) سنن الدارمي: المقدمة، باب ٤٩.



المبحث الأول: تمهيد

٣٥

ومجال السنة هو مجال الأحكام الشرعية؛ قال ابن قتيبة رحمه الله تعالى: ((والسنة إنما تكون في الدين لا في المأكول والمشروب. ولو أن رجلاً لم يأكل البطيخ بالرطب دهره - وقد أكله رسول الله ﷺ - أو لم يأكل القرع - وقد كان يعجب النبي ﷺ - لم يقل أنه ترك السنة))^(١٠) !!.

قلت: وهذا كلام نفيس يدل على فقه الرجل، ويؤخذ منه قاعدة عامة، ويستثنى من ذلك الإفطار على الرطب أو التمر أو الماء بالنسبة للصائم، لأنه قد تضافر على ذلك القول - بصيغة الأمر - والفعل منه ﷺ؛ فيكون سنة. والله أعلم.

**إشارة إلى أهمية السنة**

وأود الآن أن أقدم الإشارة إلى أهمية السنة بمعناها العام وأهمية التمسك بها.

ويكفي في ذلك ما ورد من الآيات البينات والأحاديث الصحيحة من مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا...﴾^(١١).

(١٠) تأويل مختلف الحديث: ٤٧.

(١١) الحشر: ٧.



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

٣٦

وقوله تعالى : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَدَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا...﴾^(١٢).

وقوله : ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(١٣).

وقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(١٤).

ومنْ مثل قول النبي ﷺ : (فعليكم بِسَنْتِي وَسَنَّةِ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتُ الْأَمْرِ، فَإِنْ كُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ) ^(١٥).

وقوله ﷺ : (مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ

(١٢) ٢١ : الأحزاب : ٣٣.

(١٣) ٨٠ : النساء : ٤.

(١٤) ٥٩ : النساء : ٤.

(١٥) المسند : ٤/١٢٦ - ١٢٧ برقم ١٧١٤٤ ، ورد عند الحديث مكرراً بألفاظ مختلفة متقاربة ، عن العرباض بن ساريه رضي الله عنه ، وأبو داود ، كتاب السنّة ، باب في لزوم السنّة ، برقم ٤٦٠٧ ، والترمذى ، كتاب العلم ، باب ما جاء في الأخذ بالسنّة واجتناب البدع ، برقم ٢٦٧٦.



المبحث الأول: تمهيد

٣٧

رَدُّ^(١٦)، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ)^(١٧).

إلى غير ذلك من النصوص الكثيرة الوافرة في الحث على السنة والاستمساك بها، فكتاب الله تعالى وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كل ما فيهما حق وصواب، وليس فيهما شيء من الباطل أو الخطأ.

والكتاب والسنّة هما الأصل لشرع الله تعالى الذي لا نقص فيه ولا عيب، واعتقاد هذا اعتقاداً جازماً من مقتضيات الإيمان بالله سبحانه والتسليم بأن الكتاب والسنّة وحدهما لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وهذا يعني ضرورة التسليم لهما، واتخاذهما ميزاناً لأقوال الناس ومذاهبهم وأفكارهم لمعرفة صواب ذلك من خطئه، وعدم معارضتهما بشيء من الأقوال والمذاهب والأراء، بما في ذلك أقوالنا وآراؤنا.

(١٦) أخرجه البخاري معلقاً في: كتاب البيوع، باب النجاش (الفتح ٣٥٥/٤)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، برقم ١٧١٨ ، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(١٧) أخرجه البخاري في: كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (الفتح: ٣٠١/٥) برقم ٢٦٩٧ ، وقال: "ما ليس فيه" ، ومسلم: كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، برقم ١٧١٨ ، وقال: "ما ليس منه" ، من حديث عائشة رضي الله عنها.



إن الكتاب والسنّة هما الميزان الحق الذي به نعرف صواب الأقوال والمناهج والمذاهب من خطئها وليس العكس، وعليهما ينبغي أن تُعرض وليس العكس !!.

﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ
الْمُبِين﴾^(١٨).

﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ
اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافاً كَثِيرًاٰ. وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ
الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا يَهُ وَلَوْ رَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ
وَإِلَى أُولَئِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ
مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَا تَبْغُتُمُ
الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(١٩)، ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا
مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ
الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِم﴾^(٢٠)، ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ
حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي
أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾^(٢١).

ومهمة المسلم تجاه الكتاب والسنّة هي فهمهما فهما

(١٨) ٥٤ : النور : ٢٤.

(١٩) ٨٢ - ٨٣ : النساء : ٤.

(٢٠) ٣٦ : الأحزاب : ٣٣.

(٢١) ٦٥ : النساء : ٤.



صحيحاً، وتدبرهما، والعمل بهما، والدعوة إليهما.

ليس مسلماً أن يخالف الكتاب والسنة:

وبناء على هذا فقد اتّضح أنه لا يصح لمسلم أن يخالف الكتاب ولا السنة ولا يسعه ذلك، كيف والقرآن كلام الله تعالى، والسنة حديث رسول الله ﷺ؟! منْ ذا الذي يريد أن يستدرك على الله أو على رسول الله ﷺ أو يكنه ذلك؟!.

وقد كان السلف الصالح رضوان الله عليهم من الصحابة فمن بعدهم لا يختلفون على هذا المعنى، بل هم مُجتمعون على ضرورة المتابعة للكتاب والسنة وعلى استعظام الإعراض عنهما، وعلى أن كل أحد يؤخذ منه ويرد عليه سوى رسول الله ﷺ.

وقد كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما إذا سئل عن حكم ما فإنه كثيراً ما يحكى فعل النبي ﷺ ثم يقول: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ...﴾ (٢٢).

(٢٢) الأحزاب: ٣٣.

وروى الإمام البخاري مثل هذا في مواضع متعددة في صحيحه ومن ذلك: في الوتر، باب الوتر على الدابة (الفتح: ٤٨٨/٢) برقم ٩٩٩، =



٤٠ دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

وكذا كان يفعل ابن عباس رضي الله عنهم^(٢٣).

قال الشافعي : «(ولَا أعلم من الصحابة ولا من التابعين أحداً أُخْبِرَ عن رسول الله ﷺ إِلا قَبْلَ خبره، وانتهى إِلَيْهِ، وَأَثَبْتَ ذَلِكَ سَنَّةً)»^(٢٤).

وقال الأوزاعي : «(إِذَا بَلَغْتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثاً فَإِيَاكَ أَنْ تَقُولَ بِغَيْرِهِ، فَإِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مَبْلِغاً عَنِ اللَّهِ تَعَالَى)»^(٢٥).

وقال الربيع : «(روى الشافعي يوماً حديثاً فقال له رجل : أتأخذ بهذا يا أبا عبدالله؟ فقال : متى ما رويت عن رسول الله ﷺ حديثاً صحيحاً فلم آخذ به ، فأشهدكم أن عقلي قد ذهب)»^(٢٦).

وتقصير الصلاة، باب مَنْ لَمْ يَطْمُعْ فِي السَّفَرِ دُبُرُ الصَّلَاةِ وَقَبْلُهَا (الفتح : ١١٠١) برقم ٥٧٧/٢، وكذلك يُنظر ثلاثة أبواب قبله، وكذلك الحج، باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة، (الفتح : ١٦٤٧) برقم ٥٠٢/٣ في موضعين، وكذلك برقم ١٦٤٠، و٦٧٠٥، الأيمان والنذور، باب من نذر أن يصوم أياماً فوافق النحر أو الفطر.

(٢٣) وقد جاء هذا عنه في عدة مواقف ، منها في : البخاري - نسخة الفتح - برقم ٧٧٤، الأذان ، وبرقم ٤٩١١ ، تفسير القرآن ، وبرقم ٥٢٦٦ ، الطلاق ، والفتح : ٤٧٤/٣ .

(٢٤) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة ، للسيوطى : ٣٤.

(٢٥) المصدر السابق : ٢٠ - ٢١ .

(٢٦) تقي الدين السبكي في رسالته : "معنى قول الإمام المطibli : إذا صح



المبحث الأول: تمهيد

٤١

وقال الريبع : ((سمعت الشافعي وسأله رجل عن مسألة فقال له : يُروى عن النبي ﷺ فيها كذا وكذا . فقال له السائل : تقول به ؟ فرأيته أرعد وانتفض وقال : يا هذا أَيْ أَرْضٍ تَقْلِنِي وَأَيْ سَمَاءً تَظْلِنِي إِذَا رَوِيتَ عَنِ الرَّسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا فَلَمْ أَقْلْ بِهِ ؟ ! نَعَمْ عَلَى السَّمْعِ وَالبَصَرِ))^(٢٧) .

وقال ابن أبي حاتم : ((أخبرني أبو محمد السجستاني فيما كتب إلي عن أبي ثور : سمعت الشافعي يقول : كل حديث عن النبي ﷺ قوله وإن لم تسمعوه مني))^(٢٨) .
وقال مالك : ((لَا تُعَارِضُوا السُّنَّةَ وَسَلِّمُوا لَهَا))^(٢٩) .

قال معن : ((سمعت مالكاً يقول : إنما أنا بشر أخطئ وأصيب ، فانظروا في رأيي ، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به وما لم يوافقهما فاتركوه))^(٣٠) .

وصح عن الإمام أبي حنيفة وعن الإمام أحمد نحو ذلك.

الحديث فهو مذهبي" (ضمن الرسائل المنيرية : ٣/٩٨).

(٢٧) المصدر السابق : ٣/٩٨ - ٩٩.

(٢٨) المصدر السابق : ٣/٩٩.

(٢٩) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة : ٤١.

(٣٠) تقي الدين السبكي في رسالته : "معنى قول الإمام المطبي : إذا صح الحديث فهو مذهبي" : ٣/١٠٥ .



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

وقال مجاهد والشعبي والحاكم ومالك : «ليس من أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ»^(٣١).

وقال الإمام السبكي في مسألة خلافية (وهي مسألة ما إذا جاء قول الشافعي يخالف حديثاً، فهل يؤخذ بالحديث أو يؤخذ بقول الشافعي؟ لأنه قرر أنه لا يخالف الحديث وأن الحديث إذا صح فهو مذهب)^(٣٢):

قال : «والأولى عندي : اتّباع الحديث ، وليرضى الإنسان نفسه بين يدي النبي ﷺ وقد سمع ذلك منه ، أيسّره التأخّر عن العمل به؟ لا والله ، وكلّ أحد مكلّف بحسب فهمه»^(٣٣) ، أي بحسب فهمه للكتاب والسنة وفق القواعد والضوابط في ذلك.

وقال في موضع آخر : «والذي أقوله : إن المبادرة إلى امتنال الأمر مطلوبة كمن سمعه من النبي ﷺ لا رخصة له في تركه»^(٣٤).

ومن هذا كله نخرج بحقيقة واضحة هي أنه ما كان لأحد من السلف الصالح رضوان الله عليهم : من

(٣١) المصدر السابق : ١٠٥/٣.

(٣٢) المصدر السابق : ١٠٢/٣.

(٣٣) المصدر السابق : ١٠٢/٣.

(٣٤) المصدر السابق : ١٠٤/٣.



المبحث الأول: تمهيد

٤٣

الصحابة ومن بعدهم من الأئمة أن يكون له الحق في مخالفة سنة النبي ﷺ، بل هم مُجْمِعون على احترامها واتّباعها.

على أن المراد باتّباع السنة إنما هو اتّباعها وَفقْ هَدْيَها، سواء أفي مسألة الدعوة إِلَيْها أم الاهتداء بِهَدْيِها في سائر شؤون الحياة، ولهذا أنكر النبي ﷺ على من أخطأ في ظنه أنه يجوز له أن يغلو في الدين طالما أنه خَيْر؛ فقد أخرج البخاري وغيره عن أنس رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أُخْبِرُوا كأنهم تَقَالَوْهَا، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم: أَمَّا أنا فأنا أَصْلِي الليل أَبْدًا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أُفْطِرُ، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً. فجاء رسول الله ﷺ، فقال: (أَنْتُمُ الَّذِينَ قَلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَخْشَا كَمَّ اللَّهِ وَأَتَقَا كَمَّ لَهُ، لَكُنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَصْلِي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزُوْجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغَبَ عَنْ سَنَنِي فَلَيْسَ مِنِّي) ^(٣٥).

(٣٥) أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح (الفتح ١٠٤/٩) برقم ٥٠٦٣، ومسلم بنحوه: كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه... برقم ١٤٠١.



٤٤
دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

إِذَا تَقْرَرْ لَدِيكَ يَا أَخِي مَا سَبَقَ؛ فَاعْلَمْ أَنَّ النَّاسَ
 تجاه التمسك بالسنة على أحوال، ولكنْ هناك داءان
 لِهِمَا أثْرٌ كَبِيرٌ فِي حَيَاتِنَا تجاه التمسك بالسنة على مختلف
 أَحْقَابِ التَّارِيَخِ الإِسْلَامِيِّ هُمَا:

١ - الإعراض عن السنة أو التساهل في الاستمساك بها
 لأي سبب من الأسباب التي قد لا تخرج عن
 أمرتين، هما:

أ - الجهل. ب - ضعف الإيمان.

٢ - التمسك بها على غير بصيرة ودون فقه لها، وذلك في
 صورةٍ أو
 أكثر مما يلي:

أ - عدم الاهتداء بهديها الصحيح في التطبيق
 السلوكي لها.

ب - عدم الاهتداء بهديها الصحيح في الدعوة إليها.

ج - الاهتمام بالأخذ بعضها على حساب بعضها
 الآخر.

وَهَذَا الثَّانِي هُوَ مَوْضِعُ هَذِهِ السُّطُورِ.



المبحث الثاني

بيان المنهج والأسلوب الصحيحين للأخذ بالسنة والدعوة إليها

ويشتمل على :

- المنهج والأسلوب الصحيحان للأخذ بالسنة - المظاهر والأدلة -.
- الحكمة في الدعوة إلى السنة وصور من مظاهرها.



المنهج والأسلوب الصحيحان

في الأخذ بالسنة والدعوة إليها

- المظاہر والأدلة -

لكلٍ من المنهج والأسلوب ارتباطٌ وثيق بالفكرة - أيّ فكرة - وبطريقةٍ عرضها. ولأثر كلٍّ منها انعكاسٌ تلقائيٌ على الفكرة، وكم من قضية كانت حقاً ولكن أساء إليها منهج أو أسلوب عرضها.

ولا يكفي أن تكون الدعوى صحيحة ليقبلها الناس، حتى تُعرض عليهم بما يناسبها من المنهج والأسلوب الصحيحين.

وهذا هو الأمر الذي يفرضه الإسلام على الداعية حين يدعو إلى شيء من هدي الدين؛ فأوجب أن يُدعى إليه بمنهج سديد وأسلوب صحيح، وإلا فلا يُسوغ لغير القادر أن يسيء إلى هذا الدين بأخطائه الشخصية منهجاً أو أسلوباً، وأن عليه - إذا كان غير متأهل للدعوة إليه - أن يتأهل أولاً، قبل أن يدعو إليه.

والأدلة الموجبة لاتّباع المنهج والأسلوب الصحيحين كثيرة، وسأقتصر هنا على ذكر بعض الآيات والأحاديث



٤٧ المبحث الثاني: المنهج والأسلوب الصحيحة للأخذ بالسنة

في الموضوع، ومن ذلك:

١ - اتخاذ الرسول ﷺ أسوةً حسنة:

قال الله تعالى آمراً بالاقتداء برسوله ﷺ والأخذ بسننته والاهتداء بهديه: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾^(٣٦).

وقال ﷺ: (صلوا كما رأيتمني أصلي)^(٣٧) وقال: (لتأخذوا مناسككم فإنني لا أدرى، لعلني لا أحج بعد حجتي هذه)^(٣٨).

٢ - الدعوة على بصيرة:

قال تعالى في أهمية البصيرة في الدعوة: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُу إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةِ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(٣٩).

(٣٦) ٢١: الأحزاب: ٣٣.

(٣٧) أخرجه البخاري: الأذان، باب الأذان للمسافر...، (فتح الباري: ١١١/٢ برقم ٦٣١)، من حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه، وأخرجه أيضاً في كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، برقم ٦٠٠٨.

(٣٨) أخرجه مسلم: الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً...، من حديث جابر رضي الله عنه برقم ١٢٩٧، ورواه غيره بلفظ: (خذوا عني مناسككم...).

(٣٩) ١٠٨: يوسف: ١٢.



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

٤٨

وقال ﷺ: (من يُرِدُ اللَّهَ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ) ^(٤٠).

٣ - الحكمة والرفق في الدعوة:

قال سبحانه في أهمية الحكمة ^(٤١)، والموعظة الحسنة، والجادلة بالتي هي أحسن: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ يَمَنِ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّدِينَ﴾ ^(٤٢).

وقال ﷺ: (من يُحْرِمُ الرُّفْقَ يُحْرِمُ الْخَيْرَ) ^(٤٣).

وقال: (إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من

(٤٠) أخرجه البخاري في مواضع من صحيحه، منها: فرض الخمس، باب قول الله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ خُمُسُهُ وَلِلرَّسُولِ﴾، (الفتح ٦/٢١٧)، برقم ٣١٦، والاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي ﷺ: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين...)، (٢٩٣/١٣) برقم ٧٣١٢، وأخرجه مسلم: كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، برقم ١٠٣٧، وفي الإماراة، باب قوله ﷺ: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين، ١٥٢٤/٣، برقم ١٠٣٧).

(٤١) يُنظر الموضوع الآتي بعنوان: «الحكمة في الدعوة إلى السنة وصورٌ من مظاهرها»، وينظر تفنيد الشبهة المثارة حول هذا المبدأ في الموضوع الآتي بعنوان: «أحاديث ظاهرها يعارض مبدأ الرفق والحكمة».

(٤٢) النحل: ١٦.

(٤٣) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب فضل الرفق، برقم ٢٥٩٢، من حديث جرير ^{رضي الله عنه}.



المبحث الثاني: المنهج والأسلوب الصحيحان للأخذ بالسنّة

٤٩

شيء إلا شأنه^(٤٤).

وقال : (إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ)^(٤٥).

وقال : (يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا)^(٤٦).

وفي الآية الآتية إشارة إلى أهمية المنهج الصحيح في مجادلة المخالفين من الكافرين من أهل الكتاب ، فهي تنهى المؤمنين عن مجادلتهم إلا بالتي هي أحسن ، وليس هذا فحسب بل الآية تأمر المؤمنين بإعلان الحق الذي يؤمنون به ويدعوهم إليهم ، ومن ذلك ما يوافقهم عليه أهل الكتاب من أصول الإيمان ، وفي هذا إشارة إلى عدم تحاشي إعلان الحق الذي يشاركون في الإيمان به أهل الكتاب :

﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ

(٤٤) أخرجه مسلم ، في الموضع السابق ، برقم ٢٥٩٤ ، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤٥) أخرجه البخاري : استتابة المرتدين ، باب إذا عرض الذمي أو غيره بسب النبي ﷺ..... ، (الفتح ٢٨٠ / ١٢) برقم ٦٩٢٧ ، وفي مواضع أخرى . وأخرجه مسلم في مواضع متعددة ، منها الموضع السابق ، برقم ٢٥٩٣ من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤٦) أخرجه البخاري عن أنس بن مالك ، كتاب العلم ، باب ما كان النبي ﷺ يتخلّلهم بالموعظة والعلم كي لا ينفرُوا ، (الفتح ١٦٣ / ١) ، برقم ٦٩ ، وفي مواضع أخرى . وأخرجه مسلم في : الجهاد والسير ، باب في الأمر بالطهارة وترك التغیر ، برقم ١٧٣٤ ، وفي مواضع أخرى .



٥٠ دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿٤٧﴾ .

بل تذهب الآية الآتية إلى أبعدَ مِنْ هذا، إذ تأمر المؤمنين أن يبتعدوا عن سبّ الآلهة الزائفة التي يعبدها المشركون من دون الله، ومع أن مثل هذا المسلك حق في ذاته إلا أنه قد يجرّ المشركين إلى أن يسبّوا الله عَدْوًا بغير علم، فلهذا نهى الله المؤمنين عن سبّ آلهة المشركين الزائفة، وفي هذا تفقيه للمؤمنين وأمر لهم أن ينظروا في عواقب الأمور وفي تحقيق المقاصد الشرعية : ﴿ وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾^(٤٨) .

٤ - تبليغ الدعوة البلاغ المبين :

قال تعالى مبيناً لعباده المؤمنين أهمية البلاغ والبيان وضرورة العناية بهما وبما يتحققهما من الوسائل : ﴿ ... وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾^(٤٩) .

وقال سبحانه : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا يُلَسِّنُ قَوْمَهُ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضَلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾^(٥٠) .

(٤٧) ٤٦ : العنكبوت : ٢٩.

(٤٨) ١٠٨ : الأنعام : ٦.

(٤٩) ٥٤ : النور : ٢٤.

(٥٠) ٤ : إبراهيم : ١٤.



٥١ المبحث الثاني: المنهج والأسلوب الصحيحة للأخذ بالسنة

٥ - العناية بفقه الدين وفقه الدعوة إليه:

قال تعالى في أهمية الفقه في الدين والدعوة إليه : ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجْدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ، وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَطِعُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَا تَبَعُّتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٥١).

وقال : ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَقْفَالِهَا﴾^(٥٢).

والفقه وال بصيرة مما وصف الله به عباده الذين سماهم سبحانه : "عباد الرحمن" فذكر أن من صفاتهم : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخْرُجُوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾^(٥٣).

٦ - الوسطية في الدعوة :

قال سبحانه في وصف عباد الرحمن أيضاً منها على أهمية التوسط وعدم الإفراط والتفريط :

(٥١) ٨٢-٨٣ : النساء : ٤.

(٥٢) ٢٤ : محمد : ٤٧.

(٥٣) ٧٣ : الفرقان : ٢٥.



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

٥٢

﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ
بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾^(٥٤).

وقال عز وجل محدثاً من الغلو: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا
تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ﴾^(٥٥).

وقال سبحانه: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي
دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلَّوْا مِنْ قَبْلِ
وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلَّوْا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾^(٥٦).

٧ - سلامة القلب للمؤمنين:

ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ مِنْ وَصْفِ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿وَالَّذِينَ
جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلَا إِخْوَانِنَا الَّذِينَ
سَبَقُونَا يَالإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا
رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾^(٥٧).

٨ - تحاشي ما يصرف الناس عن الهدایة:

قال سبحانه على لسان فئة من المؤمنين المفلحين:

﴿وَقَالَ مُوسَى يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمُنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا

(٥٤) ٦٧ : الفرقان: ٢٥.

(٥٥) ١٧١ : النساء: ٤.

(٥٦) ٧٧ : المائدة: ٥.

(٥٧) ١٠ : الحشر: ٥٩.



المبحث الثاني: المنهج والأسلوب الصحيحان للأخذ بالسنة ٥٣

إِنْ كُنْتُمْ مُّسْلِمِينَ ، فَقَالُوا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ^(٥٨).

وقال على لسان إبراهيم الخليل عليه السلام: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا﴾^(٥٩).

٩ - بَذْلُ الْوَسْعِ فِي الْاسْتِمْسَاكِ بِالدِّينِ:

قال تعالى في الاستمساك بأحكام الإسلام وتعاليمه بقدر الاستطاعة من غير تقصير: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا...﴾^(٦٠).

وقال ﷺ: (... فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فاجتنبُوهُ وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهِ مَا أَسْتَطَعْتُمْ)^(٦١).

وقال ﷺ: (إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينُ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ فَسَدَّدُوا وَقَارَبُوا وَأَبْشَرُوا...)^(٦٢).

(٥٨) ٨٤ - ٨٥: يونس: ١٠.

(٥٩) ٥: المتحنة: ٦٠.

(٦٠) ١٦: التغابن: ٦٤.

(٦١) أخرجه البخاري، الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، برقم ٧٢٨٨، ومسلم: الحج، باب فرض الحج مرة في العمر، برقم ١٣٣٧، وأخرجه غيره.

(٦٢) أخرجه البخاري: الإيمان، باب الدين يسر، (الفتح ٩٣/١)، برقم ٣٩، وفي مواضع أخرى.



الحكمة في الدعوة إلى السنة وصور من مظاهرها

الحكمة في الدعوة إلى السنة - وإلىسائر أحكام هذا الدين - علاجٌ لكثيرٍ من الأخطاء الواقعة في هذا الباب. ولا يخفى أيضاً أنَّ الحكمة في منهج الدعوة إلى هذا الدين تمثّل جانباً كبيراً من ذلك المنهج، ويكتفي أنه تعالى قد أمر بها فقال: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْخَيْرَةِ وَجَادِلْهُمْ بِمَا تَيَّبَّنَ لَهُمْ هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ يَمَنِ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّدِينَ﴾ (٦٣).

إنّ نصوص الوحْي أمثال هذه الآية تدل بعمومها على أن الحكمة في أغلب الأحوال تقضي بالأخذ بالرفق واللين والتسير، على أن الحكمة كلمة عامّة جميلة المعنى، تقضي بوضع الشيء في موضعه المناسب، وباختيار التصرف الأنسب، والوسيلة والأسلوب المناسبين كذلك للدعوة إلى الخير والمعاني الفاضلة، حتى تشمل الشدة في موضعها الشرعي المطلوبة فيه، لكن الواقع شاهدُ بأنّ موضعها المطلوبة فيه - في مجال الإصلاح - في بعض الأحيان نادر جدًا، وأنه من الندرة بحيث تبدو

٦٣) (١٢٥) : النحل . ١٦



المبحث الثاني: المنهج والأسلوب الصحيحان للأخذ بالسنة ٥٥

الشدة، مِنْ عموم هذه النصوص، غير ملتفتٍ إليها، ذلك لأن هذه الشدة ليست هي المبدأ الأصل في التعامل الشرعي، وإنما يُلْجأُ إليها بعد وجود أسبابها وداعيها الشرعية النادرة.

وهناك صُورٌ كثيرة من مظاهر الحكمة في الأخذ بالسنة سواء في مجال التطبيق العملي لها أو في الدعوة إليها، التي إذا أخذَ بها الإنسان كان متبعاً للكتاب والسنّة في هذا الباب؛ فمن ذلك:

١ - السماحة في الدعوة:

السماحة في الدعوة إلى السنّة سِمةٌ للدعوة الصحيحة المُلتَزِمَة بأحكام هذا الدين، والسماحة تقتضي حُسْنَ الْخُلُقِ وتقدير ظروف الناس، وتتجلى السماحة في مظاهر متعددة، في سلوك الداعية وتصرفاته، وفي أسلوب دعوته الناس، فينبغي للمسلم العناية بهذا الخلق الإسلامي الرفيع. وبما أن السماحة صفة من الصفات التي تميّز بها هذا الدين تتجلّى في جميع أحكامه، فكذلك ينبغي أن تَظْهَرَ هذه السماحة في أسلوب الدعوة إليه ومنهجها، فهو دينٌ سُمْحٌ يجب أن يُدْعى إليه بالسماحة، وقد قال ﷺ: (بُعْثَتُ بِالْخَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةَ) ^(٦٤).

(٦٤) علّقه البخاري في صحيحه بصيغة الجزم، كتاب الإيمان، باب: الدين =



دُعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

٦٥

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيَّ اللَّهُ الْخَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ) (٦٥).

وهذا هو الأسلوب المؤثر في الناس ، ويشهد بهذا الحكم : الشرعُ والعقلُ والفطرةُ والواقعُ ، وقد قال الله تعالى لرسوله ﷺ: ﴿فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظًا لِقَلْبٍ لَأْنَفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ (٦٦)، فاللذين في موضعه الشرعي من السماحة المطلوبة شرعاً.

وليس من السماحة: حَمْلُ النَّاسِ عَلَى رَأْيٍ وَاحِدٍ إِذَا
كَانَ فِي الْمَسَأَةِ رَأْيَانِ صَحِيحَانِ، أَوْ عَلَى صُورَةٍ وَاحِدَةٍ
إِذَا كَانَ فِي الْمَسَأَةِ صُورَتَانِ مُشْرِوْعَتَانِ.

وليس من السماحة: حمل الناس على الأشد دائماً.

وليس من السماحة: حمل الناس على الأولى دون
مراجعة لظروف الناس التي يراعيها الشرع، أو دون

يسْرٌ. بِلَفْظِهِ : (أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ) ، وَحَسْنَهُ الْحَافِظُ
فِي "فَتْحِ الْبَارِي" ٩٤/١ ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ، ٢٣٦/١ ، بِرَقْمِ
٢١٠٧ ، بِسَنْدٍ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، وَقَدْ عَنَّهُ ، وَهُوَ مَدْلُسٌ ،
وَلِفْظُهُ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْأَدِيَانِ أَحَبُّ
إِلَى اللَّهِ ؟ قَالَ : (الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ) . وَشَوَّاهَدَ مَعْنَاهُ فِي طَبِيعَةِ هَذَا الدِّينِ
مِنَ الْمَعْلُومِ مِنَ الدِّينِ بِالْحُضُورِ.

(٦٥) سلسلة الأحاديث الصحيحة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني :

.079/2

۶۶ (۱۰۹) : آل عمران : ۳.



المبحث الثاني: المنهج والأسلوب الصحيحان للأخذ بالسنة

مرااعة لطبيعة الحكم الشرعي في المسألة.

وليس من السماحة: عدم عذرٍ من عذره الله.

إنه ليس من السنة: الدعوة إلى السنة بالغالطة والتضييق الدين لا مجال للسماحة معهما، وهذا يخالف طريقة النبي ﷺ في الدعوة إلى أحكام الدين وهديه؛ فكيف ندعو إلى السنة متنكبين هدي النبي ﷺ !

٢ - الرفق في الدعوة:

الرفق في الدعوة إلى الله تعالى بعامّة الدعوة إلى السنة بخاصة مبدأً شرعياً، ولا سيما في مجال الدعوة إلى الله تعالى، والمراد به التلطف في إيصال الدعوة إلى الآخرين، وليس المراد المداهنة والتنازل عن شيء من هدي الإسلام، وقد قال النبي ﷺ قوله عاماً في الرفق وعاقبته، فقال: (إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه)^(٦٧). فأراد النبي ﷺ هذا العموم (لا يكون في شيء... ولا ينزع من شيء)، وقال ﷺ: (إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله)^(٦٨). فلا يستطيع أحد، بعد هذا البيان النبوى الواضح، أن يخرج

(٦٧) تقدم تخریجه في ص ٤٨ - ٤٩.

(٦٨) تقدم تخریجه في ص ٤٩.



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

٥٨

الدعوة من هذا الحكم العام.

والرفق المشرع في الدعوة إلى الله تعالى فرع من فروع السماحة، ومظہر من مظاهرها، ودليل على التخلق بها.

وليس من الرفق: تجاهل ظروف الناس وأعذارهم.

وليس من الرفق: العجلة المذمومة.

وليس من الرفق: عدم مراعاة سنة التدرج في الدعوة والبيان والتعليم المتاخرة مع سنة الله في الخلق.

وليس من الرفق: الفحش والبداء.

وليس من الرفق والسماحة: العدول عن هدي النبي

المصطفى ﷺ بصفة عامة.

وليس من الرفق والسماحة: مجانبة هدي النبي ﷺ في أنه ما خير بين أمرتين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً.

إنه لا يصح أن ندعو إلى السنة بما ينافي طبيعتها وطبيعة هذا الدين من الشدة والجفاء، على الرغم من تأكيد الرسول ﷺ على الرفق بعامية في الأمور كلها.

٣ - اتّباع السُّنَّةِ شَكْلًا وَرُوحًا :

من الطرق والأساليب التي يظلم بها المسلم السنة ويظلم بها هدي هذا الدين: أن لا يأخذ بالسنة شكلاً وروحًا، صورةً وحقيقةً، ظاهراً وباطناً، أسلوباً



٥٩ المبحث الثاني: المنهج والأسلوب الصحيحان للأخذ بالسنة

ومضموناً، طريقةً وهدياً، وإن من صور الإساءة إلى أحكام هذا الدين، وإلى سنته: أن ترى المرء يحرص فيها على الشكل ويزهد في روحها، وفي حقيقتها، وفي مضمونها، وكم يكون الظلم جائراً حينما يتصور المسلم ويصور أن هدي السنن النبوية إنما هو في الشكل والصورة فقط، وينسى أو يتتجاهل الغاية منها، والمعنى فيها، والسر الذي شرع من أجله الأخذ بالشكل والصورة.

وما يؤسف له أن ترى بعض الناس إذا أوضحت له خطأ هذا المسلك في طريقة اتباع هدي الإسلام وسنته يأخذ بالمبادرة باتهامك بأنك تكره السنة واتبعها، وربما ألقى عليك درساً في بدهيةٍ من البدهيات، وهي أن الصورة والشكل أمر ملازم للسنة، وأنه جزء من السنة، أو ألقى عليك درساً في أهمية اتباع السنة!!. وكل ذلك خروج عن الموضوع المختلف فيه إلى موضوع لا خلاف فيه، ولا ينبغي أن يكون فيه خلاف بين مسلمين.

٤ - التفريق بين مواطن التصريح ومواطن التلميح:

من الفقه: أن يراعي الإنسان التفريق بين مواطن كلٍ من التصريح والتلميح، ومواطن كلٍ من التفصيل والإجمال؛ فلا يجعل التصريح في مكان التلميح، ولا يجعل التفصيل في مكان الإجمال، ولا العكس؛ وتظهر



دُعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

.८

أهمية هذا عند التعرض لبعض الموضوعات ، والتعرض
لبعض النصوص وشرحها ، والاستدلال بها ، فكم
يُخالف الداعي المدحى النبوى حينما يأخذ في تفصيل
الإجمال المقصود في بعض أحاديث النبي ﷺ ، في دروس
أو ظروف أو حالاتٍ ليس من المقبول فيها عقلاً أو شرعاً
أنْ يتجلّس الداعي والمحدث ذلك التصرّف وذلك
التفصيل الذي لم يراع فيه حال المخاطبين.

٥ - مراعاة التدرج في الدعوة:

مِنْ الْحُكْمَةِ وَالْإِتْبَاعِ : أَنْ يَرْأِي الدَّاعِيَةُ مِبْدَأَ التَّدْرِجِ فِي الدُّعْوَةِ إِلَى السُّنَّةِ ؛ فَلَقَدْ اسْتَقَرَ فِي الْمَهْجُورِ الشَّرِعيِّ النَّظرُ إِلَى الْمَقَاصِدِ وَالْغَايَاتِ وَرَعَايَتِهَا ؛ وَمَا يَوْصِلُ إِلَى تَحْقِيقِ الْغَايَاتِ وَالْمَقَاصِدِ : الْأَخْذُ بِسُنَّةِ التَّدْرِجِ ؛ لَئَلَّا تُثْمِرَ الْخَطْوَةُ نَتَائِجَ عَكْسِيَّةً غَيْرَ مَرْغُوبٍ فِيهَا ؛ وَتَطْبِيقًا لِهَذَا الْمَعْنَى يَنْبُغي أَنْ يَكُونَ مَعْلُومًا لِدِي الدَّاعِيَةِ أَنَّ تَحْصِيلَ الْأَصْوَلِ مَقْدَمٌ عَلَى تَحْصِيلِ الْفَرْوَعِ ، وَلَا مَانِعٌ مِنْ تَحْصِيلِ شَيْءٍ مِنْ الْفَرْوَعِ قَبْلَ الْأَصْوَلِ ، إِذَا كَانَتْ فِي الْطَّرِيقِ ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَلَى حِسَابِ تَحْصِيلِ الْأَصْوَلِ ، أَمَّا إِذَا كَانَ تَحْصِيلُ الْفَرْوَعِ عَلَى حِسَابِ الْأَصْوَلِ فَإِنَّ الْحُكْمَةَ ، وَإِنَّ مَرَاعَاةَ سُنَّةِ التَّدْرِجِ تَقتضي تَأْجِيلَ هَذَا الْمَقْصدِ إِلَى وَقْتِهِ الْمَنَاسِبِ .



٦١ المبحث الثاني: المنهج والأسلوب الصحيحان للأخذ بالسنة

٦ - تقديم الأهم على المهم:

مِنْ الْحَكْمَةِ وَالاتِّبَاعِ: مِرَايَا تَقْدِيمِ الْأَهْمَمِ عَلَى الْمُهِمِّ
 فِي تَطْبِيقِ السَّنَّةِ وَالدُّعْوَةِ إِلَيْهَا؛ وَهَذَا مَطْلَبٌ شَرِعيٌّ
 يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ وَاضْحَىً فِي ذَهَنِ الدَّاعِيَةِ وَفِي هَمَّهُ، وَهُوَ
 أَنْهُ مَتَى مَا تَزَاحَمَتِ الْفَضَائِلُ وَالْأَحْكَامُ؛ فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ
 يُقَدِّمَ الْأَهْمَمَ عَلَى الْمُهِمِّ؛ لِيَكُونَ دَائِرًا مَعَ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ
 الشَّرِيعِيَّةِ الْحَكِيمَةِ؛ وَلِيَكُونَ سَائِرًا عَلَى الْطَّرِيقِ السَّدِيدِ
 لِتَحْقِيقِ مَا يَرِيدُ.

وَمَتَى مَا تَزَاحَمَتِ أَبْوَابُ الدُّعْوَةِ أَوْ مَجَالَاتُهَا فِي
 مَوْقِفٍ مَا، أَوْ فِي ظَرْفٍ مَا، أَوْ مَعَ شَخْصٍ مَا؛ فَإِنَّ عَلَيْهِ
 أَنْ يُقَدِّمَ الْأَوْلَى أَوْ الْأَجْدَى فِي مَقَاصِدِ الدُّعْوَةِ وَغَایَاتِهَا.

٧ - دفع المفسدين بأخفهما:

مِنْ الْحَكْمَةِ وَالاتِّبَاعِ أَيْضًا: مِرَايَا دَفْعِ الْمُفْسِدَتِينَ
 بِأَخْفَهِهِمَا فِي تَطْبِيقِ السَّنَّةِ وَالدُّعْوَةِ إِلَيْهَا، وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ
 شَرِيعِيَّةٌ أُخْرَى يُقَالُ فِيهَا مَا يُقَالُ فِي الْقَاعِدَةِ السَّابِقَةِ؛ إِذْ
 كُلَّاهُمَا مِنْ مَعِينٍ وَاحِدٍ، إِلَّا أَنَّ هَذِهِ فِي بَابِ دَفْعِ
 الْمَفَاسِدِ، وَتَلِكَ فِي بَابِ تَحْصِيلِ الْمَصَالِحِ.

٨ - ترك الأولى لمصلحة راجحة:

مِنْ الْحَكْمَةِ: الْأَخْذُ بِمَبْدَأِ تَرْكِ الْأَوْلَى لِمَصْلَحَةِ شَرِيعَةٍ



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

٦٢

في تطبيق السنة والدعوة إليها، وهذه قاعدة شرعية أيضاً ينبغي للداعية أن يراعيها في الدعوة إلى الله تعالى، ولا سيما في باب الدعوة إلى السنن؛ وفي هذا رعاية للغاية من الدعوة، وهي هداية المدعو والوصول معه إلى قناعة بالإسلام وهديه كله، فإذا تعارضت مصلحتان قدّم تحصيل أولاًهما في منهج هذا الدين؛ فالأخير يُقدم على ما دونه.

٩ - الأَخْذُ بِالرَّحْصِ الشَّرِيعِيَّةِ :

من علامات الاتّباع: الأَخْذُ بِالرَّحْصِ في تطبيق السنة والدعوة إليها في مواضعها المشروعة، وهذا وجہ من أوجه اتّباع أحكام هذا الدين وحکمه، ولا فرق بين اتّباعه في هذا وبين اتّباعه في الأخذ بالسنة؛ فكلُّ شرُّعٍ، وإنما يفرق بينهما من لم يفقه الدين.

١٠ - الْبَعْدُ عَنْ نَزْعَةِ التَّكْفِيرِ وَالتَّفْسِيقِ وَالتَّبْدِيعِ :

من الحكمة والسماحة: الأَخْذُ بِجَانِبِ الورع فيما يتعلّق بالحكم على بواطن الناس، وعلى ما في طويات أنفسهم، أو استسهال الحكم عليهم بالكفر ونحوه؛ فإنّ إصدار هذه الأحكام متزلقٌ خطرٌ، ومثل هذا إنما هو حقّ الله ورسوله ﷺ، وليس لأحدٍ دونهما القول في هذا إلا



المبحث الثاني: المنهج والأسلوب الصحيحان للأخذ بالسنة ٦٣

بحكم الله ورسوله. ولا تخفي نصوص الوعيد الشديد الثابتة عن رسول الله ﷺ في حق من أقدم على هذا الأمر بغير أمر الله ورسوله.

ولقد انتشر في المسلمين منذ سنوات داء التكفير والتبديع على غير هدئ الدين وحُكمه، وإنما على منهج الخوارج، ولكنه للأسف، قد انتشر باسم منهج أهل السنة والجماعة، وباسم اتباع الكتاب والسنة؛ فأصبح الإنسان يُشاهد في المسلمين من يتقرّب إلى الله تعالى بهذا المنهج وهذا الخلق؛ فُيصبح الحكم العام في المسلمين - عنده - هو البدعة؛ ويرتّب على ذلك وجوب الهجر، وهو حكمه عنده الذي ينتهجه في حقّ صاحب البدعة!.

لقد انتشر الحقد والبغضاء بين المسلمين بسبب هذه الوجهة، بل الحقد الديني، للأسف، وهو أمر ليس عليه مسحة من دينٍ، ولا مسحة من خلقٍ، ولا مسحة من عقل^(٦٩). وهذا الداء ينبغي أن يتصدى له عباد الله

(٦٩) وقد بحثت هذه النزعة في السلوك والفهم، وناقشتها في كتاب: الأخلق الفاضلة: قواعد ومنطلقات لاكتسابها، في الفصل السابع منه: ((خلق التعامل مع المخالف)), ط. الأولى، الرياض، ١٤١٧هـ. وقد توصلت فيه إلى نتائج أحَمَدُ الله عليها، وأتمنى أن يُفيد منها الراغب في الحق في هذا الباب.



دُعْوَةٌ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

المخلصون العالمون بشرعه الداعون إليه، وأن يُحِلُّوا محله: الالتزام بأحكام الإسلام، والأخوة والمحبة، وحسن الظن، والورع والحذر من الحيلولة بين الناس وبين رحمة الله وفضله، ويُحِلُّوا محله، أيضاً: منهج أهل السنة والجماعة، والتعاون والتكافل، وسائل ما جاء به الإسلام لسعادة البشرية وهدايتها. نسأله تعالى التوفيق والسداد.

١١- بعد عن منهج تعميق نقاط الاختلاف وتضخيمها مهما صغرتْ :

من الحكمة والسماحة: بعد عن نزعة المشاكسة بالحق وبالباطل، وإغفال النظر إلى نقاط الاتفاق مع الطرف الآخر، وبعد عن نزعة تضخيم نقاط الاختلاف؛ حتى تصبح كأنها هي الوحيدة في نقاط التعامل مع الطرف الآخر !.

ومسلمون مهما كان الخلاف بينهم، فإنّهم يتلقون في أصل الأصول: شهادة أن لا إله إلا الله، وأنّ محمداً رسول الله؛ فالغفلة عن هذا والتبّه لنقاط الاختلاف الفرعية أو الاجتهادية، ليس صواباً ولا حكمةً، بل هذه ظاهرة غالباً ما تَتَمُّ عن عدم الفقه أو عدم الإخلاص، وكثيراً ما تَدُلُّ هذه الظاهرة على نزعةٍ تجاريةٍ في تصدير الدين واستيراده، وإنْ شئتَ فقلْ: وتحريفه. نسأل الله



٦٥ المبحث الثاني: المنهج والأسلوب الصحيحان للأخذ بالسنة

السلامة والعافية.

أما الإسلام فإنه لا يقرُّ هذا الاتجاه الخلافيُّ المعركيُّ (نسبةً إلى المعركة) في أسلوب الدعوة، وإنما يُشيعُ أسلوب السماحة، والعذر في مواطن الاجتهاد السائع، والرفق في معالجة نقاط الخلاف، وإقرار الاجتهاد المشروع - ولو كان صاحبه مخالفًا في اجتهاده^(٧٠).

١٢ - السلام والتبسم في وجه أخيك:

من السماحة والحكمة: الحرص على السلام على أخيك المسلم، أيًّا كان حاله، والتبسم في وجهه، وطلاقه الوجه، وإظهار الأخوة والمودة؛ لأنَّ هذا هو هدْي الإسلام، لا ما يتَّهجه بعض الناس اليوم من: الهجر، وترك السلام، والاكفهار وعبوس الوجه؛ حتى يبدو الواحد وكأنه حاقدٌ على الدنيا كلها، أو كأنه بَيْن فئَةٍ من الكافرين المحاربين له!.

ويجهل أو يتغافل مثلُ هذا أنَّ السنة هي السلام،

(٧٠) للدكتور يوسف القرضاوي كتاب قيمٌ في معالجة فقه الاختلاف في هذا الباب، عنوانه: ((الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، دراسةٌ في فقه الاختلاف في ضوء النصوص والمقاصد الشرعية)), د. يوسف القرضاوي، القاهرة، دار الصحوة، ط. الثالثة،

١٤١٢هـ - ١٩٩١م.



٦٦ دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهجاً وأسلوباً

وردُّ السلام، والتبسم والبُشْرُ، على ما تشهد به سنة رسول الله ﷺ وسيرته !.

١٣ - السماحة فيما يتعلّق باختلاف تخصصات الدعاة :

فِمِنْ الْحَكْمَةِ وَالْفَقْهِ : السماحة في مجال اختلاف الأُسُاليب والطرائق الدعوية ، وفي مجال اختلاف تخصصات الدعاة ، وتنوّع الجهود الدعوية ، طالما أنها سائرة في الطريق الدعوي الشرعيّ ؛ وليس في شيءٍ مِنْ نصوص الشرع ما يوجب أن تكون الدعوة على نمطٍ واحدٍ أو مجالٍ واحدٍ ، وإنما الذي جاءت به النصوص هو رسم المنهج ، وتحديد الغاية والمهدّف ؛ فإذا تحققَ لداعيَّةٍ ما هذا وذاك كان سائراً في طريق الدعوة إلى الله تعالى ؛ فلا يصح التحجير عليه بتحليلٍ أو تحريمٍ لم يأذن به الله تعالى .

وبناءً على هذا فإنَّ اختلاف تخصصات الدعاة و مجالاتهم ، لا يصحّ أن يُنظر إليه على أنه مِنْ قبيل الخلاف ، وإنما هو مِنْ قبيل اختلاف التنوّع المطلوب لتحقيق الغاية الواحدة ، وهي دعوة الناس إلى الله سبحانه ، وإلى الأخذ بدينه الذي بعث به رسوله محمداً ﷺ . وعلى النهج كان المحققون أئمة السلف الصالحة أئمة المهدى .

وإنْ شئتَ فاقرأ شاهداً على هذا جواب الإمام مالك



المبحث الثاني: المنهج والأسلوب الصحيحان للأخذ بالسنة

للعمري العابد: فقد كتب هذا الثاني رسالةً إلى الإمام مالك يحضه فيها على العزلة والانفراد والانقطاع للعبادة، ويرغب مالكاً عن اجتماع الناس إليه لأخذ العلم؛ فكتب الإمام مالك له بقوله:

((إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَسَمَ الْأَعْمَالَ كَمَا قَسَمَ الْأَرْزَاقَ؛ فَرُبَّ رَجُلٍ فُتُحَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ، وَلَمْ يُفْتَحْ لَهُ فِي الصَّوْمِ، وَآخَرَ فُتُحَ لَهُ فِي الصَّدَقَةِ وَلَمْ يُفْتَحْ لَهُ فِي الصِّيَامِ، وَآخَرَ فُتُحَ لَهُ فِي الْجَهَادِ وَلَمْ يُفْتَحْ لَهُ فِي الصَّلَاةِ. وَنَشَرَ الْعِلْمَ وَتَعْلِيمَهُ مِنْ أَشْرَفِ أَعْمَالِ الْبَرِّ، وَقَدْ رَضِيَتْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِي فِيهِ مِنْ ذَلِكَ، وَمَا أَظَنَّ مَا أَنَا فِيهِ يَدُونِ (أَيْ أَقْلَّ) مَا أَنْتَ فِيهِ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ كَلَانَا عَلَى خَيْرٍ وَبَرٍ، وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ أَنْ يَرْضِي بِمَا قُسِّمَ لَهُ. وَالسَّلَامُ))^(٧١).

وعليك السلام ورحمة الله وبركاته أيها الإمام، وليتك تعلم ما أصاب كثيراً من المسلمين من بعد عن هذا الهدي، وهذا الفقه النفيس !.

وما أسعدَ مَنْ أَخَذَ بِقُولَةِ هَذَا الْإِمَامِ هَذِهِ، فِي قَضَايَا التَّخَصُّصِ فِي الدُّعَوَةِ، وَتَنْوِيَّ الْجَهُودِ الدُّعَوِيَّةِ؛ فَقَالَ

(٧١) التمهيد، لابن عبد البر ١٨٥/٧، وهو في "سير أعلام النبلاء"، للذهبي، كما في تهذيبه: نزهة الفضلاء، محمد حسن عقيل موسى، ٦٢٥/٢، وفي سواهما بألفاظٍ، هذا واحدٌ منها.



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

٦٨

لأخيه : (كلانا على خيرٍ وير، ويجب على كلٍّ منّا أن يرضى بما قُسِّمَ له. والسلام)! .



المبحث الثالث

نقد المسالك المخطئة في باب التمسك بالسنة والدعوة إليها

ويشتمل على :

- نظرات نقدية لمناهج وأساليب شائعة.
- بعض المظاهر المخالفة للسنة.



نظرات نقدية لمناهج وأساليب شائعة^(٧٢)

تُهْدِي النصوصُ السابقة كُلُّها - وسوها كثير - إلى وجوب الأخذ بالكتاب والسنّة على بصيرةٍ وفقٍ صحيح. وكما توجب هذه النصوص الشرعية اتّباع السنّة فإنها توجب كذلك فقه السنّة الفقه السليم، ولهذا جاء الأمر بالتعلم والتعليم، والأمر لمن لا يعلم أن يسأل من يعلم، وليس المقصود بالعلم الحفظ مجرّدًا من الفقه، فقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّين) ^(٧٣).

ووقوفًاً عند معاني النصوص السابقة وما في معناها أود أن أستعرض فيما يأتي بعض النظارات النقدية لأخطاء بعض الناس في المنهج والأسلوب في الدعوة إلى السنّة، وفي تطبيقهم السلوكي لها، وما ينبغي تجاهتها.

قواعد بين يدي النقد:

قبل إيراد الانتقادات في هذا الباب أود أن أقدم بعض القواعد والمنطلقات الموجزة في الأسطر التالية :

(٧٢) هذه النظارات النقدية الآتية آراء للكاتب، كتبها في ضوء فقهه للكتاب والسنّة. ورأيه عنده صواب يحتمل الخطأ. والله الموفق.

(٧٣) تقدم تخرّيجه في ص ٤٨.



المبحث الثالث: نَقْدُ المسالك المخطئة تجاه الأخذ بالسُّنَّة

٧١

١- مبدأ الدعوة إلى السُّنَّة في تطبيق السُّنَّة :

١- ينبغي أن نتفق أولاً على مبدأ الدعوة إلى السُّنَّة في تطبيق السُّنَّة ، والدعوة إلى اتّباع السُّنَّة في الدعوة إلى تطبيق السُّنَّة.

أي أنه ينبغي لنا أن نتفق أولاً على أمرتين :

أولهما : وجوب اتّباع السُّنَّة في تطبيقنا لها.

ثانيهما : وجوب اتّباع السُّنَّة في دعوتنا إلى تطبيق السُّنَّة أيضاً.

٢- أهمية مراجعة منهجنا وأسلوبنا في الدعوة :

الحاجة ضروريّة لمراجعة منهجنا وأسلوبنا الدعويّين اللذين تتبعهما في الدعوة إلى السُّنَّة والعقيدة ، وعند المراجعة سيتضح لنا أنَّ أهم ما نحتاجه الآن في ذلك: الحكمةُ والاستفادةُ من سيرِ السلف الصالح وتجاربهم، والاهتداء بالهُدُي النبوي في منهج الدعوة وأسلوبها ، بَيْد أنه لابدّ من اتّهام النفس ومراجعةها والتواضع في هذا الطريق.

يجب أن نتجه في هذه الفترة إلى الدعوة إلى السُّنَّة في تطبيق السُّنَّة ؛ لنبعد عن الإفراط والتفريط اللذين ضلت بهما فئات من الناس ، نسأل الله التوفيق والهداية ، فـ(من



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَجًا وَأَسْلُوبًا

٧٢

يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُ فِي الدِّينِ).

٣- دعوة الداعي إلى السنة لا تمنع من نقده نقداً بناءً:

يُنْكِرُ بعضاً من الناس أن يُنتَقد رأيه أو أن ينْبَهَ إلى خطئه؛ لحجَّةٍ غَرِيبَةٍ وَاهِيَّةٍ، وهي أنه يدعو إلى الكتاب والسنة، لذلك لا يصح نقاده!! وهذه مغالطة وتعامِل عن الواقع، وإلا فكيف لا يُفرَّقُ الإنسان بين منهجه وأسلوبه وبين الكتاب والسنة؟ كيف يرى منهجه وأسلوبه البشريين معصومين، لأنَّه يدعو للوحي المعصوم؟!.

٤- انتقاد الداعي إلى الخير في أخطائه لا يُصُدُّ عن الخير:

وبعضاً من الناس يرفض أن تُنتَقد أخطاؤه في منهجه وأسلوبه في الدعوة إلى السنة، كما أنه يرفض أن يُنتَقد غيره من الداعين لها بحجَّةٍ أَنَّ إِيجابيَّةَ ظهرتْ في المجتمعات الإسلاميَّة - بسبب التركيز على الدعوة إلى السنة - وهي اتجاه الناس، بسبب هذه الدعوة، إلى الاهتمام بالسنة مع ما اشتغلت عليه من قصور، وفي هذا خطأً ومغالطة للنفس وللآخرين.

إِنَّ نقدنا لمنهج الدعوة إلى السنة والأسلوب المتبَّع في ذلك لا يعني إنكار الإيجابيات، ووجود الإيجابيات لا يعني إنكار السلبيات والتغافل عنها أو تجاهلها بل العكس هو الصحيح، فينبغي أن يدفعنا حصول بعض



المبحث الثالث: نَقْدُ المسالك المخطئة تجاه الأخذ بالسُّنَّة ٧٣

الإيجابيات في منهجنا وأسلوبنا إلى الاهتمام بالنقד، والتعرف على ما يرافق هذه الإيجابيات من سلبياتٍ، محافظةً على النتائج الطيبة في المنهج والأسلوب، وفي ذلك زيادة للإيجابيات، وتقليل للسلبيات.

٥- أهمية كلٌ من الفقه العلميٌ والفقه العمليٌ :

وهما أمران متلازمان، ولكن لا يُدْرِكهما جمِيعاً بعضُ الناس ، فقد يُحَقِّقُ شيئاً من فقهها علمياً بِيُدْرِكُهُ إلا أنَّ الأمر يَفْلُتُ منه في العمل فَيُطَبَّقُها تطبيقاً لا يَدْلُ على فقهِها، لأنَّه لا يُرَايِي هديَ السُّنَّة في تطبيق السُّنَّة أو لا يُرَايِي هديَ السُّنَّة في الدُّعَوة إلى السُّنَّة ، فَيَتَّخِذُ أساليبَ عمليَّةٍ مُنَفِّرةٍ عنها ، فَهذا لم يَفْقِه السُّنَّة فَقْهًا عمليًّا ، ولا شكُ في أنها مهْمَّةٌ صعبَةٌ شريفَةٌ محِبَّةٌ لِلنَّفْس ، لأنَّه تَسْعَى في فَقْهِ السُّنَّة بِيُدْرِكُهُ تَحْتَاجُ إلى صبرٍ وَطُولٍ مِرَانٍ.

وكثير من الناس من يَنْشَطُ للأمر الأول أعني فقهها علمياً ، وينسى فقه العمل.. ولكن الموفق من يَوْفَقَهُ اللَّهُ لِلأَمْرَيْنِ معاً^(٧٤).

٦- لاتِّباع السُّنَّة علامات:

لاتِّباع السُّنَّة علامات ، منها :

(٧٤) تُنْظَرُ أمثلةً هذا الآتية قريباً.



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

٧٤

- أ - حبّها حبًّا صادقاً وتعظيمها.
- ب - محاولة الاستمساك بها كلها والبدء بما هو أولى.
- ج - عدم مزاحمتها بغيرها في الظاهر والباطن، وتقديهما على ما عداها عند التعارض.
- د - الحرص على تعلّمها ومعرفتها.
- ه - الدعوة إليها، بالأسلوب الحسن اللائق بها.
- و - عدم فتنة الناس عليها.
- ز - كفُّ التطاول عليها، بالأسلوب المتعيّن في إنكار المنكر.
- ح - حبّ المتمسّكين بها الداعين إليها وفق هديها.

٧- لَا يَصْرِفُ عَنِ السُّنَّةِ خَطأُ الدَّاعِيِ إِلَيْهَا:

لَا يَصْرِفُكْ - يا أخِي - عَنِ السُّنَّةِ خَطأُ الدَّاعِيِ إِلَيْهَا، أَوْ سوء تصرّفه، أَوْ سوء فِقْهه، فتكون بذلك من يصرفه الباطل عن الحق والخطأ عن الصواب، بل اتّبع الحق ممن جاءك لأنّه الحق، لا لأنّه دعاك إليه فلان أو فلان، وهذا مِنْ أوضح الأدلة على معرفتك لقدر الحق وقيمةه، ومن أوضح الأدلة على فقهك، وإِلَّا تَسْلُكْ هذَا المَسْلِكُ الصَّحِيفُ تَكُنْ مِنْ لَا يَرْضَى بِالْحَقِّ إِلَّا بِشَرْطِ عَصْمَةِ الدَّاعِيِ إِلَيْهِ، وَهَذَا الشَّرْطُ لَا يَتَوَافَرُ فِي غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ.

٨- الموقف مِنْ خَطأِ الدَّاعِيِ إِلَيِّ السُّنَّةِ:

- أ - إذا ساءك تصرفٌ من يدعوك إلى السنة فلا تَقِفْ



المبحث الثالث: نقد المسالك المخطئة تجاه الأخذ بالسنة ٧٥

منه موقف العدو ولا من السنة، ولكن أقبل السنة وشكر له دعوته إياك لها، وأغذره في خطئه وأعلم أنّ فيه شيئاً من الخير ولو لا ذلك - غالباً - لما دعاك لها، وأمّا خطؤه فلأنه ليس بمعصوم، وليس ناصحاً لنفسه من لا يقبل الخير إلا من معصوم عن الخطأ.

ب - إذا أخطأ من يدعوك للسنة أو العقيدة في طريقته أو فهمه فلا يكن جوابك رد فعل بارتكاب خطأ آخر، بل ينبغي أن يحملك ذلك على الغيرة على العقيدة والسنة بالتماس الطريق الصحيح في فهمهما والدعوة إليهما، وإنما خطؤه داع يدعوك لذلك، إنْ كنتَ مُحِبّاً لهذه العقيدة والسنة اللتين أكرمك الله بهما، وقد يكون هذا المخطئ ليس لديه الأهلية للقيام بواجب الدعوة إليهما، وكأنه يقول لك بخطئه هذا: أنا راغب في الدعوة إليهما ولكنني غير قادرٍ فَقُمْ أنت يا أخي بهذا الواجب فلعلك من القادرين عليه المتعين عليهم أداوه!!

٩- خطأ التعصب وخطره:

يطول تعجبـي من شدة تعصـبـ الناس لمـتابـعـيـهمـ الذين لم يكتبـ اللهـ لهمـ العـصـمةـ، وـأـتـسـأـلـ كـثـيرـاـ وـأـحـارـ: كـيفـ يتـعـصـبـ الإـنـسـانـ لـمـتـبـوـعـهـ الـذـيـ لـيـسـ بـمـعـصـومـ وـيـغـلـوـ فـيـهـ، وـيـقـلـدـهـ فـيـ الصـوـابـ وـالـخـطـأـ؟ـ وـكـيـفـ يـصـبـحـ الإـنـسـانـ فـيـ



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

٧٦

مِثْلُ هَذِهِ الْحَالِ - عَدُوًّا لِنَفْسِهِ، وَعَدُوًّا لِمُتَبَوِّعِهِ، وَعَدُوًّا لِلنَّاسِ، وَعَدُوًّا لِلْحَقِّ، فِي حِينَ أَنَّهُ قَدْ لَا يَرِيدُ هَذِهِ الْمَعْانِي كُلَّهَا وَلَا وَاحِدًا مِنْهَا؟! وَلَكِنَّهُ الْخَطَأُ الْمَنْهَجِيُّ الَّذِي يَجْرِي إِلَى هَذِهِ الْأَخْطَاءِ كُلَّهَا.

وَلَوْ أَنَّهُ مِنْ الْبَدْءِ اقْتَدَى بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ نَبِيُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ الْمَعْصُومُ الَّذِي لَا يَنْطَقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى - لَكَانَ خَيْرًا لَهُ وَلِلنَّاسِ وَلِلْحَقِّ! .

عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ التَّعَصُّبِ وَالتَّابِعَ، وَالْحَدُّ الْفَاَصِلُ بَيْنَهُمَا هُوَ: قَبْوِلُ الْحَقِّ إِذَا بَانَ لَهُ، أَوْ عَدْمُ قَبْوِلِهِ؛ فَمَتَى كَانَ مُوَطِّنًا نَفْسَهُ عَلَى قَبْوِلِ الْحَقِّ؛ ثُمَّ يَخْضُعُ لَهُ مَتَى مَا تَبَيَّنَ لَهُ؛ فَهُوَ لَيْسُ بَمُتَعَصِّبٍ، وَلَا مَانِعٌ فِي هَذِهِ الْحَالِ مِنْ أَنْ يَقْتَدِي بِمَنْ يَصْلُحُ لِلْقَدْوَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، مَا دَامَ عَلَى هَذَا الشَّرْطِ. أَمَّا إِذَا كَانَ مُتَّبِعًا لِمُتَبَوِّعِهِ عَلَى أَيِّ حَالٍ، بِغَضْنِ النَّظَرِ عَنِ الدَّلِيلِ؛ فَهَذَا هُوَ الْمُتَعَصِّبُ وَالْمَقْلُدُ عَلَى غَيْرِ دَلِيلٍ. وَلِلْحَدِيثِ عَنْ هَذَا الْمَوْضِعِ مَجَالٌ أَوْسَعُ غَيْرَ هَذَا الْمَجَالِ.

١٠- التَّعَصُّبُ وَالتَّابِعُ السُّنَّةُ :

إِذَا رَأَيْتُ تَعَصُّبًا بَعْضَ النَّاسِ لِمُتَبَوِّعِيهِمْ سِوَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَغُلُوَّهُمْ فِيهِمْ وَفِي تَقْلِيَّدِهِمْ لَهُمْ فِي الْخَطَأِ



المبحث الثالث: نَقْدُ المسالك المخطئة تجاه الأخذ بالسُّنَّة

٧٧

والصواب ، استشعر قلبي ضرورة تعصبي لرسول الله ﷺ وسنته وفق سنته ، من غير غلو ولا تفريط .

١١- اشتراط الأهلية في الدعوة إلى السُّنَّة :

إذا لم يُحْسِنَ الإِنْسَانُ الدُّعَوَةَ إِلَى السُّنَّةِ وَلَمْ يُسْتَطِعْ اسْتِيَاعَ هَدْيِ الْإِسْلَامِ فِي الدُّعَوَةِ فَخَيْرٌ لَهُ وَلَلسُّنَّةِ وَلِلنَّاسِ أَنْ يَتَرَكُهُمْ ، فَيَكْفَى بِذَلِكَ شَرِّهِ عَنِ السُّنَّةِ وَعَنِ النَّاسِ ؛ لِأَنَّ الْمَسَأَةَ درجات :

أ- صَدٌّ عن السُّنَّة - بأي أسلوب كان ، ولو باسم الدعوة إلينها .

ب- وإمساك عن الصدّ عنها .

ج- ودعوة إليها بأسلوب محبّ .

ولاشك أن الخير في الدعوة إليها بالأسلوب الحسن ، لكن إذا لم يستطع الإنسان ذلك أو تردد فعله بين الدعوة إلى السُّنَّةِ والصدّ عنها فَكَفَ شَرِّهِ أَوْلَى وَأَوْجَبَ ، وهو في هذه الحال ليس من القادرين على الدعوة إليها ، فالواجب عليه دعوة نفسه إليها وتمسّكها بها .

ومعلوم أنّ من له مال وتحامق في الإنفاق منه - ولو في بعض أوجه الخير والكرم مثلاً بحيث يضرُّ بنفسه ، أو غيره من تجب عليه نفقتهم ، أو لهم عليه حقوق - فحُكْمُهُ في



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

٧٨

الإسلام: الحجر عليه، ومنعه من التصرف في ماله. والسنة أهم من حطام الدنيا، ومن يكون حاله في الدعوة إليها كحال من أشرت إلى حاله في ماله فهو أولى بالحجر عليه من صاحب المال ذاك، أعني منعه عن الدعوة المغلوطة إلى السنة.

١٢- أخطاء مسلكية:

يتبيّن مما سبق أنّ من الأخطاء المسلكية التي يرتكبها بعض الناس تجاه السنة ما يلي:

- الانصراف عن اتباع الحق بسبب خطأ الداعي إليه.
- جعل المتبعين دليلاً على الحق.
- اشتراط عصمة الداعي لقبول الحق الذي جاء به.
- عدم قبول الحق إلا من أشخاص بأعيانهم بسبب الإعجاب بهم والغلو فيهم، وازدراء من سواهم.

النّظرات النّقدية:

الانتقادات في هذا الباب وفي غيره كثيرة، ولكنّ المهم أن نتنبه لها جميعاً، المخطيء وغير المخطيء على حد سواء؛ لكي نتحاشاها ونبعد عنها لوجه الله تعالى، وهذه الانتقادات التي سأوردها هنا هي مما وقفتُ عليه واستغربته أن يصدر من بعض من يتسب إلى السنة أو إلى



المبحث الثالث: نَقْدُ الْمَسَالِكَ الْمُخْطَأَةَ تجاه الأخذ بالسنّة

المنهج الشرعي أو إلى طلب العلم الشرعي؛ ومن ثم كانت العناية بهذه الأخطاء لاجتنابها وللتنبية عليها.

فمن ذلك:

١- العجب والغرور:

فترى بعض الناس يدعوا الآخرين إلى العقيدة أو السنّة متلبساً بشيء من العجب الذي يصد الآخرين عن قبول الدعوة، مثله في ذلك مثلُ الذي يدعو غيره؛ ليُكرمه في داره؛ فيقدم له الضيافة بشيء من الفخر والاعتزاز بأنه أكرمه أو أنه هو الذي صنع هذه الأنواع من الطعام؛ فتنقبض نفسه عن كرمه وضيافته؛ ويتمنّى لو أنه لم يكن قد دخلَ في ساحته.

وقد روى أبو ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ: (ثلاثة لا يُكلّمهم الله يوم القيمة، ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم). قال: فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرات. قال أبو ذر: خابوا وخسروا، منْ هم يا رسول الله؟ قال: (المُسْبِلُ والمَنَانُ والمَنِيقُ سلعته بالحلف الكاذب) ^(٧٥).

وفي رواية: (الْمَنَانُ الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئاً إِلَّا مَنَّهُ) ^(٧٦)،

(٧٥) أخرجه مسلم: الإيام، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار...، برقم

. ١٠٦

(٧٦) أخرجه مسلم في الموضع السابق بعد ١٠٦.



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

٨٠

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
ئِيمَانًا لَا يُتَبَعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنَّا وَلَا أَذَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ
رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(٧٧).

وَالْمَنْ مَذْمُومٌ بِأَيِّ صُورَةٍ كَانَ، سَوَاءً أَكَانَ فِي الْمَالِ أَمْ
فِي غَيْرِهِ.

قال أبو العباس القرطبي : «المنان هو: الذي لا يعطي شيئاً إلا منه، أي إلا امتن به على المعطى له، ولاشك في أن الامتنان بالعطاء مبطل لأجر الصدقة والعطاء، مؤذن للمعطى له؛ ولذلك قال تعالى: ﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ
بِالْمَنْ وَالْأَذَى﴾، وإنما كان المَنْ كذلك؛ لأنَّه لا يكون، غالباً إلا عن البخل، والعجب، والكبُر، ونسيان مِنَّةِ الله تعالى فيما أنعم به عليه. فالبخيل يُعظِّمُ في نفسه العطية، وإن كانت حقيقة في نفسها، والعجب يَحْمِلُه على النظر لنفسه بعين العَظَمة، وأنَّه منعَ بماله على المعطى له، ومتفضل عليه، وأنَّ له عليه حقاً، يجب عليه مراعاته. والكبُر يَحْمِلُه على أن يحتقر المعطى له، وإنْ كان في نفسه فاضلاً، ومحاجَّ ذلك كله الجهلُ، ونسيان مِنَّةِ الله تعالى فيما أنعم به عليه؛ إذ قد أنعم عليه بما يعطي، ولم

.(٧٧) ٢٦٢ : البقرة: ٢. وينظر: الآيات بعدها.



المبحث الثالث: نقد المسالك المخطئة تجاه الأخذ بالسنة

يحرّمه ذلك، وجعله من يُعطى، وما يجعله من يسأل، ولو نظر ب بصيرٍ لعلِّمَ أنَّ المِنَةَ لِلآخِدِ؛ لما يُزيل عن المعطى من إثم المنع، وذمِّ المانع، ومن الذنوب، ولِمَا يَحْصُلُ لِهِ من الأجر الجزييل، والثانية الجميل!»^(٧٨).

٢- الظاهرية في الفهم:

من الناس مَن تَخْدُعُهُ الظاهرية في الفهم؛ فيقع في أنماطٍ متعددةٍ مِن هذه الظاهرية تجاه الأخذ بالسنة، ومن ذلك:

أ- أَنْ ترى بعض الناس عنده ظاهرية في فهم السنة، إذ لا يفهمها إِلَّا أنها في الأعمال الظاهرة، ولعلَّ أهمَّها في نظره: اللحية^(٧٩) وقصيرُ الثوب^(٨٠). وإذا نظر إلى مَنْ أتى

(٧٨) المفهُوم لما أشكل من تلخيص مسلم، ٣٠٤/١.

(٧٩) ولسنا في حاجة إلى التذكير، أو تأكيد أهمية السنة الثابتة عنه ﷺ، فاللحية سنة مؤكدة، وإعفاوها واجب، وقد صح بها الأمر منه ﷺ في غير ما حديث، ولكن الكلام هنا ليس عن هذا الموضوع، وإنما هو عن مسألة التطبيق.

(٨٠) الغلوّ في تقصير الثوب ليس سنةً، وإنْ زعمَهُ مَن زعمَهُ، وإنْ حرِص عليه مَن حرِص باسم السنة، وللشيخ بكر أبو زيد رسالة قيمة في هذا الموضوع، عنوانها: (حدُّ الشُّوْبُ وَالْأَزْرَةُ وَتَحْرِيمُ الإِسْبَالِ وَلِبَاسُ الشُّهُرَةِ)، انتهى فيها إلى التفريق بين حدُّ الشوب وحدُّ الإزار، بجماع المحافظة على ستّ العورة الواجب سترها؛ فلا تُقام سنّة مع تضييع واجب. وبينَ الأمر على الأحاديث وفقيهها؛ فقرر بأنّ السنة في حدّ =



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

٨٢

بهذه فوجده متحلياً بها قال: إنه متّبع للسنة في حياته، ونسي ما وراء ذلك!! كأنه لا يعلم أن السنة المتصلة بالظاهر إنما يجب أن تكون دلالات صادقة على السنن المتصلة بالقلب، وكأنه لا يعلم أن من السنة هذه الأعمال الخاصة بالظاهر بالإضافة إلى أعمال أخرى خاصة بالخبر، فمن أتى بهذه وهذه فهو المتّبع للسنة، ولعل السنن الظاهرة ليست بأولى في أهميتها من السنن الأخرى كأعمال القلوب من حُبٌّ وبُغضٌ وتواضع وحلم وخوف ورجاء، وعفة، وذِكْر، ورحمة... إلى آخر هذه الأعمال القلبية. ولعل هذا النوع من السنن أكثر من السنن الظاهرة.

والسنة -إلى هذا وذاك- منهج يَسِيرُ عليه المرء في حياته وموافقه مما يعرض له سواء أتسنى أن يَظْهر ذلك منه أم

الثوب: مِنْ تَحْتِ نَصْفِ السَّاقِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَأَنْ كُلَّ ذَلِكَ سَنَّةٌ فِي الثوب، وَأَنَّ التَّقْصِيرَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ لَيْسَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ، وَيَتَرَبَّ عَلَيْهِ انكشاف العورة، وَأَنَّ مَا وَرَدَ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي حَدِّ ذَلِكَ إِلَى عَضْلَةِ السَّاقِ -أَيْ فَوْقَ مِنْتَصِفِ السَّاقِ بِقَلِيلٍ- إِنَّمَا هُوَ بِالنِّسْبَةِ لِلْإِزَارِ لَا لِلثُّوبِ.

قلت: على أنَّ الْأَمْرَ فِي هَذَا جَوَازٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ؛ فَلِمَاذَا الامتناع مِنْ ذَلِكَ؟! وَلِمَاذَا الإِنْكَارُ عَلَى مَنْ فَعَلَ مَا يَجُوزُ لَهُ بِنَصِّ الْأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ؟! . وَلَا أَدْرِي مَا الفَرْقُ بَيْنَ مُخَالَفَةِ الْمُخَالِفِ لِلشَّرِعِ فِي هَذَا الْأَمْرِ بِتَشْمِيرٍ أَوْ بِإِسْبَالٍ؟!



المبحث الثالث: نقد المسالك المخطئة تجاه الأخذ بالسنة

٨٣

لم يظهر.

بـ- ومن الظاهرية في فهم السنة: أن يظن بعض الناس أنك لا تكون متمسكاً بالكتاب والسنة إلا إذا تكلمت في موضوع ما أوردت الآيات والأحاديث بمناسبة وبغير مناسبة؛ فذلك عنوان تمسك بالكتاب والسنة! إنه لا يفهم التمسك بالكتاب والسنة على أنه الاهتداء بهديهما والاحتكام إليهما في شئون الحياة ولو لم ينطق لسانك بالآيات والأحاديث، لأنه ظاهري في فهمه لمبدأ التمسك بهما. وهذا جنائية على الكتاب والسنة.

أمر طيب ولا شكـ أن يستدل المسلم على ما يراه بالآيات والأحاديث ولكن ليس شرطاً أن يذكر الدليل النصي دائماً حتى في البدهيات وفي غير مناسبة، بل قد يكون في هذا ما فيه من العجب والرّياء أحياناً وغير ذلك من المحاذير. ولكم رد بعض الكتاب بإكبار خبر امرأة آلت على نفسها ألا تتكلم إلا بالقرآن حتى في الإجابة عن أسئلة عادية توجه إليها فإذا ما أجبت بأية من القرآن ألبسته وكلفت نفسها شططاً.

جـ- ومن ذلك: الغفلة عن أن دعوة الناس إلى فعل السنن الخاصة بالظاهر ينبغي أن يقارنها دعوتهم إلى السنن الأخرى الخاصة بالباطن، ومن ذلك: تحقيق النية



دَعْوَةٌ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

الخالصة لله تعالى في كل سنة من السنن الظاهرة:

- فإنّ عفاء اللحية مثلاً سنة من سنن المظهر تفتقر إلى تحقيق النية الخالصة لله تعالى في فعلها، وما لم يتحقق هذا المعنى فلن يتحقق اتّباع السنة بمجرد إعفائها، فقد يُعْفَى المرء لحيته ولكن لا يريد بذلك وجه الله واتّباع رسول الله ﷺ والاقتداء به، فهل نقول لكل من أُعْفَى لحيته: إنه اتّبع السنة؟ أم ثُرانا نقول: إن من خَدَع الناس بإعفائها، دون أن تَخلص نِيَّته، لعله يكون أبلغ ضرراً بالدين!.

- والسلام - في ظاهره - سنة ظاهرة للناس، لكنه لا يكون سنة حتى يفعله الإنسان لله تعالى وتأسيساً برسول الله ﷺ، لا يفعله تزلفاً لأحد، وظاهرة لأحد، ولا رجاء لأحد، غير الله تعالى، ولا لمجرد عادة لا يستشعر من ورائها العبادة.

وهكذا لعله يبدو لك جلياً أنّ السنة في العمل والتطبيق الظاهر من لازمها الإتيان بالسنة في القلب والضمير، وأن هذه مفترقة إلى تلك؛ فلا تكون سنة إلا بوجودها، ولا يمكن أن يُحْكَم باتّباع السنة لمن يأتي بهذه السنة الظاهرة لمجرد ذلك حتى يأتي بتلك السنة الأخرى التي هي من لازمها، إلا أن يكون حُكْمُنا مِنْ بَابِ حُسْنٍ



الظن الواجب في حق المسلم ورجاء أن يكون قد أتى بتلك بدليل هذه.

٣- القصور في الفقه العملي :

ومن الأمثلة التي توضح هذا الأمر: أن تجد من يُحَقِّقُ مِنْ الجانِبِ الْعَلْمِيِّ النَّظَرِيِّ -أن من السنة مُصَاقَبَةً الأقدام في الصلاة بمعنى أن لا يدع المرء فُرْجَةَ بينه وبين مَنْ عَلَى جانِبِيهِ. وهذا حَقٌّ وفِقْهٌ صَحِيحٌ، لَكِنَّهُ يفتقر إلى تطبيق عمليٍّ صَحِيحٍ بمعنى اتّباع السنة في تطبيق السنة، لَكِنَّكَ تجده في الناحية العمليّة يجاوزُ النَّسْنَةَ، ولَيْسَ الْأَمْرُ يقف عند هذا الحدّ، بل يَظُنُّ أَنَّهُ في تلك الحال عَلَى النَّسْنَةِ، فَتَرَاهُ فِيهِ بِتَطْبِيقِهِ الْعَمَلِيِّ يُسَيِّءُ إِلَى النَّسْنَةِ بِاسْمِ تطبيقِ النَّسْنَةِ، فَتَرَاهُ يُؤَذِّي مَنْ عَلَى يَمِينِهِ فِي الصلاةِ وَمَنْ عَلَى يَسِيرِهِ؛ لَأَنَّهُ يضايقُهُمْ بِكُثْرَةِ التَّصَاوِهِ بِكُلِّ مَنْهُمَا وَيُضِيقُ عَلَيْهِمَا، وَقَدْ لَا تُسْعِفُهُ الْحَالُ فَتَرَاهُ يَمْطُطُ رِجْلَهُ الْيَمِينِيِّ نَحْوَ الْيَمِينِ مَا اسْتَطَاعَ، وَيَمْطُطُ رِجْلَهُ الْيَسِيرِيِّ نَحْوَ الْيَسَارِ مَا اسْتَطَاعَ، فَيَأْخُذُ مِنْ مَسَاحَةِ الْمَسْجِدِ أَكْثَرَ مَا يَسْتَحِقُ، وَيُؤَذِّي أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ مِنْ يَجَاوِرِهِ فِي الصلاةِ، وَتَرَاهُ يَتَكَلَّفُ فِي تطبيقِ هَذِهِ النَّسْنَةِ تَكَلُّفًا لَا يَلِيقُ بِالنَّسْنَةِ، وَقَدْ يَنْشَغِلُ وَيُشَغِّلُ بِهَا عَمَّا هُوَ أَوْلَى مِنْهَا مِنْ أَفْعَالِ الصلاةِ، وَقَدْ يُحَدِّثُ إِيذَا وَهُوَ لَجَارٌ فِي الصلاةِ رَدَّةً فِعْلٌ غَيْرُ مُحْمُودَةٍ شَرِيعًا.



وإن مما يعجب له المرء، ما نراه من بعض المصلين، الذين يفرّج أحدهم ما بين رجليه في الصلاة بشيء من المبالغة بعيداً لله تعالى، فإذا سجد اضطر إلى ترك فراغ بينه وبين جاره في الصف، لأنه لابد أن يعود إلى وضعه الطبيعي في السجود، فإذا قام رجع إلى تلك الحالة الشاذة في الوقوف للصلاة حيث يخرج عن الأدب في ذلك، ويؤذى جاره، وقد يشغله ذلك عن الخشوع في الصلاة. يفعل بعضهم هذا في الصلاة بغير دليل، إذ لم يقم على هذا دليل من كتاب أو سنة - فيما أعلم - وهذا الكتاب والسنة بيننا فمن وجد فيهما دليلاً على هذا العمل فليأت به، على أنه ينبغي التنبيه إلى أن هذا شيء والأمر بالتحام الصفوف وتسويتها وعدم ترك فرجة في الصف، كما جاء في الأحاديث الصحيحة، شيء آخر، والعجب أن يفعل المسلم هذا الفعل حرصاً على السنة بغير دليل من السنة ولكن التقليد والإغرار في التزام بعض المظاهر التي يُظن أنها من الدين وهي ليست منه في شيء.

بل قد تجد بعضهم لا يكتفي بإلصاق قدمه بقدم جاره في الصلاة بصورة طبيعية، بل تجده لا يرضيه في ذلك إلا مزاحمة جاره والضغط على رجل جاره برجله، وكلما ابتعد عنه قليلاً برجله لحقه وهكذا، وترى بعضهم لا



المبحث الثالث: نَقْدُ المسالك المخطئة تجاه الأخذ بالسُّنَّة

يكفي بإلزاق القدم بالقدم بصورة طبيعية بل يلوي اتجاه رجله اليمنى نحو اليسار، ورجله اليسرى نحو اليمين، لتلاصق رِجلهِ رِجل جاره الذي عن يمينه وجاره الذي عن يساره بما في ذلك الكعبان لأنَّه يظن أنَّ هذه هي السُّنَّة، في حين أنَّ السُّنَّة الصاق القدم بالقدم بصورة طبيعية دون تفريج ودون ضغط على قدم من بجانبك، ودون تكُّلف أو إيذاء. وفي تلك الصورة المتکلفة مخالفة لما رواه أبو حميد الساعدي رضي الله عنه في صفة صلاة النبي ﷺ، في حال السجود؛ إذ قال: (... واستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة...) ^(٨١)، والله هو الموفق والهادي، فالإخلاص وحده لا يكفي حتى ينضم إليه الصواب.

ومن الأمثلة كذلك التي توضح هذا الأمر: أن تجد منْ يُدرِك علمياً أن إعفاء اللحية من السُّنَّة، لكنه من الناحية العملية تراه يأتي بالسُّنَّة بطريقة تسيء إلى السُّنَّة حيث يعفي لحيته لكنه مثلاً لا يعتني بنظافتها، ولسان حاله يقول هذه هي السُّنَّة، بل هو يدعو إلى إعفاء اللحية، وإذا سُئل يقول هي سُنَّة أو أعتفيتها لأنها سُنَّة، فَيَنْظُرُ عَامَّة الناس إلى تطبيقه لهذه السُّنَّة على معنى أنه

(٨١) صحيح البخاري، نسخة الفتح: كتاب الأذان، باب سُنَّة الجلوس في التشهد، الفتح: ٣٠٥/٢، برقم ٨٢٨.



دَعْوَةٌ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

٨٨

قُدْوَةٌ فِي هَذِهِ السُّنَّةِ الَّتِي يَدْعُونَ إِلَيْهَا، فَيَرَوْنَ حَالَهُ، وَقَدْ لَا يَقْبِلُونَ الْاقْتِداءَ بِهِ فِي هَذِهِ السُّنَّةِ نَظَرًا لِمَا لَابَسَهَا فِي التَّطْبِيقِ الْعَمَليِّ مِنْ تَصْرِيفٍ يَسِيءُ إِلَيْهَا! وَإِنْ أَنْكَرْتَ عَلَيْهِ رِبِّكَ قَالَ لَكَ : (الْبَذَادَةُ^(٨٢) مِنَ الْإِيمَانِ)^(٨٣) وَرِبِّكَ ظَنَّهُ : الْبَذَادَةُ مِنَ الْإِيمَانِ! . وَرِبِّكَ قَالَ لَكَ : (نُهِيَّنَا عَنِ التَّكْلِفِ)^(٨٤). وَمَا

(٨٢) الْبَذَادَةُ : رَثَاثَةُ الْهَيَّةِ . قَالَ ابْنُ الْأَئْمَرِ : ((الْبَذَادَةُ رَثَاثَةُ الْهَيَّةِ . يَقُولُ : بَذَادَةُ الْهَيَّةِ، وَبَادَةُ الْهَيَّةِ، أَيْ رَثُّ الْلَّبْسَةِ . أَرَادَ التَّواصُّعَ فِي الْلَّبَاسِ وَتَرْكَ التَّبَجُّحِ بِهِ)). النَّهَايَا فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ : ١١٠/١ .

(٨٣) رُوِيَ بِطَرْقٍ لَا تَخْلُو مِنْ كَلَامٍ، لَكِنْ قَدْ يَجْبُرُ بَعْضُهَا بَعْضًاً، وَذَكَرَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي : سَلْسَلَةِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ ٦٠١/١ بِرَقْمِ ٣٤١ .

(٨٤) قَالَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ، الْاعْتِصَامُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَابُ مَا يَكْرَهُ مِنْ كُثْرَةِ السُّؤَالِ.. الْفَتْحُ ٢٦٤/١٣، بِرَقْمِ ٧٢٩٣ . وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى آمِرًا رَسُولَهُ أَنْ يَقُولَ : ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾؛ فَهَذَا مُبَدِّلًا مِنْ مَبَادِيِّ الإِسْلَامِ فِي حَيَاةِ الْإِنْسَانِ وَفِي هَذِيَ الْدِينِ، وَلَكِنَّ الْخَطَأَ هُنَا فِي أَمْرَيْنِ : الْأُولُّ : وَضْعُ هَذَا النَّصِّ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ . الْثَّانِيُّ : التَّكْلِفُ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ . فَلَا هَذَا صَحِيحٌ وَلَا ذَاكُ . وَمِنْ تَطْبِيقَاتِ هَذَا التَّكْلِفِ فِي فَهْمِ السُّنَّةِ : الْإِسْتِبْطَاطُ لِلسُّنَّةِ مِنْ أَفْعَالِ الرَّسُولِ ﷺ، لَا مِنْ أَقْوَالِهِ، فِي حِينَ أَنْ دَلَالَةَ الْفَعْلِ عَلَى درَجَةِ الْمُشْرُوعِيَّةِ لَيْسَ مَا يُسْتَبِطُ مِنَ الْفَعْلِ وَحْدَهُ، بَلْ لَابِدُ مِنَ القَوْلِ الَّذِي يُحدِّدُ درَجَةَ الْطَّلْبِ فِي الشَّرْعِ؛ وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ خَطَأُ بَعْضِ النَّاسِ الَّذِينَ بِمَجْرِدِ أَنْ وَقَفُوا - أَوْ وُقُفُوا - عَلَى رَوَايَةِ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ، بِأَنَّ أَحَدَ الصَّحَابَةِ شَاهِدَهُ مُفْتَوْحًا إِزْرَارَ جَيِّهِ، أَيْ فَتْحَةَ ثُوبَهُ عَلَى صَدْرِهِ، بِمَجْرِدِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ جَعَلَ ذَلِكَ سَنَةً! . وَالْقَاعِدَةُ : أَنَّ الْفَعْلَ وَحْدَهُ لَا يَدْلِي عَلَى الْوَجْبِ .



٨٩ **المبحث الثالث: نَقْدُ المسالك المخطئة تجاه الأخذ بالسُّنَّة**

علم أن التكلف إنما هو في تحمل الوسخ وعدم النظافة !! . ولعل بعض الناس يفهم من مثل هذا الأمر بعدم الاهتمام بالمظهر، أو بالنظافة، أو جواز إهمال النظافة، متغافلاً عن النصوص الشرعية الأخرى الواردة في الأمر بالنظافة والتطيب، وكأنه بهذا الفهم قد انقلب عليه في الحديث لفظ "البذاذة"؛ فظن أن الذال الثانية همزة !!.

وقد جاء في الحديث: (من كان له شعر فليكرمه) ^(٨٥).

ثم لعل شأن النظافة في الإسلام ب مختلف صورها: الحسية والمعنوية، الشخصية والاجتماعية، في الثوب والبدن والقلب والمسكن والشارع، كل ذلك من الأمور المعلومة التي لا تحتاج إلى بيان أو تأكيد لأهميتها في هذا الدين الحنيف، دين الطهر والنظافة من الرذائل والأوساخ الحسية والمعنوية، وهذا من أهم مزايا هذا الدين، ولذلك اهتم بوسائل النظافة: من السواد والطيب والاغتسال، في عدة مناسبات ما بين فرض وواجب ومستحب، حتى لقد جعل النبي ﷺ اغتسال المسلم يوم الجمعة حقاً لله على كل مسلم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (لله تعالى على كل مسلم

(٨٥) أخرجه أبو داود، الترجل، باب في إصلاح الشعر، برقم ٤٦٣ .
يُنظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني: ١/٨١٩، برقم ٥٠٠ .



٩٠ دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

حق أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً^(٨٦).

وحدث أبى سعيد: أشهد على رسول الله ﷺ قال:
(الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتمل وأن يسْتَنْ (أى
يسْتَاك) وأن يمس طيباً إن وجد)^(٨٧).

فهذه أحكام في نظافة المسلم ليست من قبيل
المستحبات ولكنها من قبيل الواجبات.

٤- التلبس بما يسيء إلى السنة مع الدعوة إليها:

فقد ترى في تطبيق بعض الناس للسنة فقهًا لها
واصطباغاً بمعناها وتأثراً يدعوا الآخرين لحبّ السنة
والتمسك بها. وقد ترى في تطبيق بعض آخرين لها عدم
فقهٍ لها ولا تأثيرٍ بها، فيأتي تطبيقه للسنة دعوةً عمليةً
لتركها؛ لأنّه يطبقها أمام غيره تطبيقاً سيئاً ليس فيه معنى
الإهتداء بهذه السنة التي يدعوا الناس إليها.

وقد ترى بعضهم في دعوته بلسانه للسنة ليس متابعاً

(٨٦) أخرجه البخاري: الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة
غسل؟، (الفتح: ٣٨٢/١)، برقم ٨٩٨، ومسلم، الجمعة، باب
الطيب والسواك يوم الجمعة، برقم ٨٤٩.

(٨٧) أخرجه البخاري: الجمعة، باب الطيب للجمعة، (الفتح:
٣٦٤/٢)، برقم ٨٨٠، ومسلم، الجمعة، باب الطيب والسواك يوم
الجمعة، برقم ٨٤٦.



المبحث الثالث: نَقْدُ المسالك المخطئة تجاه الأخذ بالسُّنَّة ٩١

لها ولا مُهْتدياً بهديها، ويبدو لك كأنه لم يعرف من السنة سوى جزئية ويتهمس لها على غير هدفي السنة، فدعوته بلسانه وألفاظه دعوة إلى السنة -فيما يبدو له- بيد أنها في فَهْم الناس أنه يدعو إلى تَرْكها، وذلك نظراً لمردود كلامه في الناس، إِذْ ليس هو المردود الإيجابي، إنما هو المردود السلبي، إنه يدعو إلى السنة ولكن بطرق تخالف السنة، فيؤدي ذلك إلى عكس ما يريد.

٥- التصور بأنه هو الوصيّ الوحيد على السنة:

قد تشعر من بعض الناس وهو يدعوك للسنة أنه من خلال دعوته هذه يتصور أنه هو الوصيّ الوحيد على السنة، وهو المسؤول عنها، وهو العالم بها، أمّا الآخرون، وأمّا المدعون، فهم أعداء للسنة أو يكرهونها، أو ليسوا حريصين عليها، أو ليسوا مسئولين عنها أو "جهّال" !! وهذا الإحساس لديه -وهو الداعي إلى السنة- يَصُدُّ الناس عنها، فإنّ إدراك المدعون لهذا المعنى عنده يقودهم لكراسيه وعدم قبول الدعوة منه، ولو كان ما يدعوه إليه حقاً، فيكون بهذا فتنـة للناس وداعية لهم لترك السنة، وإن قال لهم بلسانه : اتّبعوا السنة ، فإن دعوة الحال أقوى من دعوة المقال.



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

٩٢

وهذا بابٌ واسعٌ من أبواب الغرور لدى هذا الإنسان، وبابٌ واسعٌ من أبواب الرياء وغيرهما من أنواع الشر المحبط للعمل.

أمّا عِلْمُ هذا الصّنفِ مِن الناسِ أَنَّ الغالبَ أَنَّ
الأَسَالِيبُ الْهَادِئَةُ فِي الدُّعَوَةِ هِيَ الأَسَالِيبُ الْهَادِيَةُ، أَوْ
أَنَّ الأَسَالِيبُ الْهَادِيَةُ هِيَ الأَسَالِيبُ الْهَادِئَةُ !

٦- التقصير في العناية بسلفيّة السلوك والتطبيق :

قد تجد بعض الناس سلفيًّا في فكره - هذا إنْ أصابَهُ -
ولكنَّه في سلوكه وتصرفاته بعيدٌ عن ذلك ، فيُبَيِّنُ هُوَ يُدعُو
الناس للسلفيّة بلسانه تراه يصدّهم عنها بتصرفاته ، وكان
الواجب أن يهتدي ويَهُدِي بالهدىين : هُدُي القول ،
وهُدُي العمل ، وأن يُؤَيِّدْ هُدُي المضمون بهُدُي
الأسلوب ، وعندَها سيكُون ذا أثُر طيب بالغ في الناس !.

٧- بعد عن فقه الدعوة إلى السنة :

ينبغي أن يسبق دعوة الناس إلى السنة تربيتهم على
حُبّها وتعظيمها ومعرفة قدرها ، أو ينبغي أن تُقدم بذلك
للدعوة إلى الالتزام بالسنة والتمسك بها ؛ وذلك :

أ- لأن الناس - غالباً - لا يأخذون بشيء لم يعرفوا
قيمتته وقدره .



المبحث الثالث: نَقْدُ الْمَسَالِكَ الْمُخْطَأَةَ تجاهَ الْأَخْذِ بِالسُّنَّةِ

- ب - ولأنَّ تَرْكَ النَّاسَ لِلسُّنَّةِ قد يَكُونُ إِنَّما حَصَلَ بِسَبَبِ عَدْمِ مَعْرِفَتِهِمْ لِقَدْرِهَا وَضَرُورَةِ أَخْذِهِمْ بِهَا.
- ج - ولأنَّ الَّذِي يَحْمِلُ النَّاسَ عَلَى الْفَعْلِ وَالْتَّرْكِ إِنَّما هُوَ فَعْلُ الْقَلْبِ وَإِيمَانِهِ.
- د - ولأنَّ التَّمْسِكَ بِالسُّنَّةِ لَيْسَ لَهُ وَزْنٌ عِنْدَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُنْ مَبْنِيًّا عَلَى الْحُبِّ وَالتَّقْدِيرِ وَالتَّوْقِيرِ لِلسُّنَّةِ وَصَاحِبِ السُّنَّةِ عَلَيْهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ.

إِنَّا نَرَى صُورًا لِأَسَالِيبِ بَعْضِ النَّاسِ فِي الدُّعَوَةِ إِلَى السُّنَّةِ لَيْسَ فِي صَالِحِ السُّنَّةِ نَفْسُهَا، فَقَدْ تَرَى بَعْضُهُمْ يَخَاصِمُ الْآخْرِينَ عَلَى مُخَالَفَتِهِمْ لِلسُّنَّةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْرِفَ خَلْفِيَّاتِهِمْ عَنْ مَكَانَةِ السُّنَّةِ لِدِيهِمْ، وَهُوَ يَظْنُ أَنَّهُ بِهِذَا يَدْعُوْهُمْ إِلَيْهَا وَالْوَاقِعُ أَنَّهُ يَخَاصِمُهُمْ، وَيَظْنُ أَنَّهُ يُقْرِبُهُمْ، وَالْوَاقِعُ أَنَّهُ يُبْعِدُهُمْ، وَهَذَا مِنْ عَدَمِ الْبَصِيرَةِ وَالْحِكْمَةِ، وَإِذَا أَرْشَدَهُ إِلَى الطَّرِيقِ الصَّحِيحِ لِلدُّعَوَةِ إِلَيْهَا قَدْ يَظْنُ بِكَ الظُّنُونَ الَّتِي مِنْ أَخْطَرِهَا: أَنَّكَ لَا تُحِبُّ السُّنَّةَ وَأَنَّكَ إِنَّما تَعْتَرِضُ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ يَدْعُو إِلَيْهَا!!.

٨- التَّسْرُّعُ إِلَى إِصْدَارِ الْأَحْكَامِ عَلَى النَّاسِ :

إِنَّ لِلْأَحْكَامِ السَّرِيعَةِ الَّتِي يُعْنِي بِهَا بَعْضُ النَّاسِ تُجَاهُ غَيْرِهِمْ، بِشَأنِ عَقَائِدِهِمْ، أَوْ مَدْى اتِّبَاعِهِمْ لِلسُّنَّةِ إِنْ لَهُذِهِ



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

الأحكام السريعة التي ينظر فيها أصحابها إلى مجرد المظاهر والأقوال، ضررًا بالغاً على العقيدة وعلى السنة، لأنَّه ينْتَجُ عن هذه الأحكام إخراجُ أَنَاسٍ مِّنَ العقيدة والسنة ظلْمًا وجهلاً، وقد يترتب على هذا: أن يخسرهم الصِّفَةُ الإِسْلَامِيَّةُ، وكذلِكَ إِدْخَالُ أَنَاسٍ بِهَذِهِ الْأَحْكَامِ السريعة وحُقُّهُمُ أَن لا يدخلوا.

وَتَرَتِيبٌ عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ الَّتِي تَحْصُلُ أَحْيَانًا مِّنْ قَبْلِ بَعْضِ مُحْبِّيِّ الْعِقِيدَةِ وَالسُّنَّةِ: أَنْ وُجِدَ بَعْضُ النَّفَاقِ مِنْ قَبْلِ مَنْ لَمْ يَقْتُنِعْ بِالْعِقِيدَةِ وَالسُّنَّةِ، يُشَجِّعُهُ عَلَيْهِ مَا يَرَاهُ مِنْ عِنْدِهِ هُؤُلَاءِ بِالظَّاهِرِ فَقْطًا، فَيُرِدُّ الْكَلَامُ الَّذِي يَرِيدُونَ يُخْدِعُهُمْ بِفَعْلِ مَا يَرِيدُونَ، فَيُرِدُّ الْكَلَامُ الَّذِي يَرِيدُونَ وَيُعْفِيُ لِحَيْتِهِ وَيَقْصُّ ثُوبَهُ -وَلَوْ بَشِيءَ مِنَ الْغُلُوِّ- فَيُظْفَرُ بِتَزْكِيَّتِهِمْ وَيُنَالُ مَا يَطْلُبُهُ مِنْ عاجِلٍ عِنْدَهُمْ أَوْ عِنْدَ غَيْرِهِمْ.

وَبِالْمُقَابِلِ هُنَاكَ صِنْفٌ مِّنَ النَّاسِ عَنْهُ إِخْلَاصٌ وَتَثْبِيتٌ فَيَبْتَعدُ عَنِ الْمَتَاجِرَ الظَّاهِرَةِ لِدِي أُولَئِكَ لِمَكَانَةِ عِقِيدَتِهِ عَنْهُ وَلَا يَعْتَنِي عَنْ آيَاتِهِمْ بِإِصْدَارِ تَلْكَ الْأَحْكَامِ السَّرِيعَةِ عَلَى النَّاسِ، فَيَكُونُ جَزَاؤُهُ أَنْ يَحْكُمُوا عَلَيْهِ بِالضَّعْفِ أَوِ الْأَنْحرافِ فِي عِقِيدَتِهِ أَوِ فِي اتِّبَاعِهِ لِلْسُّنَّةِ.

وَقَدْ يَتَرَبَّعُ عَلَى هَذَا رَدْوَدٌ فَعْلٌ عَنِيفَةٌ وَمَفَاسِدٌ عَظِيمَةٌ وَلَكِنْ لَا يُدْرِكُهَا صَاحِبُ الْعَاطِفَةِ الْجَاهِلَةُ غَيْرُ الْمُبَصِّرَةِ.



المبحث الثالث: نقد المسالك المخطئة تجاه الأخذ بالسنة

فانظر يا أخي كيف تؤتي السنة ومن أين تؤتي؟! ولا حول ولا قوة إلا بالله. إن هذا الصنف منا قد يسأل غيره للاختبار، ليُصدر عليه أحکامه السريعة تلك ، فيقول له: ما هي عقیدتك؟ فيقول: عقیدتي كذا وكذا. ويصرف له مما يريد؛ فيُصدر حكمه عند ذلك. الحمد لله سلفي العقيدة؟! وما عهدنا سلفية العقيدة هكذا إلا في هذا العصر. إن الفقه في الدين نعمة كبيرة إذا فقدت لم يعوضها شيء.

وليس الكلام هنا عن أهمية العقيدة ومشروعية السؤال عنها بالأسلوب المناسب الذي تتحقق به غاية شرعية، كما في حديث الجارية، فذلك أمر واضح ينبغي أن لا يختلف عليه مسلمان، إنما الكلام عن سوء التطبيق لهذين الأمرين:

أ - الاهتمام بالعقيدة. ب - السؤال عنها.

ومن هذا ما يفهمه بعض الناس من سؤال النبي ﷺ للجارية: "أين الله؟" (٨٨): أن ذلك في منزلة الأمر منه ﷺ أن نسأله نحن المسلمين في عموم الأحوال، حتى مع من نعلم أنه مسلم يصلى علينا ويصوم، وهذا خطأ في فهم الحديث من جهة، وغضّ من قيمة المعنى الذي اشتمل عليه الحديث من

(٨٨) أخرجه مسلم عن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه، المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة...، برقم ٥٣٧.



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

٩٦

جهة أخرى، وهو إفادته التلازم بين الإيمان بالله واعتقاد صفاته سبحانه ومن ذلك صفة العلوّ، وأنه في السماء كما جاءت به الآيات والأحاديث، فلا ينبغي أن يفترض في المسلم عدم إيمانه بهذه الصفة من صفات الله سبحانه على ما يليق به عزّ وجلّ!.

ويبقى السؤال مشروعًا بصفة عامة في حدود الحكمة والغرض الشرعي الذي لا يترتب عليه مفسدة يأبها الشرع، سواءً أكان المسئول مسلماً أم غير مسلم، لكن لا بدّ من التأكيد على أن هذه المشروعية مرتبطة بالغرض الشرعي والحكمة المأمور بها شرعاً.

٩- إهمال النظافة الشخصية :

نظافة الداعي إلى السنة وحسن مظهره وذوقه الرفيع جزءٌ أساسٌ من واجبه في الدعوة إلى السنة. وقد رأينا في الناس من يعرض بضاعته الجيدة في مكان ليس حسناً لترويج فيه بضاعته -على جودتها- لأنه أساء إليها بوضعها في المكان غير المناسب.

وليت شعرى هل يدرك هؤلاء الذين يدعون الناس إلى السنة وهم متلبسون بعدم النظافة أو حسن المظهر أو الذوق الطيب الرفيع، هل يدرك هؤلاء كم يسيئون للسنة



المبحث الثالث: نَقْدُ الْمَسَالِكَ الْمُخْطَأَةَ تجاه الأخذ بالسنة

بعملهم هذا؟!، ألا يعلمون أن الناس إذا رأوا الداعي إلى السنة المتصدّي لذلك أحسنوا به الظن حتى يتصرّفوا أن كل ما يأتيه فهو من السنة، وأن الناس إذا دُعُوا إلى شيء نَظَرُوا له في شخص الداعي إليه؟! ومن هنا تأتي أهمية القدوة العملية والأسوة الحسنة.

إن هذا الصنف من الناس يَحْمِلُونَ في آن واحد بعض ما يَنْفَعُ الآخرين وبعض ما يَؤْذِيهم : يَحْمِلُونَ للناس شيئاً يَهْدِيهم وهو السنة -هذا إنْ أصَابُوا فَهُمْ هَا- وَيَحْمِلُونَ شيئاً آخر يَنْفَرُهم من تلك الهدایة ، أو يَدْعُوهم إلى الضلال ، وهو سلوكهم وأخلاقهم وأفهامهم ، ولا حول ولا قوَةَ إِلَّا بِالله ، نسأل الله تعالى أن لا يجعلنا فتنة للكافرين ؛ فضلاً عن أن نكون فتنة للمسلمين.

١٠- الخلل في مفهوم الولاء والبراء :

لقد حَدَثَ عند بعض الناس خلل في لازم مفهوم الولاء، الذي هو بُغض البدعة والكفر ، وبُغض المبتدع والكافر، فظننا أن لازم الولاء أن يكون في مقابلة الحقد ، وأن ذلك الحقد يتعين علينا حتى في حق المجتهد المخطئ ، الذي ربما يكون -في واقع الأمر- هو المصيب ونحن المخطئون.

١١- الخلل في مفهوم الاتباع والابتداع :

لقد حَدَثَ عند بعض الناس خلل في مفهوم الاتباع



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

٩٨

والابتداع: فمن الناس من يرى أن الاتباع للكتاب والسنة إلغاء العقل وَقَفْلُ بَابِ الاجتِهاد!! وهذا في مقابل خطأ آخر يرى فتح باب الاجتهد لكل من شاء ولو لم يكن من أهله، حتى تَجَرَّأَ أو جَرَأَ على ذلك بعض صغار الطلبة!.



بعض المظاهر المخالفة للسنة

هناك مظاهر عديدة لمخالفنة السنة، سواء في جانب التطبيق العملي لها، أو في أسلوب الدعوة إليها، أو دلالة الإشارة إلى بعضها، فمن ذلك ثلاثة مسالك هي :

- الخطأ في منهجية فقه السنة ومعرفتها.

- الشدة في الدعوة إلى السنة.

- عدم التوازن في الأخذ بالسنة والدعوة إليها.

ومن مظاهر هذه المسالك ما يلي :

١- الإنكار والتشدد في الأمور الخلافية في مجال السنن.

٢- تتبع شواذ المسائل الخلافية، وإثارتها في الناس على الرغم من أنها أمور اجتهادية قد يُعذر فيها المخالف^(٨٩).

٣- الغلوّ في السنة وفي تطبيقها.

٤- الغلوّ في الدعوة إلى بعض السنن على حساب غيرها من الأحكام الشرعية.

(٨٩) ومعلوم أن هذا شيء، والتناصح الواجب بين المسلمين بالأسلوب الصحيح شيء آخر، سواء أكان التناصح في المسائل الاجتهادية أم في سواها.



دُعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

1

- شدة اللهجة في الدعوة إلى السنة، والابداء بالشدة في إنكار المنكر.
 - عدم مراعاة الحكمة في الدعوة إلى السنة وتطبيقها.
 - عدم التفريق بين ترك السنة وترك كمالها.
 - التمسك بالدعوة إلى السنة في بعض المواقف على حساب أمور أكثر أهمية، مثل جمْع الكلمة ووحدة الصفة، في حين أن الإسلام في هذه الحال يحرص على وحدة الصفة، وإرجاء الدعوة إلى السنة إلى وقت آخر أنساب لا يترب عليه مفسدة أكبر من مفسدة تركها، كتفريق الكلمة واختلاف الصفة.
 - التركيز على بعض السنن الخاصة بالظاهر وعدم الاهتمام بالسنن الأخرى.
 - التركيز على الأخذ بالسنن أكثر من التركيز على بعض الأحكام الشرعية الأهم، كالفرائض والواجبات المؤكدة.
 - الموالاة والمعاداة على بعض السنن الفرعية.
 - الدفاع عن خطأ النفس باسم الدفاع عن السنة، وعدم التفريق بين هذا وهذا، وذلك نتيجة الغفلة وحسن الظن بالنفس، وسوء الظن بالناس.



المبحث الثالث: نقد المسالك المخطئة تجاه الأخذ بالسنة ١٠١

- ١٣- التسرع بالتبديع لكل ما لا يدركه عقله في مجال فقه النصوص الشرعية، مع أن كثرة التبديع بدعة.
- ١٤- الغلوّ في تمجيل بعض العلماء الصالحين الداعين إلى السنة، والدفاع عن أخطائهم، وعدم الاستعداد لسماع نقدتهم، وسببُ هذا هو عدم التفريق بين القناعة بالأشخاص، وحدودها الشرعية، والقناعة بالمنهج ونسيان أنْ ليس هناك معصوم من البشر إلا من كاننبياً أو رسولاً.
- ١٥- الجمود على النص وعدم فقهه فقهاً صحيحاً؛ وفي ذلك مخالفة لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكْرُوا بِآيَاتٍ رَّيْهُمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمَيَّانًا﴾^(٩٠).
- ١٦- عدم التفريق بين ما يكون من السنة بنصّ ظاهر، وبين ما يرى أنه من السنن عن طريق اجتهاده في فهم النص.
- ١٧- عدم التفريق بين السنة المؤكدة وبين السنة الإرشادية للاستحباب والأولى.
- ١٨- التسرع في اتهام المخالفين واستباحة الكلام فيهم والطعن فيهم متحجاً لنفسه في هذا أنهم مخالفون



للسنة، بل ربما قال: أعداء للدين.

١٩- الاعتساف في حمل النصوص الشرعية على مَدْحِه أو مَدْح طائفته وإخراج الطوائف الأخرى من المسلمين، من غير أدلة شرعية واضحة على هذا، والتعجّل في تفسير بعض النصوص دون الرجوع إلى قواعد الاستنباط وجمعها مع النصوص الأخرى المتصلة بالموضوع.

ومن الأمثلة على ذلك : ما يتجشم ببعضهم من تفسير أحاديث فيها إخبار عما سيكون فيفسرها بتنزيلها على الواقع الذي يعيشه على سبيل الحصر كما يفعله بعضهم من تفسير حديث : (... وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة ، ثنان وسبعون في النار ، وواحدة في الجنة ، وهي الجماعة^(٩١) ، فيدّعي بعضهم أنه من هذه الواحدة أو أن فئته هي هذه الواحدة وبباقي الناس في النار والعياذ بالله . وهذا على الرغم مما في صحة

(٩١) أخرجه أبو داود والدارمي وأحمد وغيرهم، يُنظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني: ٣٥٨/١، رقم ٢٠٤، ٢٠٣، والعواصم والقواسم، لابن الوزير، ١٨٦/١، والصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم...، ليوسف القرضاوي، ص ٤٣ - ٥٥، وينظر: الأحاديث الآتية في الموضوع فيما نقلته عن ابن تيمية رحمه الله تعالى.



المبحث الثالث: نقد المسالك المخطئة تجاه الأخذ بالسنّة ١٠٣

هذا الحديث من كلام، لاسيما زيادة: (كلها في النار إلا واحدة) ^(٩٢).

والنقد هنا موجّه إلى مسلك تزكية النفس والجماعة بهذا الأسلوب، وذلك لما في هذا من محاذير متعددة، أهمها:

- ١- تزكية النفس أو الجماعة أو المجموعة المعينة.
- ٢- التجاسر على تفسير مثل هذه الأحاديث في الإخبار عن أمور غيبية وتنزيلها على أشخاص معينين أو زمان معين.
- ٣- التجاسر على الحكم بإخراج أشخاص آخرين أو طوائف من المسلمين من دائرة جماعة المسلمين، أو الشهادة لهم بالنار، مع ما في ذلك من التجاوز لحدود الغيب الذي لا يعلمه إلا الله سبحانه، إذ أن الحكم على شخص أو أشخاص بأعيانهم أمر غيبي لا يجوز لأحد من الناس

(٩٢) الحديث في صحته خلاف، وينظر الكلام على صحته في: سلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني: ٣٥٨/١، رقم ٢٠٤، ٢٠٣، والعواصم والقواسم، لابن الوزير، ١٨٦/١، وفصل: ((تفرق الأمة ليس قدرًا لازمًا ولا دائمًا))، ص ٤٣ - ٥٥. من "الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم..."، ليوسف القرضاوي، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير: ٤٦٥/٢.



دعاة إلى السنّة في تطبيق السنّة منهجاً وأسلوباً

أن يفعله إلا بشهادة الله تعالى أو شهادة رسول الله ﷺ
لأولئك المعينين بالجنة أو النار.

٤- المخالفة لنصّ الحديث في تحديد الناجين ، حيث جاء ذلك بالوصف ولفظ العموم؛ ليشمل كلّ من تَحَقَّقَ فيه الوصف : (...من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي...).

وأما تزكية المنهج -ضِمْنَ حدوده الشرعية- فهو يختلف عن تزكية النفس والأشخاص ؛ إذ ينبغي -مثلاً- أن يكون واضحاً من غير شك أنّ اتّباع الكتاب والسنة وفق المنهج الذي كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، هو منهج الناجين من عذاب الله ، وهذا هو منهج أهل السنة والجماعة.

أمثلة عجيبة غريبة تحصل بسبب تلك الأخطاء :

* بعض المنتسبين إلى طلب العلم الشرعي يُلقون بكتب التفسير والحديث في الزباله بحجّة أنّ فيها بدعاً وضلالات وأخطاء في العقيدة. ومشهورٌ ما قام به بعضهم من إحراقِ كتاب: "فتح الباري" بشرح صحيح الإمام البخاري" ، للإمام ابن حجر أمير المؤمنين في الحديث ، رحمه الله تعالى ، وكتاب: "نيل الأوطار" شرح منتوى الأخبار" ، للإمام الشوكاني ،



المبحث الثالث: نَقْدُ الْمَسَالِكَ الْمُخْطَأَةَ تجاه الأخذ بالسنّة ١٠٥

وكتاب: "سبل السلام شرح بلوغ المرام"، للإمام الصنعاني ؟ بالحججة ذاتها ! . وقد بلغني أن أحدهم ألقى كتاباً من كتب تفسير القرآن في الزبالة نظراً لما فيه من الأخطاء . وما أدرني هل نسي أن فيه اسم الله وآيات الله أيضاً ؟ أم أنه ولو كان كذلك فهذا حكمه عنده ؟ ! .

* دعَسَ أحدهم على كتاب ، فقلت له : لا يجوز يا أخي ، فإن فيه اسم الله . فقال لي : وإن كان كذلك فما الدليل أنه لا يجوز ؟ فقلت : لا دليل ، إذا كان احترام اسم الله تعالى يحتاج إلى دليل ، فما الذي عساه لا يحتاج إلى دليل !! *

* فَعَلَّ أحدهم معرفاً في شخص فقال له : شكرأ .

قال : لا أريدها . يريده أن يقول له : ((جزاك الله خيراً)) بهذه الصيغة فقط ! .

وهذه مسألة ذات ارتباطٍ بالناحية الذوقية والناحية الشرعية ؛ ومعلوم أنه لاشيء من ذلك يمنع من شكر صانع المعروف بأيِّ أسلوبٍ مقبولٍ فطرةً ، وإن ورد في الحديث عنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ) ؛ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ : جَزَّاكَ اللَّهُ خَيْرًا . فقد أبلغَ فِي الشَّنَاءِ)^(٩٣) . لكن ليس في الحديث ما

(٩٣) الترمذى ، البر والصلة ، باب ما جاء في الثناء بالمعروف ، برقم :



يَمْنَعُ مِنِ الشُّكْرِ بِغَيْرِ ذَلِكَ . وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمَقْصُودُ
الشَّرِعيُّ إِنَّمَا هُوَ حِفْظُ الْمَعْرُوفِ وَشُكْرُ صَاحِبِهِ ؛
وَالوَاجِبُ فِي فَقْهِ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ أَنْ تُرْبِطَ الْأَحْكَامُ وَمَا
جَاءَ فِيهَا مِنْ نَصوصٍ شَرِيعِيَّةٍ بِمَقَاصِدِهَا ؛ لَكِي تُحْفَظَ
هَذِهِ الْمَقَاصِدُ وَتَرَاعَى، وَلَا تُتَنَّكَّبَ بِشَيْءٍ مِنْ الْفَهْمِ أَوْ
السُّلُوكِ بِظَاهِرِيَّةٍ بَعِيْدَةٍ عَنِ الْمَرَادِ بِالنَّصِّ أَوِ الْحَكْمِ .

* نظر رجلٌ في كتابٍ ما؛ فلما رأى أول صفحَةٍ منهُ،
فلم يَرَ الْبَدْءَ بِخُطْبَةِ الْحَاجَةِ، طرَحَهُ وَقَالَ: لَقَدْ عَرَفْتُ
مِنْذِ الْبَدْيَةِ أَنَّ الْمُؤْلِفَ لَيْسَ حَرِيصًا عَلَى السُّنَّةِ! هَذَا
عَلَى الرُّغْمِ مِنْ أَنَّهُ يَحْوِزُ أَنْ يَبْدأُ بِخُطْبَةِ الْحَاجَةِ، وَأَنْ
يَبْدأُ بِخُطْبَةٍ سِوَاهَا يَحْمِدُ فِيهَا اللَّهُ تَعَالَى .

وَكَثِيرَةٌ هِيَ الْأَحَادِيثُ التِّي فِيهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعدَ الْمَنْبُرَ
فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ؛ فَالْمَقْصُودُ: حَمْدُ اللَّهِ تَعَالَى بِأَيِّ
صِيَغَةٍ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ أَكْثَرُ مِنْ أَنَّهُ كَانَ يُكْثِرُ مِنْ خُطْبَةِ
الْحَاجَةِ، وَيُقَدِّمُهَا كَثِيرًا .

* كَانَ رَجُلٌ يُصْلِي فِي الْمَسْجِدِ، وَكَانَ فِي أَثْنَاءِ السُّجُودِ
يَرْفَعُ أَصَابِعَ رِجْلِيهِ عَنِ الْأَرْضِ؛ فَشَاهَدَهُ أَحَدُهُمْ؛
فَقَامَ إِلَيْهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ؛ فَضَغَطَ عَلَى رِجْلِيهِ لِيُنْزِلَهَا
عَلَى الْأَرْضِ؛ فَارْتَاعَ الْمُصْلِيُّ وَوَجَلَ؛ فَلَمَّا قَضَى
صَلَاتَهُ عَرَفَ السَّبَبَ؛ فَقَالَ: هَلَا انتَظِرْتَنِي حَتَّى



المبحث الثالث: نقد المسالك المخطئة تجاه الأخذ بالسنة ١٠٧

أقضى صلاتي ؛ فتخبرني ؛ فأصلّي بدلاً مِن الركعتين
عشراً !!.

* رأيتُ رجلاً نصحته في غلوّه في تقصير ثوبه ومبالغته فيه ، فقال لي : إلى منتصف الساق ، فقلت له : لكنك قد رفعته إلى أكثر من منتصف الساق . فقال لي : هذا فيما يبدو لك ، ولكن نظرك ليس أصدق من المتر ، لقد قست ساقي بالمتر ، فحددت نصف الساق بالمتر !!.

قلت في نفسي : لقد قال النبي ﷺ لعدي بن حاتم حينما فهم أن الخيط في الآية هو الحبلحقيقة ، في قوله تعالى : ﴿فَكُلُوا وَاشْرِبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾^(٩٤) ؛ فأخذ حبلين : أسود وأبيض ، فجعل يأكل وينظر إليهما حتى تبين له فأمسك ، قال له النبي ﷺ : (إنك لعریض الوساد).

فماذا يقال عن فهم صاحب المتر هذا؟!.

وهل هذا القياس بالمتر سنة؟!.

* أخذ أحد الناس شريطاً لأحد الدعاة إلى الله تعالى ، وداس عليه برجله ؛ لأنه ليس في الخط الدعوي ضمن



دَعْوَةٌ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

١٠٨

الفهم الضيق الذي هو عليه ، فعل هذا على الرغم مما في الشرط من اسم الله تعالى والآيات والأحاديث !!.

* قيل لبعضهم في معرض النقاش حول قضية مهمة وقع فيها خلاف بين فريقين من المسلمين : إن شرط "الفديو" موجود وقد صورنا فيه هذا ؛ فلتشاهدوا الشرط ؛ للتثبت والعدل في الحكم بين الطرفين. فقالوا : نحن لا نشاهد "الفديو".

نعم : لا يشاهد "الفديو" حتى في مثل هذا المباح. ولا يشاهد "الفديو" حتى في مثل هذه القضية الواجب فيها التثبت ، ولا يشاهد "الفديو" مع أنه يفجر في الخصومة ، ولا يتلزم الصدق ، ويُكفر بعض المسلمين بل العلماء المجاهدين محدّدين بأسمائهم !! فأي ورع هذا ؟ وأي فهم هذا ؟ !.

ثم : من قال أن مشاهدة الفديو حرام أو حتى أنه من التصوير ؟ ! نص عليه الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - وأقل ما يقال : إن المسألة خلافية ؛ فيعذر فيها المخالف.

* قال خطيب في خطبة الجمعة في مسجدٍ من المساجد : ((أَفَ لِإِسْلَامٍ فِيهِ أَنَاشِيدٌ إِسْلَامِيَّةٌ)) ! ! .

* أَحَدُ النَّاسِ إِذَا وَجَدَ شَرِيطًا فِيهِ أَنَاشِيدٌ إِسْلَامِيَّةٌ ، فَإِنَّهُ



المبحث الثالث: نقد المسالك المخطئة تجاه الأخذ بالسنة

يدوس عليه بقدمه؛ ولا يراعي حتى ما فيه من اسم
الله تعالى !!.

* قال بعض الناس لشخصٍ : هل فلان من جماعةٍ كذا
- وسمى جماعةً يعاديهـ؟ . قيل له : ولماذا السؤال؟ .
قال : لأنني رأيته واقفاً يوماً مع فلان ، وهو من هذه
الجماعة !!.

وهذا من أغرب ما يمكن سماعه من المقاييس ؛ فهل إذا
وقفَ شخصٌ مع يهوديٍّ يُصبح يهودياً ، وهل إذا وقفَ
كافر مع مسلم يصبح مسلماً ، وهل إذا وقف إنسانٌ مع
سلفيٍّ يصبح سلفياً ، وهل إذا وقف إنسان مع شافعياً
يصبح شافعياً !!.

* سأله أحد الناس شيخه عن الدليل على : أن منهجهم
وأسلوبهم في الدعوة هو المنهج الصحيح . فقال : الذي
يدل على هذه الحقيقة ، هو أننا ندعو للكتاب والسنّة ،
وماذا بعد الكتاب والسنّة؟ !.

ولا أدرى كيف يصدر مثل هذا الجواب ، لو لا الغفلة
ولولا الخطأ البشري ، الذي قد يُعذر فيه الإنسان بِيُد أن
ذلك لا يُسُوغ للإنسان الاستمرار في خطئه أو التمادي فيه .

إنّ منهج اتّباع الكتاب والسنّة لا يُسُوغ لصاحبه الخلط



١١٠

دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

بين نصوص الوحي الإلهي الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، والاجتهداد البشري الذي قد يخطئ وقد يصيب عند فهم تلك النصوص أو عند تطبيقها.

ولاشك في أن الورع ، والفقه في الدين ، والغيرة على الدين ، كل هذه تدعوا الإنسان لإدراك هذا المعنى نظريًّا وعمليًّا ، وما سيرة أئمة السلف من هذه الأمة عنا ببعيد ، وفَقْنَا اللَّهُ تَعَالَى وَإِخْوَانُنَا الْمُسْلِمِينَ لِذَلِكَ ، وَوَقَانَا شرّ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتُ أَعْمَالِنَا !



المبحث الرابع

بيانٌ تطبيقيٌّ لبعض المسالك المخالفة

ويشتمل على :

- مسالك مخطئة تجاه الخلافات الفرعية.
- مفاهيم مغلوطة تجاه الالتزام بالكتاب والسنّة.
- أحاديث ظاهرها يعارض مبدأ الرفق والحكمة.



مسالك مخطئة تجاه الخلافات الفرعية

لقد ابتليت الأمة الإسلامية في هذا العصر بظهور مسالك مخطئة مضررة بالأمة تجاه التعامل فيما بين أفرادها بشأن المسائل الفرعية والخلافات الفرعية، ولقد ظهر شيء من الروح الجدلية لدى كثيرٍ من المسلمين الصالحين مع نزعة إلى الشدة والغلظة والفظاظة، في طريقة الدعوة، وفي الحوار، والموقف، حتى في المسائل الفقهية الخلافية، ويمكن تلخيص مسالك هذه الطريقة فيما يلي :

أ - الروح الجدلية في مجال التعرّف أو التعريف بالأحكام الشرعية.

ب - الشدة والفظاظة في الحوار.

ج - التحزب على أساس الخلافات الفرعية.

د - تجرؤ صغار الطلاب على الخوض في تفاصيل الخلافات الفرعية وأدلتها والترجيح بينها.

وقد ترتب على هذه الطريقة كثير من المفاسد التي لا يقرّها الإسلام، ومن ذلك :

- تفرق الصف الإسلامي على مسائل فرعية، ففي سبيل الحماس لها والأخذ بالصواب فيها نسيّت وحدة



المبحث الرابع: بيانٌ تطبيقيٌّ لبعض المسالك المخالفة ١١٣

الأمة واجتمع كلمتها على هذا الدين. بل ونُسِيَتْ بعض الأصول في كثير من الأحيان في سبيل التمسك بالصواب في المسائل الخلافية في تلك الفروع! .

- ترتب على ذلك التفرق وذلك الأسلوب: كثيرٌ من الجدل العقيم المنهي عنه شرعاً، القاتل للوقت وللمودة، وكثيرٌ من المشاحنات والبغضاء المذمومة شرعاً والتي لا تليق في حق المسلم تجاه أخيه المسلم! .

- وترتب على ذلك: ظهور التعصبات والتحيزات التي يرافقها الجهل والظلم، بدعوى الحرص على الحق والصواب في تلك الأمور الخلافية من المسائل الفرعية والأساليب والوسائل!! .

- وترتب على ذلك: تجروء كثير من صغار الطلاب على الاجتهاد والفتيا و "المشيخة" أو "الزعامة" العلمية أو الدعوية من قبل هؤلاء الصغار الذين لم يأتوا بجديد سوى الخلاف والفرقة والابتعاد عن الجادة، مع التجاهل لآداب العلم وحقوق التعامل، وكان يسعهم الحرص على الخير في منهج وسط يُبعدهم عن كل هذه الأنواع من الشر! .

- لقد نَتَّجَ عن هذه المسالك المخطئة في الدعوة وفي طلب العلم والتفقه في الدين والتعامل مع المخالفين



تضخيم بعض الأحكام الفرعية والغلوّ في السنن والمستحبات، وذلك أمرٌ لا يقره الدين، لأن السنن والمستحبات هي من الدين وينبغي أن تؤخذ على أنها كذلك، ولا يجوز أن يتجاوز بها قدرها، كما أنه لا يجوز أن تُنقص عن قدرها الذي وضعها الله فيه، وإلى هذا المعنى يُشير ما جاء عن علي رضي الله عنه من قوله في الوتر: (إن الوتر ليس بحتم، ولا كصلواتكم المكتوبة، ولكن رسول الله ﷺ أوتر). ثم قال: (يا أهل القرآن أوتروا فإن الله وِتْرٌ يحب الوتر) ^(٩٥).

والدين بين الغالي والجافي، والمفرط والمفرط، ونتج عن هذا الخلل -كما قلت- : الوقع فيما نهى الله تعالى عنه من التفرق في الدين والتفرق في الصف، وآيات الله تعالى أعظم شاهد في نهي الله تعالى أشد النهي عن الأمرين كليهما، وكذا سيرة الرسول ﷺ، وسيرة فقهاء

(٩٥) أخرجه الترمذى، الوتر، باب ما جاء أن الوتر ليس بحتم، برقم ٤٥٣، والنسائي، قيام الليل، باب الأمر بالوتر، برقم ١٦٧٦، وأبو داود، الوتر، باب استحباب الوتر، برقم ١٤١٦، وابن ماجة، إقامة الصلاة، باب ما جاء في الوتر، برقم ١١٦٩، وأحمد في المسند ١١٠/١، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٨، وينظر: المغني، لابن قدامة ٥٩٣/٢، وينظر ما نقلته عن الإمام ابن تيمية رحمه الله، في هذا الموضوع في المبحث السادس من هذا الكتاب .



هذه الأمة: أصحاب رسول الله ﷺ ومن تبعهم بإحسان من أئمة السلف، فمن تأمل ذلك كله أدرك الحق في هذه المسألة.

وإن **المصلح** الحق هو ذلك الذي يسعى في الإصلاح من غير أن يرافق إصلاحه إفساد، أو من غير أن يتلبّس بإصلاحه بإفساد يَعْلَمُهُ أو لا يَعْلَمُهُ !



مفاهيم مغلوظة تجاه الالتزام بالكتاب والسنّة

وخطأ آخر من أخطاء بعض الناس في هذا العصر، ارتكبه في سبيل الدعوة إلى السنّة وإلى الاحتكام إلى الكتاب والسنّة، وهذا الخطأ هو الجمود باسم الاتّباع. لا شك في أن الاتّباع للكتاب والسنّة واجب، وأن الخضوع والتسليم لهما لازم لكل مسلم، ولا خيرة للمسلم أمام حكم الله وحكم رسوله، كما أنه لا يَصْلُحُ للمسلم أن يتقدم بين يدي الله ورسوله بالقول أو التشريع والحكم، هذا أمر لا جدال فيه، ولكن الخطأ والجناية على الكتاب والسنّة هما في الحرص على الجمود، وعدم الفقه وسعة البصيرة في فهم الكتاب والسنّة في ضوء نصوصهما ومقاصدهما الشرعية.

فترى فينا:

- مَنْ يتسرع إلى جَعْل التحرير هو الأصل.

- وَمَنْ يميل إلى التشديد في فهم الأحكام.

- وَمَنْ يَتَّجِهُ إلى القول الواحد دائمًا في المسائل الخلافية، أو التي فيها متسع شرعاً، وإبطال ما عداه.

- وَمَنْ ينظر إلى المستحبات النظر إلى الواجبات.



المبحث الرابع: بيانٌ تطبيقيٌّ لبعض المسالك المخالفة ١١٧

- ومنْ يتوهمُ أنَّ السُّنَّةَ في كُلِّ الْأَمْرِ لَيْسَ إِلَّا شَيْئاً وَاحِدَاً.
 فَيَحِجِّرُ الْمَرءَ بِهَذَا وَاسِعًاً فِي حِينَ أَنَّ السُّنَّةَ فِي مَسَأَلَةٍ مَا قَدْ
 تَكُونُ عَلَى وَجْهِيْنِ، وَلَيْسَتْ وَجْهًا وَاحِدًا، أَوْ يَكُونُ
 الْأَصْلُ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ أَنَّ السُّنَّةَ فِيهِ الإِطْلَاقُ، وَلَيْسَ
 التَّقْيِيدُ وَالتَّحْدِيدُ.

وَمِنْ أَمْثَلَةِ هَذِهِ الْمَفَاهِيمِ الْمَغْلُوْطَةِ :

- الظَّنُّ بِأَنَّ شَرْبَ الْمَاءِ وَاقْفَأَ لَا يَجُوزُ مُطْلَقاً، وَأَنَّهُ لَا
 يَجُوزُ إِلَّا قَاعِدًا؛ وَقَدْ وَرَدَ الْأَمْرَانِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَذَا
 بَعْضُ النَّظرِ عَمَّا يَكُنْ أَنْ يَسْتَبِطُهُ الْفَقِيهُ مِنْ حُكْمٍ مِّنِ
 الرَّوَايَاتِ فِي هَذَا.

- وَمِنْ ذَلِكَ: الظَّنُّ بِأَنَّ صَلَاةَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ
 وَاجِبَةٌ، فَقَدْ أَمْرَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْكِدًا: (صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ
 رَكْعَتَيْنِ، صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ). وَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ:
 (لَمْ شَاءَ) ^(٩٦) فَمَنْ فَعَلَهَا فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ تَرَكَهَا فَلَا حَرْجٌ؛
 فَلَا يَصْحُّ أَنْ يَظْنَنَّ أَحَدٌ بَعْدَ هَذَا أَنَّ الْأَمْرَ لِلْوُجُوبِ.

- وَمِنْ ذَلِكَ: التَّضِيقُ فِي مَسَأَلَةِ الدُّعَاءِ وَالْفَاظِهِ فِي

(٩٦) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ: كِتَابُ التَّهْجِيدِ، بَابُ الصَّلَاةِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، الْفَتْحُ:
 ٥٩/٣، بَرْقَم١١٨٣، وَيُنْظَرُ: مُسْلِمٌ: كِتَابُ صَلَاةِ الْمَسَافِرِ، بَابُ
 اسْتِحْبَابِ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، بَرْقَم٨٣٦، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ
 الْمَزْنِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

١١٨

كثيرٍ من مواضعه وأحواله، فإن ذلك التضييق ليس عليه دليل صحيح؛ ومعلومٌ أنّ في الدعاء ألفاظاً مأثورة عن رسول الله ﷺ هي أفضل ما يمكن أن يدعوه به الإنسان، ولكن لا حرج أن يدعوا الإنسان بسوهاها، بل قد قال النبي ﷺ في تعليمه للتشهد: (ثم يتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعوه)^(٩٧). نَعَمْ هكذا في الصلاة يدعوه في هذا الموضع بما شاء بأمر رسول الله ﷺ، ولكن لا يُدْرِكُ هذا المعنى من يظن أن السنّة لا تكون إلّا شيئاً واحداً، وحالة واحدة، وصورة واحدة، في كل الأحوال، وأنها دائماً في نظره لا تعني إلّا التحديد دون التخيير، في كل أمر من الأمور!.



(٩٧) أخرجه البخاري : كتاب الأذان ، باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد ، وليس بواجب ، الفتح ٣٢٠/٢ ، برقم ٨٣٥ ، ومسلم ، الصلاة ، باب التشهد في الصلاة ، برقم ٤٠٢ ، من حديث عبد الله بن

مسعود رضي الله عنه .



أحاديث ظاهرها يعارض مبدأ الرفق والحكمة

١- جاء في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: (... كلاً والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم، ولتأطرن على الحق أطراً ولتقصرن على الحق قسراً...).^(٩٨)

٢- وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (مَثَلُ القائم على حدود الله والمُدْهَن^(٩٩) فيها كمثل قوم استهموا على سفينة في البحر فأصاب بعضهم

(٩٨) أخرجه أبو داود: كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، برقم ٤٣٣٦، والترمذى: كتاب التفسير، باب ومن سورة المائدة، برقم ٣٠٤٧، وابن ماجه: كتاب الفتنة، باب الأمر بالمعروف، برقم ٤٠٠٦، وضعف الحديث بالانقطاع، لأن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، وقد أخرج ابن ماجه الحديث من روایتين: إحداهما: عن أبي عبيدة عن النبي ﷺ، وهذا مرسل، والأخرى: عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ، مثل رواية أبي داود والترمذى، وقال الترمذى: هذا حديث حسن غريب. وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن أبي داود.

(٩٩) في رواية عند أحمد ٤/٢٧٠، "مثل القائم على حدود الله تعالى والرائع فيها والمدهن..." وفي رواية عنده: ٤/٢٧٣ - ٢٧٤، "مثل المدهن الواقع في حدود الله (قال سفيان مرّة: القائم في حدود الله) مثل ثلاثة ركبوا...". و"المدهن" من الإدهان، وهو المحاباة في غير حق، والمراد به هنا: التارك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.



أعلاها وأصاب بعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها يصعدون فيستقون الماء فيصبون على الذين في أعلاها فقال الذين في أعلاها: لا ندعكم تصعدون فتؤذوننا، فقال الذين في أسفلها: فإننا ننقبها من أسفلها فنستقي. فإن أخذوا على أيديهم فمنعوهم نجوا جميعاً وإن تركوهم غرقوا جميعاً^(١٠٠).

٣ - وقال ﷺ: (من رأى منكم منكراً فليغیره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع بقلبه، وذلك أضعف الإيمان)^(١٠١).

ولاشك في أن معاني هذه النصوص هي من أحكام الدين ومقاصده، ولا يستطيع أحد أن يُبطلها، أو ينفي ثبوتها ضمن ما شرعه الله من أحكام ومقاصد جليلة لهذا الدين، فقد أوجب الله تغيير المنكر، بيد أنه إنما يكون بالأسلوب والطريق الذي أمر الله به، فينبغي أن ينزل الحكم على ما أنزله الله عليه.

(١٠٠) أخرجه بهذا اللفظ: الترمذى: كتاب الفتنة، باب منه، برقم ٢١٧٣، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه أحمد: ٢٦٨/٤، برقم ١٨٣٦١، بلفظ نحوه أيضاً في ٤/٢٧٠ و ٢٧٣ - ٢٧٤.

(١٠١) أخرجه مسلم في: كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان...، برقم ٤٩.



والخطاب في مثل هذه النصوص عامٌ للأمة، بما فيهم السلطان ونائبه والعلماء والدعاة وسائر المسلمين، وهو خطاب لمجموع الأمة وليس لفرد من أفرادها، والمراد منه منع المنكر بالوسائل المناسبة المطلوبة من كل شخص، وليس لفردٍ ليس له سلطة شرعية أن يقوم بإزالة المنكر بالقوة، فقد يؤدي ذلك إلى منكر أكبر، وهذه النصوص لا يراد بها ذلك، والنصوص الأخرى تمْنع مثل هذا وكيف يُفهم من نصوص الشريعة أنه يجوز فعل مثل هذا المنكر وهي التي تأمر بإزالة المنكر؟!.

إن هذه النصوص مراد فيها معنى إيجاب تغيير المنكر مع توافر أسلوب الحكمة والاستطاعة، ومنها قوله ﷺ: (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مِنْكَرًا فَلِيغِيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَمَنْ لَمْ يُسْتَطِعْ فِي لِسَانِهِ، فَمَنْ لَمْ يُسْتَطِعْ فِي قَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإيمان) ^(١٠٢).

ومن العجيب أن يأخذ بعض الناس مثل هذا النص وحده معزولاً عن بقية النصوص الأخرى ذات العلاقة بالموضوع، وينزله - بسبب ذلك - على غير معناه الذي عناه الشارع، فلا يُفهم منه إلا إيجاب تغيير المنكر، ولا

(١٠٢) سبق تخرجه آنفاً.



دُعْوَةٌ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهُجًا وَأَسْلُوبًا

୧୨୯

يُلتفت إلى ضرورة تَوَافُر شروط التغيير للمنكر ووسائله وأساليبه المناسبة، وقد يتمسك ببعض الأساليب التي لا تليق شرعاً بالتغيير، مع أن هذا النص ليس فيه الأمر بغير أسلوب الحكمة، والنصوص الأخرى لا توهم جواز تغيير المنكر بمنكر، أو الخروج عن الحكمة والأسلوب الرفيف، الهادي إلى الله تعالى: (وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب).

على أن هذا أيضاً لا يُبطل القول بـ(إِنَّ اللَّهَ لَيَزَعُ
بِالسُّلْطَانِ مَا لَا يَزَعُ بِالْقُرْآنِ) بَيْدَ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَنْزَلَ كُلُّ
شَيْءٍ فِي مَنْزِلَةِ الصَّحِيحِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ التَّغْيِيرُ بِأَسْلُوبِ
الدُّعْوَةِ وَالْهُدَايَةِ فَإِنَّهُ يَتَعَيَّنُ عَلَى مَنْ لَهُ سُلْطَانٌ، مِنْ وَلَايَةِ
عَامَةٍ أَوْ خَاصَّةٍ، أَنْ يُسْتَخْدَمَ سُلْطَانَهُ فِي تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ،
وَهُنَا يُقَالُ : (إِنَّ اللَّهَ لَيَزَعُ بِالسُّلْطَانِ مَا لَا يَزَعُ بِالْقُرْآنِ)،
بِشَرْطِ أَنْ لَا تَكُونَ الْبَدَايَةُ بِهَذَا، وَإِنَّمَا بِأَسْلُوبِ الدُّعْوَةِ
وَالرَّفْقِ وَالْأَخْوَةِ وَاللَّيْنِ وَالْمَحْبَةِ؛ لِأَنَّهُ يَكُنْ أَنْ تَقُولُ
أَيْضًاً، (إِنَّ اللَّهَ لَيَزَعُ بِالْقُرْآنِ مَا لَا يَزَعُ بِالسُّلْطَانِ)، فَمَنْ
يَنْظُرُ لِلْوَاقِعِ وَلِفَطْرَةِ النَّاسِ لَا يَمْتَرِي فِي ذَلِكَ، بَلْ إِنَّ هَذَا
هُوَ الْأَصْلُ، وَأَمَّا التَّغْيِيرُ بِالسُّلْطَانِ فَهُوَ بِمَثَابَةِ الْكَيْ يَكُونُ
آخِرَ الدَّوَاءِ إِذَا قَدِرَ أَنَّ الْمَصْلَحةَ الشَّرْعِيَّةَ تَقتَضِيَ التَّغْيِيرَ بِهِ.

ولا يفوّت هنا أن أُنّبه إلى أنّ هذا إنما هو في مجال



المبحث الرابع: بيانٌ تطبيقيٌّ لبعض المسالك المخالفة ١٢٣

التعامل العام مع عموم الناس، أما القضايا المرفوعة للسلطان فلها أحکامها القضائية الشرعية المعلومة، فليست مما فيه هذا الموضوع.

وأخيراً ينبغي هنا التنبهُ إلى دلالةٍ مهمّة، تدلّ عليها النصوص الواردة في كلِّ من الرفق واللين، والشدة والغلظة، وهي دلالة مجموع النصوص، والنظر إلى مقصدّها العامّ؛ فبالنظر إلى جميعها يتبيّنُ لنا: أنَّ الشدة والغلظة في الدعوة خطأً يأباه هذا الدين، ويردُّه سيرة سيد المرسلين ﷺ؛ وأنَّ الرفق واللين قد جاء الأمر بهما أمراً عامّاً، وجاء الثناء عليهما ثناءً عامّاً، ليس في ذلك حالةٌ مستثنأةٌ من هذا الأمر وهذا الثناء؛ بخلاف الشدة والغلظة؛ فإنَّ ما جاء من النصوص التي يمكن أنْ يُستدلَّ بها عليهما، لا تَدُلُّ على ذلك صراحةً، ثم لم يأتِ ذلك في صورة الدعوة العامة إلَيْهما، وإنما في حالاتٍ استثنائية قد تقتضي ذلك؛ وللهذا جاء لفظ الحديث الشريف: (إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا يُنزع من شيء إلا شانه)^(١٠٣). وهكذا ما مائلهُ من الأحاديث التي سبقت الإشارة إليها^(١٠٤)؛ بينما لا نجدُ في نصوص الشرع مثل

(١٠٣) تقدم تخرّيجه ص ٤٨.

(١٠٤) في "بيان المنهج والأسلوب الصحيحين للأخذ بالسنّة".



هذا العموم في الحديث عن الشدة والغلظة !

وأمر آخر نلاحظه في دلالة هذه النصوص ، وهو أن الرفق واللين لم يرد في النصوص الشرعية ذمّ لهما مطلقاً ؛ بينما قد ورد في النصوص الذم للشدة والعنف ؛ كما في قوله ﷺ : (من يحرم الرفق يحرم الخير) ^(١٠٥) . وقوله ﷺ : (إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله) ^(١٠٦) . وقوله ﷺ : (يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا) ^(١٠٧) . وقد سبق ذكر هذه الأحاديث في "بيان المنهج والأسلوب الصحيحين للأخذ بالسنة والدعوة إليها" .

وبهذا يتبيّن أنه لا دليل في الشرع يدعو إلى العنف والشدة في الدعوة ^(١٠٨) ، وأنه لا حجة لصنفين من الناس في هذا الباب :

الصنف الأول: من أخطأ عن براءة وحسن قصد؛
فأخذ بجانب الشدة في الدعوة ظناً منه بأن هذا هو طريق الدعوة إلى الله تعالى. ومثل هذا نقول له: اتق الله

(١٠٥) تقدم تخرّيجه ص ٤٨.

(١٠٦) تقدم تخرّيجه ص ٤٩.

(١٠٧) تقدم تخرّيجه ص ٤٩.

(١٠٨) وينظر أيضاً ما سبق في موضوع : (الحكمة في الدعوة إلى السنة وصور من مظاهرها).



المبحث الرابع: بيانٌ تطبيقيٌّ لبعض المسالك المخالفة

١٢٥

وصحح الفهم.

الصنف الثاني: مَن اتَّخَذَ الدِّينَ ثُكَّاؤً لِأَكْلِ الدِّنيَا، وزَعَمَ أَنَّ الشَّدَّةَ وَالْغِلْظَةَ هُمَا طَرِيقُ الدُّعَوَةِ إِلَى مُحَاسِنِ هَذَا الدِّينِ، وَلَيْسَ هُدْفُهُ الدِّينُ، وَإِنَّمَا الدِّنيَا! . وَمِثْلُ هَذَا نَقُولُ لَهُ: اتَّقُ اللَّهَ؛ فَإِنَّ الْقَضِيَّةَ عِنْدَكَ لَيْسَتْ قَضِيَّةَ فَهْمٍ، وَإِنَّمَا هِيَ قَضِيَّةٌ لَهُمْ! .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا، فَلَوْلَا هُمْ مَا اهْتَدَيْنَا إِلَيْهِ.





المبحث الخامس

أمثلةٌ تطبيقيةٌ على الموضوع

ويشتمل على:

- أمثلةٌ لعدد الصُور لبعض السنن.
- مثال رائع لمنهج السلف في نقد بعضهم البعض.
- أمثلةٌ نبوية لمناهج وأساليب دعوية.



أمثلة لـتعدد الصور لبعض السنن

تعدد الصور مما يتبيّن به منهج الإسلام في الدعوة إلى السنة، ويبيّن به كذلك طبيعة السنة في هذا الدين.

وقد تبيّنَ مما سبق أنَّ السنة في أمرٍ ما قد لا تلزم صورة واحدة محددة في جميع الأحوال، بل قد تكون السنة في أمرٍ ما على صُورٍ متعددة، والسنن التي جاءت على هذا الوجه كثيرة، ومن هنا لزِم التنبية إلى هذا الأمر؛ كي لا يأخذ المرء وجهاً واحداً من السنة في موضوع ما ويبطلُ الوجه الآخر من السنة، ولا أريد حصر هذا النوع من السنن هنا، وإنما أضرب بعض الأمثلة لها فيما يلي ليستبين المعنى، فمن ذلك:

١- الدعاء للميت في صلاة الجنازة^(١٠٩)، قال ابن قدامة رحمه الله بعد أن ذكر الآثار الواردة في ذلك: «(وبأي شيء دعا مما ذكرنا أو نحوه أجزاء، وليس فيه شيء مؤقت)»^(١١٠) أي محدد لا يجوز إلا به.

٢- ويسن تعزية أهل الميت، قال ابن قدامة رحمه الله: «(يستحب تعزية أهل الميت. لا نعلم في هذه المسألة

(١٠٩) يُنظر: المغني: ٤١٦/٣ - ٤٣١.

(١١٠) المغني: ٤١٦/٣.



المبحث الخامس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٢٩

خلافاً^(١١١).

ومع ذلك فليس في ألفاظ التعزية شيء محدد لا تجوز إلا به أو ينبغي التقييد به، قال ابن قدامة رحمه الله:

((ولا نعلم في التعزية شيئاً محدوداً))^(١١٢).

٣- والرد من المعزى على من عزاه ليس فيه ألفاظ محددة من باب أولى.

٤- وغسل الأعضاء في الوضوء بين مرّة واحدة إلى ثلاث مرات، كل ذلك مجزئ، وقد ثبت عن النبي ﷺ^(١١٣).

٥- وعدد الركعات في قيام الليل أقله ركعتان سوى الوتر، ولا حد لأكثره. وقد جاءت روايات متعددة في صلاة النبي ﷺ من الليل، وبين بعضها خلاف في العدد، فبعضها أنه كان يصلّي إحدى عشرة ركعة، وفي بعضها أنه كان يصلّي ثلاث عشرة ركعة^(١١٤).

والصواب أن التحديد في عدد الركعات ليس هو

(١١١) المغني ٤٨٥/٣.

(١١٢) المغني : ٤٨٥/٣.

(١١٣) يُنظر : المغني : ١٧٩/١ ، ١٩٢ ، ١٩٣ - .

(١١٤) يُنظر : صحيح الإمام البخاري : التهجد. الأبواب الأولى منه، ولا سيما العشرة الأولى، وكتاب التروایح، والباب رقم ٢٤ من كتاب المناقب منه أيضاً. وينظر : صلاة المسافرين. من صحيح الإمام مسلم. وينظر : "المغني" لابن قدامة : ٥٦٠/٢ - ٥٦١.



١٣٠

دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

الأصل في قيام الليل، وأن الصحابة الذين روا
التحديد في قيام النبي ﷺ كل منهم روى ما رأى، ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}،
وقد قال النبي ﷺ: (صلاة الليل مثنى مثنى...) ^(١١٥)،
فأطلق ولم يحدد.

ومن هنا يُعلم أنه ما كان ينبغي أن تجعل صلاة
التراويح وعدد ركعاتها - هل هي عشرون ركعة أو
أقل أو أكثر - قضية يُشار فيها الخلاف والتعصب
للآراء !.

٦- وعدد ركعات الوتر قد جاءت فيه روایات متعددة
مختلفة، ما بين ثلاثة ركعات إلى تسعة أو إحدى
عشرة ركعة ^(١١٦). وليس الأصل في ذلك تحديد عدد
معين، فقد قال النبي ﷺ: (صلاة الليل مثنى مثنى،
إذا خفت الصبح فأوتر بواحدة). متفق عليه ^(١١٧).

٧- وكيفية صلاة الوتر، قد جاءت بها الروایات على
صور متعددة، قال ابن قدامة رحمه الله تعالى : ((فإن

(١١٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في مواضع متعددة من صحيحه منها:
الصلاوة: باب الحلق والجلوس في المسجد، برقم ٤٧٢، ومسلم
في صحيحه في: صلاة المسافرين: باب صلاة الليل مثنى مثنى،
برقم ٧٤٩.

(١١٦) يُنظر: "المغني" لابن قدامة: ٥٨٨/٢ - ٥٨٩.

(١١٧) مضت الإشارة آنفًا إلى موضعه من الصحيحين.



المبحث الخامس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٣١

أو تر بإحدى عشرة سلّم من كل ركعتين وإن أوتر بثلاث سلّم من الشتتين وأوتر بوحدة، وإن أوتر بخمس لم يجلس إلا في آخرهن، وإن أوتر بسبعين جلس عقيب السادسة فتشهد ولم يسلّم، ثم يجلس بعد السابعة فتشهد ويسلّم، وإن أوتر بتسعم لم يجلس إلا عقيب الثامنة، فتشهد ثم يقوم فيأتي بالتسعة ويسلّم...^(١١٨).

فإذا كانت الروايات في كيفية صلاة الوتر يُفهم منها هذه الصور كلها فلماذا تشار فيها الخلافات والتعصبات للأراء ومذاهب الأئمة؟!.

لعل في هذه الأمثلة التفصيلية كفاية لإثبات الحقيقة التي أشرت إليها من أنّ السنة في بعض الأمور قد لا تلزم صورة واحدة أو وجهاً واحداً. ولو لا خوف الإطالة لذكرت أمثلة أخرى كثيرة غير هذه. ولكن أكتفي - إضافة إلى ما سبق - بسرد إجمالي بعض الأمثلة الأخرى فيما يلي:

- الترجيع في الأذان، وعدم الترجيع، كل ذلك جائز^(١١٩).

(١١٨) المعني: ٥٨٩/٢، وينظر باقي المبحث إلى ص ٥٩١.

(١١٩) ينظر ما في الصفحات: ١٤٩، ١٥٥. من هذا الكتاب.



١٣٢ دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهجاً وأسلوباً

- ٩- الإفراد في الإقامة، والتنية، كل ذلك جائز^(١٢٠).
- ١٠- الجهر بالبسملة، والمخافته بها في الصلاة، كلها جائزة^(١٢١).
- ١١- ألفاظ التشهد المتعددة الثابتة عن النبي ﷺ، كلها جائزة، ولا ينبغي أن يُرد بعضها ببعض.
- ١٢- أنواع الاستفتحاث الثابتة في الصلاة، كلها جائزة.
- ١٣- ألفاظ الدعاء الثابتة للمتزوج، كلها جائزة.
- ١٤- ألفاظ الدعاء الثابتة لمن أطعم الطعام، كلها جائزة.
- ١٥- وكذلك الحال بالنسبة لخطبة الحاجة، فهي واردة عن النبي ﷺ، ولكنها ليست لازمة في كل حال، كما تدل عليه الروايات الأخرى الثابتة عن النبي ﷺ.



(١٢٠) يُنظر ما في ص: ١٤٩ - ١٥٠، ١٥٥. من هذا الكتاب.

(١٢١) يُنظر ما في الصفحتين: ١٥٠ - ١٥١، ١٥٣ - ١٥٦. من هذا الكتاب.



المبحث الخامس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٣٣

مثال رائع لمنهج السلف في نقد بعضهم بعضاً

لقد أَلْفَ ابن قتيبة (٢١٣ - ٢٧٦هـ) رحمه الله تعالى كتاباً بعنوان: "إصلاح الغلط في غريب الحديث لأبي عبيد"، استدرك فيه على أبي عبيد في نِيْفٍ وخمسين موضعًا، وتعاظم بعض الناس في عصره وبعد عصره أن يُعرض مثله بالنقد لأبي عبيد.

وقدّم ابن قتيبة للكتاب بمقعدة جميلة أوضحت فيها المنهج المتعين على المرء في هذا الباب.

وقد أحببت نقلها هنا لأضرب بابن قتيبة مثلاً جميلاً يليق بعلمه وفضله، أرجو أن يكون في ذلك ذكرى لنا في هذا العصر الذي أصابنا فيه ما أصابنا، نسأل الله العافية.

قال ابن قتيبة^(١٢٢) رحمه الله تعالى: ((العلّ ناظراً في كتابنا هذا ينفر من عنوانه، ويستوحش من ترجمته^(١٢٣)،

(١٢٢) وهو في "إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث"، لابن قتيبة عبد الله بن مسلم الدينوري، ص: ٤٢ - ٤٧. بتحقيق عبد الله الجبوري، نقلًا عن مقدمة التحقيق: لكتاب ابن قتيبة: "تأويل مشكل القرآن" للسيد أحمد صقر: ١١ - ١٤.

(١٢٣) أي عنوانه؛ لأنّه جعله: (إصلاح الغلط في غريب الحديث لأبي عبيد). على ما سبق بيانه.



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

ويربأ بآبائي عبيد رحمه الله، عن المفهوة، ويأبى له الزلة، ويتحشم قصْبُ العلماء، وهتك أستارهم. ولا يعلم ما تقلدناه من إكمال ما ابتدأ : من تفسير غريب الحديث، وتشييد ما أسس، وأن ذاك هو الذي أَلْزَمَنَا إصلاح الفساد، وسدَّ الخلل. على آننا لم نقل في ذلك الغلط إنه اشتمالٌ على ضلالٍ، أو زيفٍ عن سنة. وإنما هو في رأيٍ قضى به على معنى مستتر، أو حرفٍ غريبٍ مشكل.

وقد يتعرّض في الرأي جلّةً أهل النظر والعلماء المبرّزون، والخائفون لله الخاشعون، فهو لاءٌ صحابة رسول الله ﷺ ورضي عنهم - وهم قادة الأئمَّة، ومعادن العِلْم، وينابيع الحكمة، وأولى البشر بكل فضيلة وأقربهم من التوفيق والعصمة - ليس منهم أحد قال برأيه في الفقه إلا وفي قوله ما يأخذ به قوم، وفيه ما يرحب عنه آخرون... وكذلك التابعون... والناس مختلفون في الفقه ويردد بعضهم على بعض في الحلال أنه حرام، وفي الحرام أنه حلال، وهذا طريق النجاة أو الهلاكة، لا كـ"الغريب" وـ"النحو" وـ"المعاني" التي ليس على المهافي فيها كبير جناح، كالشافعي يرد على الثوري وأصحاب الرأي^(١٢٤) وعلى

(١٢٤) هم أهل الاجتهاد المشغلون بالقياس والاستنباط أكثر من اشتغالهم بحفظ النصوص ونقلها، ويطلقُ هذا المصطلح عادةً على الإمام أبي



المبحث الخامس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٣٥

مُعَلِّمِه مالك بن أنس.

وأبو عبيد يختار من أقاويل السلف في الفقه، ومن قراءتهم، ويرذل منها، ويدل على عورات بعضها بالحجج البينة.

وعلماء اللغة أيضاً يختلفون، وينبه بعضهم على زلل بعض، والفراء يردد على إمامه الكسائي، وهشام يردد على الفراء، والأصمعي يخطئ المفضل... وهذا أكثر من أن يحاط به، أو يوقف من ورائه.

ولا نعلم أن الله عز وجل أعطى أحداً من البشر موثقاً من الغلط، وأماناً من الخطأ، فنستكف له منها، بل وصل عباده بالعجز، وقرنهم بال الحاجة، ووصفهم بالضعف، والعجلة، فقال: ﴿...وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾^(١٢٥)، و﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ﴾^(١٢٦)، ﴿... وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾^(١٢٧).

ولا نعلم خص بالعلم قوماً دون قوم، ولا وقفه على زمن دون زمن، بل جعله مشتركاً مقسوماً بين

= حنيفة، رحمه الله، ومن سلك مسلكه.

(١٢٥) ٢٨: النساء: ٤.

(١٢٦) ٣٧: الأنبياء: ٢١.

(١٢٧) ٧٦: يوسف: ١٢.



١٣٦

دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

عبدة، يفتح لآخر منه ما أغلقه عن الأول، وينبه المقلل منه على ما أغفل عنه المكثر، ويحييه بمتاخر يعقب قول متقدم، وتالٍ يَعْتَبِرُ عَلَى ماضٍ^(١٢٨).

وأوجب على كل من علم شيئاً من الحق أن يظهره وينشره، وجعل ذلك زكاة العلم، كما جعل الصدقة زكاة المال. وقد قيل: اتقوا زلة العالم. وزلة العالم لا تُعرف حتى تُكشف، وإن لم تعرف هلك بها المقلدون، لأنهم يتلقونها من العالم بالقبول، ولا يرجعون إلا بالإظهار لها، وإقامة الدلائل عليها وإحضار البراهين.

وقد يَظُنُّ من لا يعلم من الناس، ولا يضع الأمور مواضعها أن هذا اغتياب للعلماء، وطعن على السلف، وذكر للموتى، وكان يقال: اعْفُ عن ذي قبرٍ، وليس ذاك كما ظنوا لأن الغيبة سبُّ الناس بلئيم الأخلاق، وذكرهم بالفواحش والشائنات. وهذا هو الأمر العظيم المشبه بأكل اللحوم الميتة. فاما هفوة في حرف، أو زلة في معنى، أو إغفال، أو وَهْمٌ أو نسيان - فمعاذ الله أن يكون هذا من ذلك الباب، أو أن يكون له مشاكلاً أو مقاربًا، أو يكون المُنْبَهُ عليه آثماً؛ بل يكون مأجوراً عند الله، مشكوراً عند عباده الصالحين، الذين لا يميل بهم هوى،

(١٢٨) أي يُعيد النظر في رأيه.



المبحث الخامس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٣٧

و لا تدخلهم عصبية، ولا يجمعهم على الباطل تحزب،
و لا يلتفُّهم عن استبانة الحق حسداً.

وقد كنّا زماناً نعتذر من الجهل. فقد صرنا الآن نحتاج
إلى الاعتذار من العِلم^(١٢٩)، وكنا نؤمّل شكر الناس
بالتنبيه والدلالة فصرنا نرضي بالسلامة. وليس هذا
بعجيب مع انقلاب الأحوال!! . ولا يُنكرُ مع تَغْيِيرِ
الزمان ، وفي الله خَلْفٌ . وهو المستعان.

ونذكر الأحاديث التي خالفنا الشيخ أبا عبيد رحمه
الله ، في تفسيرها.

على قلتها في جنب صوابه. وشُكْرِنا ما نَفَعَنَا اللَّهُ بِهِ مِنْ
عِلْمِهِ ، معتدلين في ذلك بأمرین :

أحدهما: ما أوجبه اللَّهُ عَلَى مَنْ عَلِمَ فِي عِلْمِهِ.

والآخر: أَلَا يَقِفَ ناظرٌ فِي كِتَابِنَا عَلَى حِرْفٍ خالفَنَا
فِيهِ ، فَيَقْضِي عَلَيْنَا بِالْغَلْطِ ، وَنَحْنُ مِنْ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ
سَالِمُونَ . وَمَا أَوْلَاكَ رَحْمَكَ اللَّهُ يَتَدَبَّرُ مَا نَقُولُ : فَإِنْ كَانَ
حَقًا ، وَكَنْتَ اللَّهُ مُرِيدًا ، أَنْ تَتَلَقَّاهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ، وَإِنْ كَانَ

(١٢٩) يقصد أنه كان يعتذر من الجهل ، وأصبح الآن يحتاج مع الناس إلى
أن يعتذر منهم من العلم والرأي ليؤكّد صوابه في رأيه وموقفه ، وحسنَ
نيّته ؛ ليبين لهم أنه على الحق ، كما هي حاله في هذا المقطع الذي نقلناه
عنه هنا ؛ وذلك لأنّ الناس قَلْتُ رغبتهم في الحق ، وساقت ظنونهم !.



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

باطلاً، أو كان فيه شيء ذهب عنا، أن ترددنا عنه بالاحتجاج والبرهان، فإن ذلك أبلغ في النصرة، وأوجب للعذر، وأشفى للقلوب».

انتهى كلام الإمام ابن قتيبة رحمه الله تعالى. ولعل في كلامه هذا عبرة وعظةً لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد!.

والمرجو من القاريء العزيز أن يعود فيقرأ كلامه مرة أخرى متأنلاً محسنه، وجوانب الأدب فيه، ومواطن الأسوة.



المبحث الخامس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٣٩

أمثلة نبوية لناهج وأساليب دعوية

توطئة:

هذه أمثلة اخترتها من تطبيقات النبي ﷺ، انتقائتها من صحيح الإمام البخاري، رحمه الله تعالى. وليس المقصود منها الحصر، وإنما ضرب الأمثلة على بعض ما دعا إليه هذا البحث في ما مضى من موضوعاته. وكل مسلم مدعوٌ إلى أن يتأمل أحاديث النبي ﷺ، سواء منها الذي في صحيح الإمام البخاري أو في غيره، ويستقي منها الأسوة والقدوة في نهج الرسول القدوة.

(١)

الملاطفة والداعاء

«عن ابن عباس قال: ضمني رسول الله ﷺ وقال:
((اللهم علمه الكتاب))^(١٣٠).

وفي رواية: ((اللهم علمه الحكمة))^(١٣١)، وفي رواية:

(١٣٠) أخرجه البخاري: العلم، باب قول النبي ﷺ: ((اللهم علمه الكتاب))^(١٣١)
الفتح: ١٦٩/١، برقم ٧٥.

(١٣١) أخرجه البخاري، فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب ذكر ابن عباس
برقم ٣٧٥٦.



١٤٠ دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهجاً وأسلوباً

((اللهم فقهه في الدين))^(١٣٢).

من الأساليب النبوية في التربية: الملاطفة والدعاة.

* أسلوبُ نبوِي في التربية والدعوة والتعليم ما أروعه إنه أسلوب التوَّدَّد، والملاطفة، هكذا!: (ضمني رسول الله ﷺ). إنه تواضعٌ وتربيَة على التواضع، ودعوة إليه بالقدوة الحسنة، إنه تعليم مِنْهُ ﷺ - بسلوكه - للأسلوب الأمثل في تأليف القلوب، وتنشئتها على الحب وعلى قبول الدعوة. فبهذا المعنى ينبغي أن يهتم الداعية وفي مثل هذا المثل الرائع ينبغي أن ينظر مَنْ يجتهد في تقديم الدعوة للإسلام في فظاظة وغلظة، وإذا نفر منه الناس ومن دعوته حملُهم العتب، وأقام لنفسه العذر، واغبط أنه أُوذى في سبيل الله!.

وكان الأحرى به أن يفتش عن عيوب نفسه، وأن يحمل نفسه التَّبعة في صدّ الناس عن طريق الله بسبب مخالفته لهذه السنة النبوية الفريدة الحكيمَة.

* وأسلوب آخر هو: الدعاء، يتجلَّ في سيرته ﷺ من

(١٣٢) أخرجه البخاري: الوضوء بباب وضع الماء عند الخلاء (الفتح: ٢٤٤/١)، برقم ١٤٣، وأخرجه في مواضعُ آخر، وأخرجه مسلم، فضائل الصحابة، باب فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، برقم ٢٤٧٧ بلفظ: (اللهم فقهه).



المبحث الخامس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٤١

خلال هذا الحديث ، الدعاء لمن تدعوه إلى الله ومنْ
ُربّيه ومنْ تعلّمه ، وفي هذا أكثرُ من معنى شريف .
ففيه سؤال الله تعالى أن يوفّقه لما تريده ، ولما طلبته ،
ولما ترشدَ إليه ، والله سبحانه هو القادر على ذلك المعين
الموفق له .

وفي الدعاء معنى تربوي هو توجيه المدعو له - بطريق القدوة
الحسنة - إلى التوجّه إليه سبحانه ودعائه ، وعدم الاتّكال على
الجهد والسبب مِن دونه عزّ وجل .

وفي الدعاء لفتُّ نظر المدعو له - من خلال عبارات
الدعاء - إلى ما ينبغي أن يهتم به كالعلم بالكتاب ، والفقه
في الدين مثلًا .

وفي دعائِه ﷺ تعليم للدعاة من بعده أن يفعلوا ذلك وأن
يقتدوا به فيه ، وكم يغفل الدعاة في عصرنا عن هذه السنة
وهذا الأسلوب النبويّ القدوة ، وكم يغفل عنه الآباء
والمربيون . وكم يرکن كثير منهم إلى جهده ثم هو لا يوفق !!.

إنّ هذا الحديث النبوي الشريف دعوة لنا لنتهج
الملاطفة والتودّد في الدعوة والتربيّة ولنتهج - أيضًا -
أسلوب الدعاء والتوجّه إلى الله سبحانه بسؤاله تحقيق ما
نصبوا إليه تجاه المدعو والمربي . إن لكل منهما أثراً فوريًا
على النفس يدركه كل إنسان عنده أحاسيسه ومشاعره !.



(٢)

اختيار الوقت المناسب والظرف المناسب

(عن ابن مسعود قال: كان النبي ﷺ يتخلّنا بالموعظة في الأيام كراهة السامة علينا) ^(١٣٣).

ومن الأساليب النبوية في التربية والتعليم:
اختيار الوقت المناسب والظرف المناسب.

وهذا أسلوب نبوي آخر في الدعوة، وسط بين الإفراط والتفريط، يحكيه الصحابي الجليل الذي تلقاه من النبي ﷺ وذاق أثره الطيب وطبقه هو عملياً: (كان النبي ﷺ يتخلّنا بالموعظة في الأيام كراهة السامة علينا).
نعم هكذا حتى ولو كان الوعاظ رسول الله !! ذلك أنه يُراعي الظروف النفسية للسامعين فيتحدث حين يكون للحديث قابلية أفضل واستعداد أحسن، لتلقي كلمات المتكلم وفهمها واستيعابها، وكثرة الموعظ المتتابعة قد لا تُجدي بل قد تدعو للسامة والملل، وهذا عكس ما يرجيه بمواعظه فهو يتجنبه.

(١٣٣) أخرجه البخاري: العلم، باب ما كان النبي ﷺ يتخلّهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا (الفتح: ١٦٢/١)، برقم ٦٨، وأخرجه مسلم، صفة الجنة والنار، باب الاقتصاد في الموعظة، برقم ٢٨٢١.



المبحث الخامس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٤٣

إنه يراعي سنة التدرج الطبيعي، ويطلب الإقناع
الراسخ الثابت ولو جاء بطريقاً، وتحاشى الإيمان المتقلب
غير الثابت ولو جاء أول الأمر في طفرة عارمة.

وأيضاً فإنه يسُنّ السنة لمن بعده من الدعاة،
المقتدين به، المقتفين أثره، فهو يرسم لهم الطريق عملياً
بسيرته !.

فينبغي لهم أن يقتدوا به في ذلك عملياً فهو أستاذ
الطريق، ودليل السالك إلى الله عزّ وجلّ.

لقد كان يتخوّل أصحابه بالموعظة، وهو هو،
وأصحابه هم أصحابه، رضوان الله عليهم، الذين
اختارهم الله لصحبته، واختاروا طريقه وارتضوا سنته،
ولزموا الاقتداء به، وأحبوا ذلك وتركوا في سبيله الدنيا
وزخرفها، ولكنـه كان يتخوّلهم بالموعظة في الأيام مخافة
السـآمة عليهم، أي يتعهدـهم بالموعظة في الأيام، وذلك
أمرٌ وسطٌ بين التهاون وترك التذكير والوعظ الذي
يُنسـى، وبين الوعظ والتذكير المستمر الذي يُملـ، وكلا
هـذين داء خطير يتحاشاه بـسـيرـته هذه، فـيتـخـوـلـهم
ويـتعـهـدـهمـ بالـموـعظـةـ.

ومن تـخـوـلـهـ لـهـمـ بـالـموـعظـةـ: أنهـ يـتحـيـنـ الـمـاـسـبـاتـ لـمـوـاعـظـهـ،
فتـقـعـ مـوـقـعـهـ فـيـ النـفـوسـ:



١٤٤ دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهجاً وأسلوباً

فِمِنْ جَدْيٍ^(١٣٤) مِيتٌ يَمِّرُّ بِهِ فِي الطَّرِيقِ مَعَ أَصْحَابِهِ
يُشَبِّهُ بِهِ الدُّنْيَا^(١٣٥).

وَمِنْ رَجُلٍ يَمِّرُّ بِهِ فِي نَفْرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي نَشَاطٍ وَقُوَّةٍ
 مشمّراً عَنْ سَاعِدَهُ لِلْعَمَلِ فَيُسَأَلُ أَصْحَابِهِ عَنْ رَأِيهِمْ فِيهِ
 ثُمَّ يَوْجِهُهُمْ بِمَنْاسِبَةِ ذَلِكَ، وَرَجُلٌ آخَرٌ يَمِّرُّ حَسْنَ الْهَيَّةِ
 وَآخَرُ رَثُ الْهَيَّةِ يَتَفَوَّتُهُنَّ فِي الإِيمَانِ وَالْإِخْلَاصِ، يُسَأَلُ
 أَصْحَابِهِ عَنْ رَأِيهِمْ فِيهِمَا فَيَقُولُونَ حَالَهُمَا بِظَاهْرِهِمَا فَقْطَ،
 فَيَقُولُ فِي الرَّجُلِ قَوِيِّ الإِيمَانِ الَّذِي كَانَ رَثُ الْهَيَّةِ: ((هَذَا خَيْرٌ
 مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلِ هَذَا))^(١٣٦).

وَمِنْ مَنَاسِبٍ لِيَوْمٍ فَاضِلٍ أَوْ شَهْرٍ أَوْ أَيَّامٍ أَوْ عِيدٍ أَوْ آيَةٍ

(١٣٤) الجَدْيُ: الْذَّكَرُ مِنْ أَوْلَادِ الْغَنَمِ (يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ: بَابُ الْوَاوِ
 وَالْيَاءِ مِنْ الْمَعْتَلِ فَصْلُ الْجَيْمِ).

(١٣٥) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ دَاخِلًا مِنْ
 بَعْضِ الْعُالَىَّ، وَالنَّاسُ كَنْفَتَهُ، فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسَكَ مَيِّتٍ؛ فَتَنَاهَلَهُ فَأَخَذَ
 بِأَدِينَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنَّ هَذَا لَهُ يَدِيرُهُمْ؟ فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا
 بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: أَتَحْبِبُونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ لَوْ كَانَ
 حَيًّا كَانَ عَيْنَا فِيهِ لَا كَانَ أَسَكٌ فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ. فَقَالَ: فَوَاللَّهِ لِلَّهِيَّا
 أَهُونُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ)، مسلم، الزهد والرقائق، برقم
 ٢٩٥٧، والأسك هو: قصير الأذنين. يُنْظَرُ: غريب الحديث،
 للخطابي، ٣٥١/٢.

(١٣٦) يُنْظَرُ البخاري: النكاح، باب الأكفاء في الدين (الفتح: ١٣٢/٩)،
 برقم ٥٠٩١.



المبحث الخامس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٤٥

تنزل أو حالة تحصل أو قصة تقال أو فعل صائب أو عملٍ خيرٍ يفعله أحد أصحابه، أو خطأً يرتكبه أحد الناس، إلى غير ذلك من المناسبات الداعية للتوجيه والتعليم والوعظ.

لقد كان حريصاً عليه السلام على الدعوة والتعليم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولكن حرصه على ذلك لم يُخرجه عن الحكمة و اختيار أفضل السبل وأيسرها للوصول للغاية.

كان عليه السلام، بدرجاته في التعليم وتحيّنه الفرصة المناسبة يختار الوقت المناسب للكلمة الطيبة، لأن وضع الكلمة الطيبة في غير موضعها ليس بمحمود وليس دعوة.

رأيت مرة رجلاً يبدو لي أن فيه خيراً، ومعه كتاب، فجلس في غرفة الانتظار في المستشفى مع المرضى، وأخذ يقرأ في الكتاب لنفسه رافعاً صوته طمعاً في أن يستفيد المرضى معه دورهم للطبيب. لم يُقدر ظروفهم النفسية وطبيعة المكان الذي هم فيه !!.

ما أجمل الفقه في الدين مع الإيمان القوي، وإن النية الطيبة والرغبة في الخير وحدها لا تكفي ما لم ينضم إليها الفقه والحكمة والأسلوب الحسن لوضع النصيحة



والكلمة الطيبة في موضعهما.
وما أعظم الفرق بين مثل ومثل، ورجل ورجل،
وداعية وداعية !! .
نَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ، وَالاِقْتَدَاءَ بِخَيْرِ الْعِبَادِ.

(٣)

استخدام الرسائل والوسائل المتاحة المنشورة

(عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه رجلاً وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى ، فلما قرأه مزقه ، فحسبت أن ابن المسيب قال : فدوا عليهم رسول الله ﷺ أن يُمزَّقوا كل ممزق) ^(١٣٧) .

ومن الأساليب النبوية في التربية والتعليم : استخدام الرسائل وجميع الوسائل المتاحة المنشورة .

وهذا أسلوب دعوي نبوي آخر يظهر فيه حرص النبي ﷺ على استخدام الوسائل الدعوية المنشورة الممكنة ويidel على أنه لم يقتصر ﷺ على وسيلة واحدة في الدعوة كالاتصال الشخصي مثلاً . فها هو ذا هنا يستخدم أسلوب الرسائل يوجهها إلى البلدان ... ومن ذلك : رسالته هذه إلى كسرى ، ورسالة أخرى إلى هرقل

(١٣٧) أخرجه البخاري : العلم ، باب ما يُذْكَرُ في المناولة ... (الفتح : ١٥٤ / ٦٤) ، برقم ٦٤ . وأخرجه في مواضع أخرى .



المبحث الخامس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٤٧

عظيم الروم^(١٣٨)، وسوى ذلك مِن الرسائل.

إن الاستثمار للإمكانات المتاحة كلها التي يسخرها الله تعالى للداعية، وما إرسال الرسائل منه ﷺ إلا عنوانً لهذا المعنى، ودعوة عملية للدعاة في عصره، ومنْ بعد عصره لتذكُّر هذا الأمر.

فإذا تهيأت أسبابٌ أخرى بعد ذلك للدعوة فينبغي أن يأخذ بها الداعية، سواءً أكانت "إذاعة مسموعة" تَبْلُغ بها الكلمةُ الواحدة مسامع الدنيا كلها وتصل إلى مسامع ملايين البشر في مئات الأقطار! أم كانت إذاعة مرئية، أو "انترنت" ، أو بريداً إلكترونياً، أو شريطًا مسجلاً، "كاسيت" أو "فيديو" أو كتاباً، أو رسالة مخطوطة أو مطبوعة أو صحفة أو مكالمة هاتفية أو غير ذلك.

لا شك في أن وجوب امتداد الكلمة الداعية من وجوب الدعوة ذاتها، فإذا كانت الدعوة واجبة على المسلم بإمكاناته المحدودة، فإنها واجبة عليه عند توافر الإمكانيات المؤثرة لديه، كوجوب الدعوة أو أشد، وعندما يُتيح الله للمسلم وسيلة للدعوة واسعة الانتشار فإن استخدامه لها في الدعوة واجب أيضاً كوجوب

(١٣٨) البخاري، بذء الوحي، برقم ٧، ومسلم، الجهد والسير، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام، برقم ١٧٧٣.



الدعوة أو أشد.

إن كلمة في المسجد للتوجيه والدعوة أمر طيب، ولعل أطيب منه: كلمة في الإذاعة المسموعة، تتجاوز حدود المسجد، وعدد المصليين، وتتجاوز حدود القطر الذي يقف فيه المتكلم.

وإنّ كلمة يقولها الداعية نصّاً لبائع أشرطة الغناء الماجن مثلاً أمراً طيب، ولعل أطيب منه: رسالة يكتبها في ذلك المعنى ويوجهها لألف بائع مثله.

ومع هذا فإنه يلزم الأخذ بكل الطرق هذه، ولا يكتفى بوحد منها عن الآخر.

ترى ما مدى استخدام الداعية للوسائل المتاحة؟.

لاشك في أن التقصير كبير.. ولو أن كل مسلم أخذ بالوسائل المتاحة له في الدعوة لكان الأثر كبيراً أيضاً، ولبلغت الكلمة الطيبة القلوب والأسماع في مختلف بقاع الأرض، ولكننا قصرنا في هذا الجانب، فكانت النتيجة ما نرى الآن!! وكثير من يُفكرون في الدعوة لا يكاد يراها سوى كلمة عابرة يقولها في الطريق وهو ماض لشأنه ثم هو يرى بعد ذلك أنه قد قام بواجب الدعوة، وهيهات هيهات!! والله المستعان.



المبحث الخامس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٤٩

(٤)

التعرف على حال المدعوين لرعاة أسباب استجابتهم

(عن أنس بن مالك قال: كتب النبي ﷺ كتاباً. أو أراد أن يكتب. فقيل له: إنهم لا يقرءون كتاباً إلا مختوماً، فاتخذ خاتماً من فضة نقشه: محمد رسول الله، كأنني أنظر إلى بياضه في يده).^(١٣٩)

ومن الأساليب النبوية في الدعوة: التعرف على حال المدعوين لرعاة أسباب استجابتهم.

يرى بعض الناس أن على الداعية أن لا يقيم وزناً لاعتبارات المدعوين من الكفار، ومشاعرهم، وأمزاجتهم، وأن الداعية حينما يقيم وزناً لذلك، أو يحسب له حساباً في دعوته وأسلوبه في مخاطبتهم يكون قد انهزم، وانحرف بطريق الدعوة وأخطأ الطريق!.

وهذا خطأ في أسلوب الدعوة، وضعف في فقه الداعية لدعوته، يرده فعل النبي ﷺ؛ ذلك أنه لا يضره في دعوته أن يختتم الكتاب مثلاً، ودينه لا يحرّم ذلك، والموجّه لهم الخطاب لا يقرءون الخطاب إلا مختوماً، إذن فليتخذ

(١٣٩) أخرجه البخاري: العلم، باب ما يذكر في المناولة... (الفتح: ١٥٥/١)، برقم ٦٥، وأخرجه في مواضع آخر، وأخرجه مسلم، اللباس والزينة، باب لبس النبي ﷺ خاتماً من ورق...، برقم ٢٠٩٢.



١٥٠ دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

خاتماً نقشه: محمد رسول الله، ويلبسه في يده ﷺ !.

وهذا التصرف منه ﷺ عنوانٌ للمسائل المماثلة،
فينبغي للداعية أن يتخد منها الموقفَ نفْسَه ولا ينبغي أن
يقتصر فقهنا للحديث على أنه يجوز أن يختتم الكتاب،
 وأنه يجوز لبس خاتم الفضة^(١٤٠).

إنّ على الداعية -كي ينجح في إيصال الدعوة إلى قلوب المدعويين- أن يُراعي أعرافهم وتقاليدهم وأمزاجتهم وثقافاتهم في حدود ما يجيزه الإسلام، ولا سيما في دعوتهم أول الأمر، طالما أن ذلك لا يُخرج الداعية إلى تحليل حرام أو تحريم حلال، فإن هذا أمر إذا تنبّه له قد يكون مفتاحاً لقلوبهم، وسبباً لهم.

(٥)

الدُّعْوَةُ إِلَى الْفَقْهِ فِي الدِّينِ، وَالْتَّرْبِيَةِ عَلَيْهِ

عن معاوية قال : سمعت النبي ﷺ يقول : (من يُرِدُ الله
بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَالله يُعْطِي)، ولن

(١٤٠) الإمام ابن حجر في شرحه للحديث واستبطاط الأحكام منه لم يزد على حكم لبس الخاتم. يُنظر: فتح الباري في شرح الأحاديث ذات الأرقام: ٦٥، ٢٩٣٨، ٥٨٧٢، ٥٨٧٠، ٥٨٧٤، ٥٨٧٥ - ٧١٦٢، ولا بأس؛ لأنَّه لم يقصد هذا الجانِب منْ فقه الحديث. ولكن علينا أن لا نقتصر عليه.



المبحث الخامس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٥١

نزل هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله^(١٤١).

ومن الأساليب النبوية في الدعوة: الدعوة إلى الفقه في الدين، والتدريب عليه.

إن هذا الحديث تربية على الفقه في الدين، ودعوة للفقه في الدين، فما أحرى المسلم أن يقف عند معنى هذه التربية، وهذه الدعوة: (مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ).

إنه ينبغي للمسلم أن يسائل نفسه: ماذا يفقه من دينه؟ والفقه شيء نفيس ليس هو الحفظ، بل الحفظ شيء آخر، ولهذا قال ﷺ: (لِيَلْعَنُ الشَّاهِدُ الْغَائِبُ؛ فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُبَلِّغَ مِنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ)^(١٤٢).

والداعية إلى الإسلام هو أولى المسلمين بالفقه في الدين، حتى يدعو إليه على بصيرة، ويعرف إلى ماذا يدعو الناس؟ وكيف يدعو الناس؟ وما هي الأولويات؟ وهل يتدرج في الدعوة؟ وأيّ أسلوب يعتمد في دعوته؟

(١٤١) أخرجه البخاري: العلم، باب من يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّين (الفتح: ١٦٤/١)، برقم ٧١، وأخرجه في مواضع آخر، وأخرجه مسلم، الزكاة، باب النهي عن المسألة، برقم ١٠٣٧.

(١٤٢) أخرجه البخاري: العلم، باب قول النبي ﷺ: (رُبَّ مِبلغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ) (الفتح: ١٥٧/١)، ١٥٨ - ١٥٧، برقم ٦٧، وأخرجه مسلم، القسام، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، برقم ١٦٧٩.



فما أحوجه إلى أن يتعرف: هل رُزِقَ الفقه في الدين؟.

ما أكثر من يُحسن الظن بنفسه، وهو لا يتجاوز وظيفة الحفظ فقط، وما أكثر من لا يعرف الفقه أصلًا، ولا يظنه غير الحفظ، أو لا يعرف الفقه إلا التمذهب بمذهب أحد الأئمة أو قراءة عبارات الفقهاء وحفظ آرائهم.

وما أحوج الداعية إلى أن يسلك هذا الأسلوب النبوي في التربية على الفقه في الدين، فالفقه يكون الخير للإنسان وللمجتمع.

وكثير من الدعاة قد يجمع الناس على عواطف فقط، قد تكون طيبة ولكنها لا تكفي، ولكنها ليست هي نصوص الدين، ولكنها ليست هي مقاصد الدين كلها، ويربي أتباعه وتلاميذه على العاطفة وعلى الغيرة ولكن على غير بصيرة. وهذا نقص، وخلل شديد، تكون له آثاره السيئة فيما بعد - ولو أرضى العواطف الإيمانية أول الأمر - وقد قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ (١٤٣).

فإذا كانت الدعوة واجبة، فإن الواجب أن تكون على بصيرة وعلى فقه ووعي. وبذلك الفهم والفقه



^{١٥٣} المبحث الخامس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة...

يُنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الدَّاعِيَةُ أَوْلَى مَنْ يَعْتَنِي.

وي ينبغي أن يكون العلم هو الأساس الذي تُبنى عليه الدعوة، بل العلم شرط للقول والعمل.

ولهذا قال الإمام البخاري : «العلم قبل القول والعمل ، لقول الله تعالى : ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا
الله﴾^(١٤٤) . فبدأ بالعلم . وإن العلماء هم ورثة الأنبياء .
ورثوا العلم ، منْ أَخْذَهُ أَخْذَ بحظ وافر . ومنْ سلك طريقةً
يطلب به عِلْمًا سهّل الله له طريقةً إلى الجنة .

وقال جل ذكره: ﴿... إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ (١٤٥).

وقال : ... وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴿١٤٦﴾ .

وقال: ﴿وَقَالُوا لَهُ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعْيِ﴾ (١٤٧).

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿... هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ .^(١٤٨)

٤٧ : محمد : ١٩ (١٤٤)

١٤٥ (٢٨ : فاطر : ٣٥)

٤٣) (١٤٦) العنکبوت:

(٤٧) : الْمَلَكُ :

(١٤٨) : النص : ٩



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

وقال النبي ﷺ: (مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ) ^(١٤٩). (وَإِنَّا عَلَمْ بِالتعلُّمِ) ^(١٥٠).

وقال ابن عباس : «كُونوا ربانين : حلماء فقهاء علماء» ^(١٥١).

ولم يفتَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو إِلَى التَّعْلِيمِ وَالتعلُّمِ وَإِلَى الْفَقْهِ فِي الدِّينِ، وَأَقْوَالِهِ وَسِيرَتِهِ تَشَهِّدُ بِذَلِكَ.



(١٤٩) مضى تخرجه.

(١٥٠) قال ابن حجر: "هو حديث مرفوع أيضاً، أورده ابن أبي عاصم والطبراني من حديث معاوية أيضاً بلفظ (يا أيها الناس تعلموا، إنما العلم بالتعلم، والفقه بالتفقه، ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين...)، إسناده حسن، إلا أن فيه مبهمة اعتقدت بمجيئه من وجه آخر، وروى البزار نحوه من حديث ابن مسعود موقوفاً". (الفتح ١/٦١).

(١٥١) صحيح البخاري : العلم ، باب العلم قبل القول والعمل...، (الفتح : ١٦٠ - ١٥٩/١).



المبحث السادس

مذهب أهل السنة والجماعة
في خلاف الأمة في العبادات



مذهب أهل السنة والجماعة

في خلاف الأمة في العبادات

توطئة:

كتبَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية رحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذَا
المَوْضُوعِ رسالَةً نَفِيسَةً^(١٥٢)، يَنْبَغِي أَنْ تُقْرَأَ فِي سَبِيلِ تَصْوُرِ
مَنْهَجِ الْإِسْلَامِ فِي مَثْلِ هَذَا الْقَضَائِيَا الْمَهْمَةِ؛ فَأَحَبَّتْ نَقلَ
خَلَاصَةً لَهَا هَنَا^(١٥٣)، نَظَرًا لِأَهْمِيَّتِهَا، وَنَظَرًا لِمَوْافِقَتِهَا لِهَذَا
المَوْضُوعِ الَّذِي أَعْرَضَهُ، وَكَذَلِكَ نَقلَتْ بَعْضَ الْمَعَانِي مِنْ
رَسَالَتِهِ الْأُخْرَى الَّتِي عَنْوَانُهَا: ((قَاعِدَةٌ فِي تَوْحِيدِ الْمَلَكَةِ
وَتَعْدُدِ الشَّرَائِعِ وَتَنوِيعِهَا، وَتَوْحِيدُ الدِّينِ الْمَلِيِّ دُونَ
الشَّرِعيِّ))^(١٥٤)، كَمَا نَقلَتْ هَنَا فِي الْبَدَائِيَّةِ شَيْئًا مِنْ أَسْبَابِ

(١٥٢) رسالة مطبوعة ضمن "مجموعة الرسائل المنيرية" ١١٥/٣، ١٤٧-١٤٦،
عنوان: "خلاف الأمة في العبادات ومذهب أهل السنة والجماعة"
عُنِيتْ بنشرها وتصحیحها للمرة الأولى سنة ١٣٤٦هـ، إدارة الطباعة
المنیرية وعليها اعتمدَ فيما نقلته منها، وهذه الرسالة قد كُرّرتْ في
الرسالة الأخرى التي جاءت بعدها مباشرةً، في الطبعة المنيرية، حيث
نُقلتْ فيها هذه بکاملها بعد أربعة فصول من بدايتها.

(١٥٣) و كنتُ في الطبعة الأولى من هذا الكتاب قد نقلتُ الكلام كله بنصه.

(١٥٤) رسالة مطبوعة ضمن: "مجموعة الرسائل المنيرية" ١٢٨/٣ - ١٦٥، وعلى هذه الطبعة اعتمدت فيما نقلته منها، وهي كذلك مطبوعة في "مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية" ١٠٦/١٩ - ١٥٤. ولم تكرر فيها الرسالة التي قبلها، كما هو الشأن في الطبعة المنيرية.



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٥٧

الخلاف من رسالته الأخرى : ((رفع الملام عن الأئمة الأعلام)).

وقد تصرفت في العبارات في كثيرٍ من الأحيان، مع المحافظة على المعنى، وحافظت في أحيانٍ كثيرة أيضاً على العبارات، كما زدت بعض المعاني للربط أو للتوضيح فقط؛ فجُلُّ الكلام كلامه إلا ماندر، وقد تصرفت في كلامه بالتقديم والتأخير والحذف إذا كان الكلام استطراداً أو فيه غموضٌ على القاريء، واعتنيت في هذا النقل بعلامات الترقيم، والتفقير وإحاللة الآيات والأحاديث، وتصويب الأخطاء المطبعية دون الانشغال أو الإشغال بالتنبيه عليها. وتبقى كلٌّ من الرسالتين مرجعاً لمن أراد التأكيد أو الاستزادة، وإن كنت قد نقلت جُلَّ ما فيهما. وما دعاني إلى هذا التصرف في عبارات الشيخ، رحمه الله تعالى، ما رأيته من صعوبةٍ في ترتيب كلام الشيخ، وذلك بسبب كثرة الاستطرادات، وصعوبة الأسلوب على كثيرٍ من القراء في زماننا هذا.

مدخل إلى الموضوع :

حصلَ بين الأمة خلافٌ في صفات العبادات الظاهرة، مثل: الأذان، والجهر بالبسملة، والقنوت في الفجر، والتسليم في الصلاة، ورفع الأيدي فيها، ووضع الأكفَّ



فوق الأكف، ومثل التمتع والإفراد والقران في الحج، ونحو ذلك.

وهذا الخلاف مبنيٌ على الرواية أو على الرأي.

فالخلاف المبنيٌ على الرواية راجعٌ إلى أسبابٍ، والخلاف المبنيٌ على الرأي راجعٌ إلى أسبابٍ.

وقد تحدّث شيخ الإسلام الإمام ابن تيمية عن هذا الموضوع في رسالةٍ أخرى قيمةٍ جديرة بالقراءة، وهي "رفع الملام عن الأئمة الأعلام"؛ لعل من المناسب في هذا المدخل إيراد ما يهمنا منها؛ فمما قال فيها، محدداً لأسباب الخلاف هذه، قوله:

((وبعد: فيجب على المسلمين -بعد موالة الله تعالى ورسوله ﷺ- موالة المؤمنين، كما نطق به القرآن، خصوصاً العلماء، الذين هم ورثة الأنبياء، الذين جعلهم الله بمنزلة النجوم. يُهتدى بهم في ظلمات البر والبحر. وقد أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم.

إذ كل أمة -قبل مبعث نبينا محمد ﷺ- فعلماؤها شرارها، إلا المسلمين، فإن علماءهم خيارهم، فإنهم خلفاء الرسول ﷺ في أمته. والمُحييون لِمَا مات من سنته. بهم قام الكتاب، وبه قاموا. وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا.



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٥٩

وليعلم : أنه ليس أحد من الأئمة -المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً - يعتمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سنته ، دقيق ولا جليل .

فإنهم متفقون اتفاقاً يقينياً على وجوب اتباع الرسول ﷺ ، وعلى أن "كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك ، إلا رسول الله ﷺ" ، ولكن إذا وُجد لواحد منهم قولٌ قد جاء حديثٌ صحيح بخلافه ، فلا بد أن يكون له من عذر في تركه .

وجميع الأعذار ثلاثة أصناف:

أحدها : عدم اعتقاده أن النبي ﷺ قاله .

والثاني : عدم اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك القول .

والثالث : اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ .

وهذه الأصناف الثلاثة تتفرع إلى أسباب متعددة - ثم

ذكرها الإمام - ومنها ما يلي (١٥٥) :

- أن لا يكون الحديث قد بلغه .

- أن يكون الحديث قد بلغه لكنه لم يثبت عنده .

- اعتقاد ضعف الحديث باجتهادٍ قد خالفه فيه غيره ، مع

قطع النظر عن طريق آخر ...

(١٥٥) تنظر هذه الأسباب في "رفع الملام عن الأئمة الأعلام" ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، الرسالة كلها .



١٦٠
دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

- اشتراطه في خبر الواحد العدل الحافظ شروطاً يخالفه فيها غيره.
- أن يكون الحديث قد بلغه، وثبتت عنده، لكن نسيه.
- عدم معرفته بدلالة الحديث.
- اعتقاده أن لا دلالة في الحديث.
- اعتقاده أن تلك الدلالة قد عارضها ما دل على أنها ليست مراده.
- اعتقاده أن الحديث معارض بما يدل على ضعفه، أو نسخه، أو تأويله - إن كان قابلاً للتأويل - بما يصلح أن يكون معارضًا بالاتفاق؛ مثل آية أو حديث آخر، أو إجماع.

وتحدّث الإمام ابن تيمية عن السبب الأول فقال:

«السبب الأول: أن لا يكون الحديث قد بلغه. ومن لم يبلغه الحديث لم يُكلّف أن يكون عالماً بموجبه، وإذا لم يكن قد بلغه - وقد قال في تلك القضية بموجب ظاهر آية، أو حديثٍ آخر، أو بموجب قياس، أو موجب استصحاب - فقد يوافق ذلك الحديث مرةً، ويخالفه أخرى.

وهذا السبب: هو الغالب على أكثر ما يوجد من أقوال السلف مخالفًا لبعض الأحاديث؛ فإن الإحاطة بحديث



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ٦٦

رسول الله ﷺ لم تكن لأحد من الأمة.

وقد كان النبي ﷺ يُحَدِّثُ، أو يفتِّي، أو يقضي، أو يفعل الشيء، فيسمعه أو يراه من يكون حاضراً، ويُبَلَّغُه أولئك - أو بعضهم - لمن يبلغونه، فينتهي علم ذلك إلى من شاء الله من العلماء، من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ثم في مجلس آخر: قد يُحَدِّثُ، أو يفتِّي، أو يقضي، أو يفعل شيئاً، ويشهده بعض من كان غائباً عن ذلك المجلس، ويبلغونه لمن أمكنهم.

فيكون عند هؤلاء من العلم ما ليس عند هؤلاء، وعند هؤلاء ما ليس عند هؤلاء.

وإنما يتفضل العلماء من الصحابة ومن بعدهم بكثرة العلم، أو جودته.

وأما إحاطةً واحداً بجميع حديث رسول الله ﷺ: فهذا لا يمكن ادعاؤه قط^(١٥٦). وقال:

«فمن اعتقد أن كل حديث صحيح قد بلغ كلَّ واحد من الأئمة، أو إماماً مُعييناً؛ فهو مخطئ خطأً فاحشاً قبيحاً. ولا يقولنَّ قائل: إن الأحاديث قد دُوِّنت وجُمِعت، فخفاؤها -والحال هذه- بعيد.

^(١٥٦) رفع الملام عن الأئمة الأعلام، لابن تيمية: ١٣ - ١٤.



١٦٢ دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهجاً وأسلوباً

لأن هذه الدواوين المشهورة في السنن إنما جُمعت بعد انقراض الأئمة المتبعين رحمهم الله.

وَمَعَ هَذَا فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُدَعَّى اخْتِصَارُ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ
فِي دَوَائِينَ مُعِينَةً.

ثم لو فرض انحصر حديث رسول الله ﷺ، فليس كل ما في الكتب يعلمه العالم. ولا يكاد ذلك يحصل لأحد. بل قد يكون عند الرجل الدواوين الكثيرة، وهو لا يحيط بما فيها.

بل الذين كانوا قبلَ جمع هذه الدواوين كانوا أعلم
بالسنة من المتأخرین بكثیر. لأن کثیراً ما بلغهم - وصحّ
عنهم - قد لا يبلغنا إلا عن مجهول، أو بأسناد منقطع،
أو لا يبلغنا بالكلية.

فلقد كانت دواوينهم صدورهم التي تحوي أضعاف ما في الدواوين.

وهذا أمر لا يشك فيه من علم القضية^(١٥٧).

وختم هذا الموضوع بقوله:

((فلا بد أن نؤمن بالكتاب كله. ونتبع ما أنزل إلينا من ربنا جميعه ، ولا نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض. ولا

(١٥٧) رفع الملام عن الأئمة الأعلام، لابن تيمية: ٢٢ - ٢٣



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٦٣

تلين قلوبنا لاتّباع بعض السنة، وتنفر عن قبول بعضها بحسب العادات والأهواء؛ فإن هذا خروج عن الصراط المستقيم إلى صراط المغضوب عليهم والضالين»^(١٥٨).

ومن أوسع أبواب الخلافات بين العلماء: الخلاف في فهم الرواية ومدلولها.

وفيما يلي حديث عن طبيعة هذا الخلاف في العادات الظاهرة، وبيان مؤدّاه عند الأئمة، وبيان المنهج الصحيح في التعامل مع هذا الخلاف، وسيكون الحديث عن هذا وفق العناصر التالية:

- اجتماع الكلمة ومكانته في الإسلام.
- الآثار السيئة للتنازع والاختلاف.
- أنواع الفساد المترتبة على الخلاف.
- طريق العصمة من الفرقة هو الاعتصام بالأصلين.
- الأصل الأول: الاعتصام بالجماعة.
- أمثلة لتطبيق هذه القاعدة.
- الأصل الثاني: الاعتصام بالسنة.
- أمثلة على تطبيقات هذا الأصل.
- ما يجوز فيه الخلاف وما لا يجوز.

(١٥٨) رفع الملام عن الأئمة الأعلام، لابن تيمية: ص ١٠٦ ، وهنا انتهى النقل من هذه الرسالة.



١٦٤

دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

- اختلاف التنوع في الأعمال المنشورة.
- المفاضلة بين الأعمال.
- الاختلاف الذي أقرّوا عليه وساغ لهم العمل به.
- اجتماع الكلمة ومكانته في الإسلام:

والاجتماع والاختلاف من أعظم الأمور التي أوجبها الله ورسوله؛ قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ، وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأَوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ، يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَسُودُ وُجُوهٌ﴾^(١٥٩). قال ابن عباس: تبييض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة^(١٦٠).

وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنَكُمْ﴾^(١٦١).

وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوَةٌ فَاصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ﴾^(١٦٢).

وقال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ

(١٥٩) ١٠٢ - ١٠٦ : آل عمران: ٣.

(١٦٠) تفسير ابن كثير، ٣٩١/١.

(١٦١) ١ : الأنفال: ٨.

(١٦٢) ١٠ : الحجرات: ٤٩.



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ٦٥

بَيْنَ النَّاسِ^(١٦٣):

وهذا الأصل العظيم وهو: الاعتصام بحبل الله جميـعاً وـأن لا يـتـفرقـ، هو من أعظم أصول الإسلام وما عـظـمـتـ وصـيـة الله تـعـالـى بـهـ فـيـ كـتـابـهـ، وـمـاـ عـظـمـ ذـمـهـ لـمـ تـرـكـهـ مـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ وـغـيرـهـمـ، وـمـاـ عـظـمـتـ بـهـ وـصـيـةـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـيـلـهـ فـيـ موـاطـنـ عـامـةـ وـخـاصـةـ.

مثل قوله: (عليكم بالجماعة، فإن يد الله على الجماعة)^(١٦٤).

وقوله: (فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد)^(١٦٥).

.٤) (١٦٣) النساء: ١١٤.

(١٦٤) أخرجه الترمذى: كتاب الفتنة، باب ما جاء في لزوم الجماعة، برقم ٢١٦٦، حديث ابن عباس رضي الله عنهمَا، ولفظه: (يد الله مع الجماعة)، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه، وقال: وتفسير الجماعة عند أهل العلم: هم أهل الفقه والعلم والحديث. وصححه الألبانى في صحيح سنن الترمذى.

(١٦٥) (...عليكم بالجماعة وإياكم والفرقـةـ، فإن الشيطان...إلـخـ) الحديث أخرجه الترمذى: كتاب الفتنة، باب ما جاء في لزوم الجماعة، برقم ٢١٦٥ من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. وصححه الألبانى في صحيح سنن الترمذى.



١٦٦ دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهجاً وأسلوباً

وقوله : (من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه ؛ فإن من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه) ^(١٦٦).

وقوله : (ألا أئبكم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟)، قالوا : بلى يا رسول الله. قال : (صلاح ذات البين فإن فساد ذات البين هي الحالقة. لا أقول تحلق الشّعر ولكن تحلق الدين) ^(١٦٧).

وقوله : (من جاءكم وأمركم على رجل واحد منكم ، يريد أن يُفرق جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائناً مَنْ كان) ^(١٦٨).

(١٦٦) أخرجه البخاري : الفتنة ، باب قول النبي ﷺ : (سترون بعدي أموراً تنكرونها) ، الفتح : ٥ / ١٣ ، برقم ٧٠٥٤ ، لكن بلفظٍ فيه : (... فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات إلا مات ميتة جاهلية) ، وكرره في كتاب الأحكام ، باب السمع والطاعة للإمام ، ما لم تكن معصية ، الفتح ١٢١ / ١٣ ، برقم ٧١٤٣.

وأخرجه مسلم بلفظ البخاري في : كتاب الإمارة ، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين... ، برقم ١٨٤٩.

(١٦٧) أخرجه بهذا اللفظ : الترمذى ، صفة القيامة ، باب سوء ذات البين هي الحالقة ، برقم ٢٥٠٩ ، من حديث أم الدرداء رضي الله عنها. وأخرجه أبو داود إلى قوله : "هي الحالقة" في : الأدب ، باب في إصلاح ذات البين ، برقم ٤٩١٩.

(١٦٨) أخرجه بنحوه مسلم في : الإمارة ، باب حكم مَنْ فَرَقَ أمر المسلمين وهو مجتمع ، برقم ١٨٥٢.



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٦٧

وقوله : (يُصلّون لكم ، فإن أصابوا فلكم ، وإن أخطئوا فلكم وعليهم) ^(١٦٩).

وقوله : (ستفترق هذه الأمة على ثلات وسبعين فرقة ، منها واحدة ناجية ، واثنتان وسبعون في النار) - قيل : ومن الفرقة الناجية ؟ قال : (هي الجماعة ، يد الله على الجماعة) ^(١٧٠).

وباب الفساد الذي وقع في هذه الأمة ، بل وفي غيرها ، هو : التفرق والاختلاف فإنه وقع بين أمرائها وعلمائها من ملوكها ومشايخها وغيرهم من ذلك ما الله به علیم ، وإنْ كان بعض ذلك مغفورةً لصاحبه ، لا جتهاده الذي يُغفر فيه خطئه ، أو لحسناته الماحية ، أو توبته ، أو لغير ذلك.

لكن يُعلم أن رعايته من أعظم أصول الإسلام . ولهذا

(١٦٩) أخرجه البخاري في : الأذان ، باب إذا لم يُتم الإمام وأتم من خلفه .
الفتح : ١٨٧/٢ ، برقم ٦٩٤ .

(١٧٠) يُنظر : "سلسلة الأحاديث الصحيحة" للألباني : ٣٥٦/١ - ٣٦٧
و ٤٨٠/٣ ، والمستدرك للحاكم : ١٢٨/١ ، وقد رواه أيضاً أحمد في المسند : ١٢٠/٣ و ١٤٥ ، وأبو داود في سنته : الباب الأول من كتاب السنة ، برقم ٤٥٩٦ ، والترمذى في : الإيمان ، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة ، برقم ٢٦٤٠ ، وابن ماجه في : الفتن ، باب افتراق الأمم ، برقم ٣٩٩١ . وغيرهم ، وينظر : الحاشية رقم (٩١ - ٩٢) .



١٦٨
دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

كان امتياز أهل النجاة عن أهل العذاب من هذه الأمة بالسنة والجماعة، ويدكرون في كثير من السنن والآثار في ذلك ما يطول ذكره.

وكان الأصل الثالث بعد الكتاب والسنة الذي يجب تقديم العمل به هو: "الإجماع" فإن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلاله.

ومن الناس من يخالف أهل السنة والجماعة وهدي هذا الدين؛ متعللاً بما ورد عنهم من الخلاف في تلك المسائل، كالروافض والمعتزلة، ونحوهم، من ينتhalb القياس والعقل، ويطعن في كثير مما ينقله أهل السنة والجماعة، ويعللون ذلك بما ذكر من الاختلاف ونحوه، وربما جعل ذلك بعض أرباب الملة من أسباب الطعن فيها وفي أهلها، فيكون بعض هؤلاء المتعصبين ببعض هذه الأمور الصغار ساعياً في هدم قواعد الإسلام الكبار.

وبهذا يتبيّن مكانة اجتماع الكلمة على الهدى والدين من خلال نصوص الدين ومقاصده، ويتبين أن مادة الاجتماع هي التي جاء بها هذا الدين، لا الانفراق؛ وأي شيء يجمع الكلمة أعظم من هذا الذي جاء به الإسلام، وأمر به: إذا كان الله تعالى:



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٦٩

- قد أمرنا بطاعته ، وطاعة رسوله ، وأولي الأمر منا.
- وأمرنا عند التنازع في شيء أن نرده إلى الله وإلى الرسول.
- وأمرنا بالاجتماع والائتلاف.
- ونهانا عن التفرق ، والاختلاف.
- وأمرنا أن نستغفر لمن سبقنا بالإيمان.
- وسمّانا المسلمين.
- وأمرنا أن ندوم عليه إلى الممات.

فهذه النصوص ، وما كان في معناها ، توجب علينا الاجتماع في الدين ، كاجتماع الأنبياء قبلنا في الدين .
وولاة الأمور فيما هم خلفاء الرسول .

قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح : (إنبني إسرائيل كانت تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبي قام نبي ، وإنه لانبي بعدي ، وسيكون خلفاء ، ويكتشرون) ، قالوا : فما تأمرنا يا رسول الله ؟ قال : (أوفوا بيعة الأول فال الأول ، وأدوا لهم الذي لهم ، فإن الله سائلهم عما استرعاهم)^(١٧١) .
وقال أيضاً : (العلماء ورثة الأنبياء)^(١٧٢) .

(١٧١) البخاري : الأنبياء ، باب ما ذكر عن بنى إسرائيل . (الفتح) : ٤٩٥/٦ ، برقم ٣٤٥٥ .

(١٧٢) جزء من حديث : (من سلك طريقاً يلتمس فيه علمًا) ، أخرجه =



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

١٧٠

ورُوي عنده أنه قال: (وددت أنني قد رأيت خلفائي).

قالوا: ومن خلفاؤك؟ قال: (الذين يحيون سنتي،
يعلمونها الناس)^(١٧٣)؛ فهؤلاء هم ولادة الأمر بعده،

الترمذى ، ٢٦٨٢ ، العلم ، وأبو داود ، ٣٦٤١ ، العلم . وقال ابن حجر عنه : " طرف من حديث أخرجه أبو داود والترمذى وابن حبان والحاكم مصححاً ، من حديث أبي الدرداء ، وحسنه حمزة الكنانى وضعفه باضطرابٍ في سنته ، لكن له شواهد يتقوى بها ". (الفتح : ١٦٠ / ١) .

(١٧٣) ذكره له بصيغة التمريض يوحى بضعفه عنده ، ولكن الحديث موضوع ، ولفظه : (عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : اللهم ارحم خلفائي . قلنا : يا رسول الله ، ومن خلفاؤك؟ قال الذين يأتون من بعدي يررون أحاديثي ويعلمونها الناس) .

رواه الطبراني في الأوسط ، ٧٧/٦ ، برقم ٥٨٤٦ ، وفيه أحمد بن عيسى بن عبد الله الهاشمي ، قال الدارقطني : كذاب) . مجمع الزوائد : " ١٢٦ / ١ ، وقال الذهبي عن حديثه هذا بعد أن أورده في " الميزان " ١٢٦ - ١٢٧ : ((وهذا باطل))؛ فالحديث موضوعٌ من هذا الوجه ، وينظر "الضعفاء والمتروكين" للدارقطني ، رقم ٥٣ . وليس في أحمد هذا غير قول الدارقطني ؛ ولذلك يؤخذ به ، حسب قواعد الجرح والتعديل . وقد رُوي الحديث عن غيره لكن لا تقوم بهم حجة . يُنظر : "سلسلة الأحاديث الضعيفة" ، برقم ٨٥٤ . وكان الإمام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - ساق الحديث من حفظه ؛ فسبقت ذاكرته إليه بدلًا من غيره من الأحاديث التي وردت على هذه الصيغة من الأحاديث الثابتة ؛ فحصل الخطأ عندئذٍ في لفظ الحديث وفي تصور درجته .

وفي صحيح مسلم : الطهارة ، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء ، برقم ٢٤٩ ، (وددت أننا قد رأينا إخواننا...) الحديث ، وفي

=



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٧١

وهم الأماء والعلماء وبذلك فسّرها السلف ومنْ تبعهم من الأئمة، كالإمام أحمد وغيره، وهو ظاهرٌ، قد قررناه في غير هذا الموضوع.

الآثار السيئة للتنازع والاختلاف:

كانت الخلافات الفقهية بين الأئمة مبنيةً على أدلةٍ ترجع إلى الرواية أو الرأي، وعلى قواعد وأصولٍ علميةٍ في الاستدلال. وجميعهم متفقون على طلب الحق بدليله، والحفظ على كيان الإسلام وأهله، وهم - بهذه الرغبة، وهذه الغاية - متفقون غير مختلفين؛ لأنّ غايتهم واحدة على أيّ حالٍ، سواء اتفقوا في الرأي الفقهي أو اختلفوا.

وعلى الرغم من هذا إلا أنّ من جاء بعدهم، من خفيت عليه هذه الحقيقة من أتباعهم قد خالف هذا المنهج، بسبب تعصّبه لمتبوعه، وغلوه فيه، واتخاذه مقاييساً له دائماً في تمييز الحق والصواب.

وبهذا المسلك استحكمت في بعض الناس ظاهرة التعصب والغلوّ، وأصبح بعض الناس يتعامل مع ظاهرة الخلافات الفقهية تعاملاً غير فقيه، وأصبح بعضهم

آخره: (أناديهم: ألا هلم؟ فيقال: إنهم قد بدّلوا بعدهك. فأقول: سحقاً سحقاً)!!.



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

١٧٢

يتجاوز الحق إذا جاء على لسان المخالف له؛ وحصلت - بسبب هذا التنازع والخلاف في العبادات الظاهرة والشعائر - أنواع من الفساد الذي يكرهه الله ورسوله وعباده المؤمنون.

أنواع الفساد المترتبة على الخلاف:

وأهم أنواع الفساد المترتبة على هذا الخلاف ما يلي :

أحدها: جهل كثير من الناس أو أكثرهم بالأمر المشرع المسنون، الذي يحبه الله ورسوله، والذي سنه رسول الله ﷺ لأمته، والذي أمرهم باتباعه.

الثاني: ظلم كثير من الأمة أو أكثرهم بعضهم لبعض، وبغيهم عليهم :

تارة بنهيهم عمّا لم ينه الله عنه.

وبغضهم على ما لم يبغضهم الله عليه.

وتارة بترك ما أوجب الله من حقوقهم وصلتهم، لعدم موافقتهم لهم على الوجه الذي يؤثرون، حتى إنهم يُقدّمون في الموالاة والمحبة وإعطاء الأموال والولايات من يكون مؤخراً عند الله، ورسوله، ويتركون من يكون مقدماً عند الله ورسوله لذلك^(١٧٤).

(١٧٤) وهذا مشاهداليوم لدى كثير من المختلفين من المسلمين، للأسف، وأمثاله تتكرر على الناس.



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٧٣

الثالث : اتّباع الظن وما تهوى النفس ، حتى يصير كثير منهم متديّناً باتّباع الأهواء في هذه الأمور المشروعة ، وحتى يصير في كثير من المتفقهة والمتباعدة من الأهواء من جنس ما في أهل الأهواء الخارجين عن أهل السنة والجماعة ، كالخوارج والرافض والمعزلة ونحوهم.

وقد قال تعالى في كتابه : ﴿وَلَا تَتَّبِعُ الْهَوَى فَيُضِلُّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾^(١٧٥).

وقال في كتابه : ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلَّوْا مِنْ قَبْلٍ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلَّوْا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾^(١٧٦).

الرابع : التفرق والاختلاف المخالف للجتماع والائتلاف ، حتى يصير بعضهم يبغض بعضًا ويعاديء ، ويحب بعضًا ويؤاليه على غير ذات الله ، وحتى يفضي الأمر ببعضهم إلى الطعن واللعن والهمز واللمز ، وببعضهم إلى الاقتتال بالأيدي والسلاح ، وببعضهم إلى المهاجرة والمقاطعة حتى لا يصل إلى بعضهم خلف بعض^(١٧٧).

(١٧٥) ٢٦ : سورة ص : ٣٨.

(١٧٦) ٧٧ : المائدة : ٥.

(١٧٧) وهذا أمر مشاهد في الناس اليوم يشهد بصدق ما قاله هذا الإمام الموفق ، رحمه الله تعالى.



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

١٧٤

وهذا كلّه من أعظم الأمور التي حرّمها الله ورسوله.

وكثير من هؤلاء يصير من أهل البدعة بخروجه عن السنّة التي شرعها رسول الله ﷺ لأمته، ومن أهل الفرقة بالفرقة المخالفة للجماعة التي أمر الله بها رسوله، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعَاعاً لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾^(١٧٨).

وقال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾^(١٧٩).

وقال تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَةُ ، وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَة﴾^(١٨٠).

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾^(١٨١).

وقال تعالى: ﴿وَآتَيْنَاهُمْ بَيِّنَاتٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَمَا اخْتَلَفُوا

. (١٧٨) ١٥٩ : الأنعام : ٦.

. (١٧٩) ٢١٣ : البقرة : ٢.

. (١٨٠) ٤، ٥ : البينة : ٩٨.

. (١٨١) ١٩ : آل عمران : ٣.



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٧٥

إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ^(١٨٢).

وقال تعالى: ﴿فَمَا اخْتَلَفُوا حَتَّىٰ جَاءَهُمُ الْعِلْمُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ^(١٨٣).

النوع الخامس: هو شكٌّ كثير من الناس وطعنهم في كثير مما أهلُ السنة والجماعة عليه متفقون، بل وفي بعض ما عليه أهل الإسلام، بل وبعض ما عليه سائر أهل الملل متفقون، وذلك:

- من جهة نقلهم وروايتهم تارة.

- ومن جهة تنازعهم ورأيهم أخرى.

أما الذي مِنْ جهة النقل والرواية: فقد عُلِمَ أنَّ الله حفظ هذا الدين، كما قال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ ^(١٨٤)؛ فحفظ الله الذكر الذي أنزله على رسوله.

وأمرَ أزواجَ نبيه بذكره، أي بأن يذكرونَه، حيث يقول: ﴿وَادْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ ^(١٨٥). وحفظه من أن يقع فيه من التحريف ما

(١٨٢) ١٧: الجاثية: ٤٥.

(١٨٣) ٩٣: يونس: ١٠.

(١٨٤) ٩: الحجر: ١٥.

(١٨٥) ٣٤: الأحزاب: ٣٣.



وقع فيما أنزل قبله.

كما عصم هذه الأمة أن تجتمع على ضلاله.
فعصم حروف التنزيل أن تغّيرَ.
وحفظ تأويله أن يضلّ فيه أهل المهدى المتمسكون
بالسنّة والجماعة.

وحفظ أيضاً سنة رسول الله ﷺ عما ليس فيها، من الكذب عمداً أو خطأً، بما أقامه من علماء أهل الحديث وحافظه الذين فحصوا عنها وعن نقلتها ورواتها، وعلموا من ذلك ما لا يعلم غيرهم، حتى صاروا مجتمعين على ما تلقوه بالقبول منها إجماعاً معصوماً من الخطأ، لأسباب يطول وصفها في هذا الموضوع، وعلموا، هم خصوصاً، وسائر علماء الأمة، بل وعامتها، عموماً ما صانوا به الدين عن أن يزاد فيه أو ينقص منه مثلاً علموا أنه لم يفرض عليهم في اليوم والليلة إلا الصلوات الخمس، وأن مقادير ركعاتها ما بين الثنائي، والثلاثي، والرباعي، وأنه لم يفرض عليهم من الصوم إلا شهر رمضان، ومن الحج إلا حج البيت العتيق، ومن الزكاة إلا فرائضها المعروفة، إلى نحو ذلك.

وعلموا كذبَ أهل الجهل والضلالة فيما قد يأثرونَه عن النبي ﷺ لعلْهم بكذبٍ من يُنقل عنه نقاًلاً واضح



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٧٧

الكذب؛ إماً لعارضته للأمر المنقول الصحيح عنه ﷺ، أو لكونه مما تتوافق الدواعي لتواتر نقله عنه، لو كان صحيحاً^(١٨٦).

(١٨٦) هنا ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أمثلةً من المقوّلات المكذوبة على الرسول ﷺ، التي علِمَ كذبها أئمّةُ الحديث، فقال: (- زعم الرافضة أن النبي ﷺ نصّ على عليٍّ بالخلافة نصاً قاطعاً جلياً.

- وزعم آخرين أنه نص على العباس.

- أكاذيب الرافضة والناسبة التي يأثرونها، مثل:

- الغزوات التي يروونها عن عليٍّ وليس لها حقيقة، كما يرويها المكذبون الطرقيّة مثل: أكاذيبهم الزائدة في سيرة عترة والبطال، حيث علموا بمجموع معاذري رسول الله ﷺ، وأن القتال فيها كان في تسع معاذٍ فقط، ولم يكن عدّةُ المسلمين، ولا العدوّ، في شيءٍ من معاذري القتال عشرين ألفاً.

- ومثل الفضائل المرويّة ليزيد بن معاوية ونحوه.

- والأحاديث التي يرويها كثير من الكرامية في الإرجاء ونحوه.

- والأحاديث التي يرويها كثير من النساك في صلوات أيام الأسبوع، وفي صلوات أيام الأشهر الثلاثة.

- والأحاديث التي يروونها في استماع النبي ﷺ هو وأصحابه وتواجده، وسقوط البردة عن رداءه، وتمزيقه الثوب، وأخذ جبريل لبعضه وصعوده به إلى السماء.

- وقتل أهل الصفة مع الكفار.

- واستماعهم لمناجاته ليلة الإسراء.

- والأحاديث المأثورة في نزول الرب إلى الأرض يوم عرفة وصبيحة مزدلفة، ورؤيه النبي ﷺ له في الأرض بعين رأسه.



طريق العصمة من الفُرقَة هو: الاعتصام بالأصلين:
السنة والجماعة:

((إذا تَبَيَّنَ بَعْضُ مَا حَصَلَ فِي هَذَا الْخِتَافَ وَالْتَّفَرْقَ
مِنَ الْفَسَادِ، فَنَحْنُ نَذَكِرُ طَرِيقَ زَوَالِ ذَلِكَ، وَنَذَكِرُ مَا هُوَ
الْوَاجِبُ فِي الدِّينِ فِي هَذِهِ الْمَنَازِعَاتِ.

وذلك بيان الأصلين اللذين هما: السنة والجماعية.

المدلول عليهم بكتاب الله فإنه إذا اتّبعَ كتاب الله ، وما
تضمنه من اتّباع رسوله ، والاعتراض بحبله جميعاً ،
حصل الهدى والفلاح وزال الضلال والشقاء .

الأصل الأول: الاعتصام بالجماعة:

أما الأصل الأول وهو الجماعة - وبدأنا به لأنه أعرف
عند عموم الخلق ؛ ولهذا يجب عليهم تقديم الإجماع
على ما يظنه من معاني الكتاب والسنة - فنقول : يتبيّنُ
هذا الأصل بتطبيق القواعد التالية :

- وأمثال هذه الأحاديث المكذوبة التي يطول وصفها.

فإن المكذوب من ذلك لا يخصيه أحد إلا الله تعالى؛ لأن الكذب يحدث شيئاً فشيئاً، ليس بمنزلة الصدق الموروث عن النبي ﷺ الذي لا يحدث بعده، وإنما يكون موجوداً في زمانه ﷺ، وهو محفوظ محروس بنقل خلفاء الرسول ورثة الأنساء).



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٧٩

القاعدة الأولى: غالب الخلاف إنما هو في أمور مستحبة ومكرهات:

عامة هذه التنازعات إنما هي في أمور مستحبات ومكرهات، لا في واجبات ومحرمات. فهذه قاعدة بها يتوصل الباحث عن طريق النجاة في هذا الأمر إلى فهم حقيقة الخلاف الوارد عن الأئمة في أبواب الفقه.

أمثلة لتطبيق هذه القاعدة:

المثال الأول:

الرجل إذا حج ممتعًا أو مفرداً أو قارناً كان حجه مجزئاً عند عامة علماء المسلمين. وإن تنازعوا في الأفضل من ذلك^(١٨٧).

المثال الثاني:

الأذان، سواء رجع فيه أو لم يرجع، فإنه أذان صحيح عند جميع سلف الأمة وعامة خلفها، وسواء ربع التكبير في أوله أو ثناه، وإنما يخالف في ذلك بعض شواذ المتفقهة، كما خالف فيه بعض الشيعة فأوجب له الحيولة بـ: "حي على خير العمل".

(١٨٧) ولكن بعض الخارجين عن الجماعة يوجب، أو يمنع، ذلك، فمن الشيعة من يوجب المتعة، أي التمتع في الحج، ويحرّم ما عدّها، ومن الناصبة من يحرّم المتعة ولا يبيحها بحال..



المثال الثالث:

الإقامة يصح فيها الإفراد والثنية، بآيتها أقام صحت إقامته عند عامة علماء الإسلام، إلا ما تنازع فيه شذوذ الناس.

المثال الرابع:

الجهر بالبسملة والمخافته كلاهما جائز، لا يبطل الصلاة، وإن كان من العلماء من يستحب أحدهما، أو يكره الآخر، أو يختار أن لا يقرأ بها.

فالمนาزعة بينهم في المستحب، وإن فالصلاحة بأحدهما جائزة عند عامة العلماء، فإنهم وإن تنازعوا بالجهر والمخافته في موضوعهما: هل هما واجبان أم لا؟ وفيه نزاع معروف في مذهب مالك وأحمد وغيرهما، فهذا في الجهر الطويل بالقدر الكثير، مثل المخافته بقرآن الفجر والجهر بقراءة صلاة الظهر.

فأما الجهر بالشيء اليسير أو المخافته به فمما لا ينبغي لأحد أن يبطل الصلاة بذلك، وما أعلم أحداً قال به، فقد ثبت في الصحيحين^(١٨٨) عن النبي ﷺ أنه كان في

(١٨٨) أخرجه البخاري في: الأذان، باب القراءة في العصر، عن أبي قتادة (الفتح: ٢٤٦/٢)، برقم ٧٦٢، وأخرجه في مواضع آخر. ومسلم في: الصلاة، باب القراءة في الظهر والعصر، برقم ٤٥١.



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٨١

صلاة المخافطة يسمعهم الآية أحياناً^(١٨٩).

وأيضاً فلا نزاع أنه كان من الصحابة من يجهر بالبسملة كابن الزبير ونحوه، ومنهم من لم يكن يجهر بها كابن مسعود وغيره، وتكلم الصحابة في ذلك ولم يُبطل أحدُّ منهم صلاة أحدٍ في ذلك، وهذا مما لم أعلم فيه نزاعاً، وإن تنازعوا في وجوب قراءتها، فتلك مسألة أخرى.

(١٨٩) ذكر الإمام ابن تيمية هنا أدلة أخرى على هذا الأمر، فقال: (وفي صحيح البخاري عن رفاعة بن رافع الزرقي قال: كنا نصلِّي وراء النبي ﷺ، فلما رفع رأسه من الركعة قال: سمع الله لمن حمده. قال رجل وراءه: ربنا ولد الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. فلما انصرف قال: (من المتكلّم؟). قال: أنا. قال: (رأيتُ بضعة وثلاثين ملكاً يتقدرونها أيّهم يكتبها أولٌ). ومعلوم أنه لو لا جهره بها لما سمعه النبي ﷺ، ولا الراوي، ومعلوم أن المستحب للمأمور المخافطة بمثل ذلك. (البخاري في: الأذان، بابٌ، (الفتح: ٢٨٤/٢) برقم ٧٩٩).

وكذلك ثبت في الصحيح: عن عمر أنه كان يجهر بدعاوة الاستفتاح: "سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك"، وهذا فعله بين المهاجرين والأنصار، والسنة الراتبة فيه: المخافطة. (صحيح الإمام مسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة، برقم ٣٩٩).

وكذلك كان من الصحابة من يجهر بالاستعاذه.

وفي الصحيح عن ابن عباس أنه جهر بقراءة الفاتحة على الجنازة، وقال: لتعلموا أنها السنة. ولهذا نظائر. (البخاري: الجنائز، باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنازة، (الفتح: ٢٠٣/٣)، برقم ١٣٣٥).



المثال الخامس:

القنوت في الفجر، إنما النزاع بينهم في استحبابه، أو كراهيته وسجود السهو لتركه، أو فعله، وإنما فعامتهم متفقون على صحة صلاة من ترك القنوت، وأنه ليس بواجب، وكذلك من فعله إذ هو تطويل يسير للإعتدال وداعاً لله في هذا الموضع، ولو فعل ذلك في غير الفجر لم تبطل صلاته باتفاق العلماء فيما أعلم.

المثال السادس :

القنوت في الوتر هل هو في جميع الحول أو النصف الآخر من رمضان؟ إنما هو في الاستحباب، إذ لا نزاع أنه لا يجب القنوت، ولا تبطل الصلاة به، وكذلك كونه قبل الركوع أو بعده.

المثال السابع:

تكبيرات العيد الزوائد، إنما النزاع في المستحب منها،
وإلاّ فلا نزاع في أنه يجزئ ذلك كله.

المثال الثامن:

أنواع الألفاظ في التشهد كلها جائز، ما أعلم في ذلك
خلافاً، إلا خلافاً شاداً، وإنما النزاع في المستحب.



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٨٣

المثال التاسع :

أنواع الاستفتاح في الصلاة. وأصل الاستفتاح مشروع، إنما النزاع في استحبابه، وفي أي الأنوع أفضل، والخلاف في وجوبه خلاف قليل.

- القاعدة الثانية : إذا كان خلافهم إنما هو في الاستحباب

علم اجتماعهم على الجواز :

وإذا كان النزاع إنما هو في الاستحباب علم الاجتماع على جواز ذلك وإجزائه، ويكون ذلك بمنزلة القراءات في القرآن، فإن جميعها جائز، وإن كان من الناس من يختار بعض القراءات على بعض.

وبهذا يزول الفساد المقدم فإنه إذا علم أن ذلك جميعه جائز مجزئ في العبادة، لم يكن النزاع في الاختيار ضاراً، بل قد يكون النوعان سواء، وإن رجح بعض الناس بعضها.

ولو كان أحدهما أفضل لم يجز أن يُظلم من يختار المفضول، ولا يُذمّ، ولا يُعاب، بإجماع المسلمين. بل المجتهد المخطئ لا يجوز ذمه بإجماع المسلمين.

- القاعدة الثالثة : لا يجوز أن يُعطى الحكم الفرعي فوق

حقه، ولا أن ينقص عنه :



ولا يجوز التفرّق بذلك بين الأمة.

ولا أنْ يُعطى المستحب فوق حقه، فإنه قد يكون منْ أتى بغير ذلك المستحب من أمورٍ أخرى واجبة ومستحبة أفضل بكثير.

ولا يجوز أنْ تجعل المستحبات بمنزلة الواجبات، بحيث يمتنع الرجل منْ تركها، ويَرَى أنه قد خرج من دينه، أو عصى الله ورسوله، بل قد يكون ترك المستحبات لعارضٍ راجح أفضل من فعلها، بل الواجبات كذلك.

- القاعدة الرابعة: مراعاة ائتلاف القلوب يُقدّم على بعض المستحبات:

ومعلوم أن ائتلاف قلوب الأمة أعظم في الدين من بعض هذه المستحبات، ولو تركها المرء لائتلاف القلوب كان ذلك حسناً، وذلك أفضل إذا كان مصلحة ائتلاف القلوب دون مصلحة ذلك المستحب.

وقد أخرجا في الصحيحين^(١٩٠) عن عائشة أن النبي ﷺ قال لها: (لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية،

(١٩٠) أخرجه البخاري في: العلم، باب من ترك بعض الاختيار خافةً أن يقصُّ فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه (الفتح: ٢٢٤ / ١) برقم ١٢٦، ومسلم في: الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، برقم ١٣٣٣ فما بعده.



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٨٥

لنقضت الكعبة، ولأقصتها بالأرض، وجعلت لها باباً يدخل الناس منه وباباً يخرجون منه). وقد احتاج بهذا الحديث البخاري وغيره على أن الإمام قد يترك بعض الأمور المختارة لأجل تأليف القلوب ودفعاً لنفرتها. ولهذا نصّ الإمام أحمد على أنه يجهر بالبسملة عند المعارض الراجح، فقال : يجهر بها إذا كان بالمدينة. قال القاضي : لأنّ أهلها إِذ ذاك كانوا يجهرون فيجهر بها للتأليف وليرعى لهم أنه يقرأ بها ، وقال غيره : بل لأنّهم كانوا لا يقرءونها بحال فيجهر بها ليرعى لهم أنه يقرأ بها ، وأن قراءتها سُنّة ، كما جهر ابن عباس بقراءة الفاتحة في صلاة الجنائز.

فهذا أصل عظيم ينبغي مراعاته ، وبهذا يزول الشك والطعن ، فإن الاتفاق إذا حصل على جواز الجميع وإجزائه عُلِم أنه داخل في المشروع ، فالتنازع في الرجحان لا يضر ، كالتنازع في رجحان بعض القراءات ، وبعض العبادات ، وبعض العلماء ونحو ذلك ، بل قد أمر النبي ﷺ كُلَّاً من القراء أن يقرأ كما يعلم ، ونهاهم عن الاختلاف في ذلك ، فمَنْ خالف في ذلك كان ممن ذمَّه الله ورسوله ، فأما أهل الجماعة فلا يختلفون في ذلك .



الأصل الثاني : الاعتصام بالسنة :

* وأما الأصل الثاني : فنقول : السنة المحفوظة عن النبي ﷺ فيها من السعة والخير ما يزول به الحرج ، وإنما وقعت الشبهة لإشكال بعض ذلك على بعض الناس.

أمثلة على تطبيقات هذا الأصل :

المثال الأول :

الأذان فقد ثبت في الأحاديث الصحيحة أن النبي ﷺ سَنَّ في الإقامة والإيتار والشفع ، ففي الصحيحين^(١٩١) : أنه أمر بلاً أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة . وفي صحيح مسلم^(١٩٢) : أنه عَلِمَ أبا مُحذرة الإقامة مثني مثني ، مثل الأذان ، فإذا كان كل واحد من مؤذني رسول الله ﷺ قد أمره النبي ﷺ بأحد النوعين ، صار ذلك مثل تعليمه القرآن لعمري بحرف ولهمشام بن حكيم بحرف آخر ، وكلاهما قرآن أَذِنَ اللَّهُ أَنْ يُقْرَأَ به .

وكذلك الترجيع في الأذان هو ثابت في أذان أبي

(١٩١) البخاري : الأذان ، باب الأذان مثني مثني (الفتح : ٣/٨٢) ، برقم ٦٠٥ ، ومسلم : الصلاة ، باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة ، برقم . ٣٧٨

(١٩٢) يُنظر الحديث في ذلك عند مسلم : الصلاة ، باب صفة الأذان ، برقم . ٣٧٩



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٨٧

محذورة، وهو محذوف من أذان بلال الذي روى في السنن.

المثال الثاني:

الجهر بالبسملة والمخافته بها، صح الجهر بها عن طائفة من الصحابة وصحت المخافته بها عن أكثرهم، وعن بعضهم الأمoran جميعاً.

وأما المؤثر عن النبي ﷺ فالذي في الصلاح والسنن يقتضي أنه لم يكن يجهر بها، كما عليه عمل أكثر الصحابة وأمتهم.

ففي الصحيح^(١٩٣) حديث أنس وعائشة وأبي هريرة يدل على ذلك دلالة بيّنة لا شبهة فيها.

وفي السنن أحاديث أخرى مثل حديث ابن مغفل وغيره.

وليس في الصلاح والسنن حديث فيه ذكر جهري بها.

والأحاديث المصرحة بالجهر عنه كلها ضعيفة عند أهل العلم بالحديث، ولهذا لم يخرجوا في أمهات الدواوين منها شيئاً.

(١٩٣) يُنظر: البخاري: الأذان، باب ما يقول بعد التكبير، (الفتح: ٢٢٦/٢)، برقم ٧٤٣، ومسلم: الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة، برقم ٣٩٩.



ولكن في الصحاح والسنن أحاديث محتملة، وقد روى الطبراني بإسناد حسن عن ابن عباس، أن النبي ﷺ كان يجهر بها إذ كان بمكة، وأنه لما هاجر إلى المدينة ترك الجهر بها حتى مات، ورواه أبو داود في الناسخ والمنسوخ، وهذا يناسب الواقع، فإن الغالب على أهل مكة كان الجهر بها، وأما أهل المدينة والشام والكوفة فلم يكونوا يجحرون بها، وكذلك أكثر البصريين، وبعضهم كان يجهر بها، ولهمذا سألاً أنساً عن ذلك.

ولعل النبي ﷺ كان يجهر بها بعض الأحيان أو جهراً خفيفاً، إذا كان ذلك محفوظاً، وإذا كان في كتب الحديث نفسها أنه فعل هذا مرة وهذا زالت الشبهة.

المثال الثالث:

القنوت، وأمره بِيَنْ لَا شَبَهَ فِيهِ عِنْدَ التَّأْمِلِ التَّامِ.

فإنه قد ثبت في الصحاح^(١٩٤) عن النبي ﷺ أنه قنت في الفجر مرة يدعوه على رِعْلٍ ودُكْوانٍ وعُصَيَّةٍ ثم تركه، ولم يكن تركه نسخاً له، لأنه ثبت عنه في الصحاح أنه

(١٩٤) يُنظر صحيح البخاري: الوتر، باب القنوت قبل الركوع وبعده (الفتح: ٤٨٩/٢)، برقم ١٠٠٣، ومسلم، المساجد، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة...، برقم ٦٧٧.



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٨٩

قنت بعد ذلك يدعو للمسلمين : مثل الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام والمستضعفين من المؤمنين ، ويدعو على مصر^(١٩٥) . وثبت عنه أنه قنت أيضاً في المغرب والعشاء، وسائل الصلوات ، قنوت استنصرار.

فهذا في الجملة منقول ثابت عنه ، لكن اعتقد بعض العلماء من الكوفيين أنه ترَكَ نسخ ، فاعتقد أن القنوت منسوخ ، واعتقد بعضهم من المكيين أنه ما زال يقنت في الفجر القنوت المتنازع فيه حتى فارق الدنيا.

والذي عليه أهل المعرفة بالحديث : أنه قَنَتْ لسبب ، وَتَرَكَه لزوال السبب ، فالقنوت من السنن العوارض لا الرواتب ، لأنه ثبت أنه تركه لَمَّا زال العارض ، وثبت في الصحاح أنه لم يقنت بعد الركوع إلا شهراً ، هكذا ثبت عن أنس وغيره ، ولم ينقل أحد قط عنه أنه قنت القنوت المتنازع فيه - وهو القنوت الدائم في الصبح - لا قبل الركوع ولا بعده ، ولا في كتب الصحاح والسنن شيء من ذلك ، بل قد أنكر ذلك الصحابة كابن عمر وأبي مالك الأشعري وغيرهما.

(١٩٥) البخاري : الاستسقاء ، باب دعاء النبي ﷺ : (اجعلها عليهم سنين كسبني يوسف) (الفتح : ٤٩٢/٢) ، برقم ١٠٠٦ ، ومسلم ، المساجد ، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة... ، برقم ٦٧٥.



ومن المعلوم قطعاً أن الرسول ﷺ لو كان كل يوم يقنت قنوتاً يجهز به لكان له فيه دعاء ينقله بعض الصحابة؛ فإنهم نقلوا ما كان يقوله في القنوت العارض، وقنوت الوتر؛ فالقنوت الراتب أولى أن يُنقل دعاؤه فيه، فإذا كان الذي يستحبه إنما يدعو فيه لقنوت الوتر، عُلم أنه ليس فيه شيء عن النبي ﷺ.

وهذا مما يُعلم باليقين القطعي كما يُعلم عدم النص على هذا وأمثاله، فإنه من الممتنع أن يكون الصحابة كلهم أهملوا نَقْلَ ذلك، فإنه مما يُعلم بطلاكه قطعاً.

ولذلك، المأثور عن الصحابة مثل عمر وعليٌّ وغيرهما هو القنوت العارض، قنوت النوازل، ودعاء عمر فيه، وهو قوله: اللهم عذّب كفراة أهل الكتاب... إلخ، يقتضي أنه دعا به عند قتاله للنصارى، وكذلك دعاء عليٌّ عند قتاله لبعض أهل القبلة، والحديث الذي فيه عن أنس أنه لم يَزَلْ يَقْنُت حتى فارق الدنيا مع ضعف في إسناده، وأنه ليس في السنن إنما فيه القنوت قبل الركوع.

وفي الصحاح عن أنس أنه قال: لم يقنت رسول الله ﷺ بعد الركوع إلا شهراً.



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٩١

والقنوت قبل الركوع هو القيام الطويل، إذ لفظ القنوت معناه دوام الطاعة، فتارة يكون في السجود، وتارة يكون في القيام.

المثال الرابع:

كيفية حجّة الوداع، فإنها وإن اشتبهت على كثير من الناس، فإنما أتوا من جهة الألفاظ المشتركة، حيث سمعوا بعض الصحابة يقول: إنه تمتع بالعمرة إلى الحج، وهم لا يقلون: إنه أفرد الحج، ويقول بعضهم: إنه قرن العمرة إلى الحج. ولا خلاف في ذلك؛ فإنهم لم يختلفوا أن النبي ﷺ لم يحل من إحرامه، وأنه كان قد ساق الهدي، ونحره يوم النحر، وأنه لم يعتمر بعد الحجّة في ذلك العام، لا هو ولا أحد من أصحابه، إلا عائشة أمر أخاهما أن يُعمرها من التنعيم أدنى الحال.

وكذلك الأحاديث الصحيحة عنه، فيها أنه لم يطوف بالصفا والمروة إلا مرة واحدة مع طوافه الأول.

فالذين نقلوا أنه أفرد الحج صدقوا لأنّه أفرد أعمال الحج، لم يقرّن بها عمل العمرة كما يتّوهم مَنْ يقول: إن القارن يطوف طوافين ويسعى سعرين، ولم يتمتع تمتّعاً حلّ به من إحرامه كما يفعله المتمتع الذي لم يسبق



١٩٢
دُعْوَةٌ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

الهدي ، بل قد أمر جميع أصحابه الذين لم يسوقوا الهدي أن يحلوا من إحرامهم ويجعلوها عمرة ، ويُهْلِوا بالحج بعد قضاء عمرتهم " .

ما يجوز فيه الخلاف وما لا يجوز :

يختلف الخلاف بحسب المسائل التي فيها الخلاف :

أ - فالأصول الثابتة بالكتاب والسنة والإجماع هي بمنزلة الدين المشترك بين الأنبياء ليس لأحد خروج عنها ، ومن دخل فيها كان من أهل الإسلام المغض ، وهم أهل السنة والجماعة .

ب - وما تنوّعوا فيه من الأعمال والأقوال المشروعة ، فهو بمنزلة ما تنوّعت فيه الأنبياء .

قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِي نَهْدِيْهُمْ سُبْلَنَا ﴾^(١٩٦) .

وقال تعالى : ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ، يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبْلَ السَّلَامِ ﴾^(١٩٧) .

وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَةً ﴾^(١٩٨) .

. ٢٩) (١٩٦) : العنكبون : ٦٩

. ٥) (١٩٧) : المائدة : ١٥ ، ١٦

. ٢) (١٩٨) : البقرة : ٢٠٨



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٩٣

اختلاف التنوع في الأعمال المشروعة:

والتنوع قد يكون في الوجوب تارة، وفي الاستحباب أخرى.

أمثلةُ التنوّع في الواجبات:

فتنوّعهم في الواجبات مثل: وجوب الجهاد على قومٍ، وعلى قومٍ الزكاة، وعلى قومٍ تعليم العلم. وهذا يقع في فروض الأعيان، وفي فروض الكفايات.

أمثلة لاختلاف التنوّع في فروض الأعيان:

ومن ذلك:

- ما يجب على كل رجل إقامة الجمعة، والجمعة، في مكانه مع أهل بقعته.

- ويجب عليه زكاة نوع ماله، بصرفه إلى مستحقه لجيرانه.

- ويجب عليه استقبال الكعبة من ناحيته.

- والحج إلى بيت الله من طريقه.

- ويجب عليه يرث والديه، وصيانته ذوي رحمه.

- والإحسان إلى جيرانه، وأصحابه، وماليكه، ورعايته.

- ونحو ذلك من الأمور التي تتتنوع فيها أعيان الوجوب، وإن اشتركت الأمة في جنس الوجوب.



١٩٤ دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهجاً وأسلوباً

وتارة تنوّع بالقدرة والعجز: كتنوع صلاة المقيم والمسافر، والصحيح والمريض، والأمن والخائف.

أمثلةٌ لاختلاف التنوّع في فروض الكفايات:

وفرض الكفايات تتنوع بتنوع فروض الأعيان، ولها
تنوع يخصّها وهو أنها تتعين على من لم يُقم بها غيره،
فقد تتعين في وقتٍ ومكانٍ، وعلى شخصٍ، أو طائفةٍ،
وفي وقت آخر، أو مكان آخر، على شخص آخر، أو
طائفة أخرى، كما يقع مثل ذلك في الولايات، والجهاد،
والفتيا، والقضاء، وغير ذلك.

وأما اختلاف النوع في الاستحباب فهو أبلغ، فإن كل نوع يقع في الوجوب، فإنه يقع مثله في المستحب، ويزداد المستحب بأنّ كل شخص إنما يُستحب له من الأعمال التي يتقرب بها إلى الله تعالى -التي يقول الله فيها: (وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنواقل حتى أحبه)^(١٩٩)- ما يُقدر عليه، ويفعله وينتفع به، والأفضل له من الأعمال ما كان أَفْعَل له، وهذا يتّسّع تنوّعاً عظيماً.

فأكثر الخلق يكون المستحب لهم ما ليس هو الأفضل مطلقاً، إذ أكثرهم لا يقدرون على الأفضل، ولا

^{١٩٩} البخاري: الرقائق، باب التواضع (الفتح: ١١ / ٣٤٠)، برقم



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٩٥

- يصبرون عليه إذا قدروا عليه، وقد لا ينتفعون به بل قد يتضررون إذا طلبوه، مثل:
- من لا يمكنه فهم العلم الدقيق، إذا طلب ذلك فإنه قد يفسد عقله ودينه.
 - أو من لا يمكنه الصبر على مرارة الفقر.
 - أو لا يمكنه الصبر على حلاوة الغنى.
 - أو لا يقدر على دفع فتنة الولاية عن نفسه، والصبر على حقوقها.

ولهذا قال النبي ﷺ فيما يروي عن ربه عزّ وجلّ:

(إن من عبادي من لا يصلحه إلا الفقر، ولو أغنيته لأفسده ذلك، وإن من عبادي من لا يصلحه إلا الغنى، ولو أفقرته لأفسده ذلك) ^(٢٠٠).

(إن من عبادي من لا يصلحه إلا الفقر...) هذا جزء من حديث ذكره في "كنز العمال..." في حديث طويل في : ١ - ٢٣١ ، ٢٣٠ / ١ ، حديث رقم ١١٦٠ ، وعزاه إلى: "ابن أبي الدنيا في كتاب الأولياء، والحكيم، وابن مردويه، ...، وابن عساكر، عن أنس".

وذكره بنحو معناه في حديثٍ طويل أيضاً في : ١ / ٢٣٢ ، برقم ١١٦١، وفيه: (وربما سألني وليري المؤمن الغنى فأصرفه إلى الفقر، ولو صرفته إلى الغنى لكان شراً له...)، وعزاه إلى الطبراني عن ابن عباس.

وفي "مجمع الزوائد": ١٠ / ٢٨٥ ، عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أحب الله عبداً حماه الدنيا، كما يظل أحدهم يحمي سقيمه الماء) وقال: "رواه الطبراني، وإسناده حسن" ، ثم ذكره بلفظ آخر بنحوه =



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

وقال النبي ﷺ لأبي ذر لما سأله الإمارة: (يا أبا ذر إنني أراك ضعيفاً، وإنني أحب لك ما أحب لنفسي، لا تأمرن على اثنين ولا تؤلين مال يتيم) ^(٢٠١).

وروي عنه أنه قال للعباس عمه: (نفس تنجيها خير من إمارة لا تحصيها) ^(٢٠٢).

المفاضلة بين الأعمال:

ولهذا إذا قلنا: هذا العمل أفضل ، فهذا قول مطلق، ثم المفضول يكون أفضل في مكانه ، ويكون أفضل لمن لا يصلاح له الأفضل ^(٢٠٣). وهذه قاعدة عامّة ينبغي أن تحكم في باب المفاضلة بين الأعمال.

عن عقبة بن رافع، وقال: "رواه أبو يعلى، وإسناده حسن".

وفي المسند: ٤٢٧/٥ ، برقم ٢٣٦٢٢: حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا أبو سعيد، حدثنا سليمان، عن عمرو أبي عمرو، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد أن رسول الله ﷺ قال: (إن الله عز وجل ليحمي عبده المؤمن من الدنيا، وهو يحبه، كما تحمون مريضكم من الطعام والشراب تخافونه عليه...)، وساقه في المسند بسند آخر في: ٤٢٨/٥ ، برقم ٢٣٦٣٢.

(٢٠١) مسلم، الإمارة، باب كراهيّة الإمارة بغير ضرورة، برقم ١٨٢٦.

(٢٠٢) المصنف، لابن أبي شيبة: ٢٩٦/١٣ ، الطبعة الهندية.

(٢٠٣) يُنظر كلام نفيس للإمام ابن تيمية رحمه الله، في المفاضلة بين الأعمال، في مجموع الفتاوى: ٤٠٠ - ٣٩٩ / ١١ . ٦٦٠



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٩٧

أمثلة على قاعدة المفاضلة هذه:

من الأمثلة على هذه القاعدة ما يلي:

أ- المفاضلة بين الذكر وقراءة القرآن:

قراءة القرآن أفضل من الذكر، بالنص والإجماع
والاعتبار.

أما دلالة النص على أنه أفضل فقوله ﷺ: (أفضل
الكلام بعد القرآن أربع " وهي من القرآن" سبحان الله
والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) ^(٢٠٤).

وقوله ﷺ: (فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله
على خلقه) ^(٢٠٥).

وقوله عن الله: (مَنْ شُغِّلَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عَنْ ذِكْرِي

(٢٠٤) علقة البخاري مجزوماً به، الأيمان والنذور، باب إذا قال: والله لا
أتكلم اليوم... (الفتح: ١١/٥٦٦).

(٢٠٥) أخرجه الترمذى - بلفظ جمع بين هذه العبارة والعبارة الآتية، في:
فضائل القرآن، باب^١، برقم ٢٩٢٦، وقال: "هذا حديث حسن
غريب". والدارمي في: فضائل القرآن، باب فضل كلام الله على سائر
الكلام، حديث: ٣٣٥٦، ٣٣٥٧. وقد عَقَدَ الإمام البخاري في
صححه باباً بعنوان: "فضل القرآن على سائر الكلام" ، ورقم^٢: ١٧،
من كتاب فضائل القرآن. وينظر تخريج ابن حجر له في الفتح: ٩/٦٦،
وخلاصة القول: أن كل طرقه لا تخلو من مقال، ونقل عن البخاري
أنه أشار في "خلق أفعال العباد" إلى أنه لا يصح مرفوعاً، وإنما هو من
قول أبي عبد الرحمن السعدي^٣.



١٩٨ دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهجاً وأسلوباً

ومسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين) ^(٢٠٦).

وقوله : (ما تَقْرَبُ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ) ^(٢٠٧).

وقول الأعرابي له : إنني لا أستطيع أن آخذ شيئاً من القرآن فعلمني ما يجزيني في صلاتي فقال : (قل سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر) ^(٢٠٨).

وأما دلالة الإجماع على أن قراءة القرآن أفضل من الذكر، فقد حكاه طائفة ، ولا عبرة بخلاف جهال المتباعدة.

وأما دلالة الاعتبار على أن قراءة القرآن أفضل من الذكر : فإن الصلاة يجب فيها القراءة ، فإن عجز عنها انتقل إلى الذكر ، ولا يجزيه الذكر مع القدرة على القراءة ، والمبدل منه أفضل من البديل الذي لا يجوز إلا عند العجز عن المبدل.

وأيضاً فالقراءة يشترط لها الطهارة الكبرى ، كما يشترط للصلاة الطهاراتان ، والذكر لا يشترط له الكبرى

(٢٠٦) هذا جزء من الحديث السابق عند الترمذى برقم : ٢٩٢٦ ، وعند الدارمى برقم : ٣٣٥٦.

(٢٠٧) أخرجه أحمد في المسند : ٢٦٨/٥ ، برقم ٢٢٣٠٦ ، والترمذى في "فضائل القرآن" ، باب ، برقم ٢٩١١ ، وينظر ما قاله في سنده.

(٢٠٨) أخرجه أحمد في المسند : ٤/٣٥٣ و ٣٥٦ ، برقم ١٩١١٠ و ١٩١٣٨ ، والنمسائي في سننه : الافتتاح ، باب ما يجزئ من القراءة لمن لا يحسن القرآن (١١٠/٢) ، برقم ٩٢٤.



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ١٩٩

ولا الصغرى؛ فعلم أن أعلى أنواع ذكر الله هو الصلاة، ثم القراءة، ثم الذكر المطلق، ثم الذكر في الركوع والسجود أفضل بالنص والإجماع من قراءة القرآن.

وكذلك كثير من العباد^(٢٠٩) قد يتتفق بالذكر في الابتداء ما لا يتتفق بالقراءة؛ إذ الذكر يعطيه إيماناً، والقرآن يعطيه العلم، وقد لا يفهمه، ويكون إلى الإيمان أحوج منه، لكونه في الابتداء. والقرآن مع الفهم لأهل الإيمان أفضل بالاتفاق.

فهذا وأمثاله يُشبهه تنوع شرائع الأنبياء فإنهم متفقون على أن الله أمر كلاً منهم بالدين الجامع وإن تَعْبَدَه^(٢١٠) بتلك الشّرعة والمنهج، كما أن الأمة الإسلامية متفقة على أن الله أمر كلَّ مسلم من شريعة القرآن بما هو مأمور به، إما إيجاباً وإما استحباباً، وإن تنوعت الأفعال في حق أصناف الأمة فلم يختلف اعتقادهم ولا معبودهم، ولا أخطأ أحد منهم، بل كلهم متفقون على ذلك يُصدق بعضهم بعضاً).

(٢٠٩) في المطبوع "العبادات"، والصواب ما أثبتتُ، وقد نبهني، مشكوراً، إلى هذا أخي وشقيقتي : د. عطا الله.

(٢١٠) في المطبوع : " وأن نعبده" والصواب ما أثبتته، وقد نبهني إلى هذا أخ يَعمل عضواً في هيئة التدريس بجامعة العين، وقد غاب عنّي اسمه الذي كنت أحافظ به مع رسالته.



الاختلاف الذي أقرّوا عليه وساغ لهم العمل به:

وأما ما يشبه اختلاف النوع السابق ذكره من وجه دون وجه^(٢١١)، فهو ما تنازعوا فيه مما أقرّوا عليه، وساغ لهم العمل به من اجتهاد العلماء والمشايخ والأمراء والملوك - فلم تفرّق بينهم تلك الخلافات -:

١- كاجتهاد الصحابة في قطع النية وتركها.

٢- واجتهادهم في صلاة العصر لما بعثهم النبي ﷺ إلى بنى قريظة، وأمرهم أن لا يصلوا العصر إلا في بنى قريظة فصلى قوم في الطريق في الوقت، وقالوا: إنما أراد التعجل لا تفويت الصلاة، وأخرّها قوم إلى أن وصلوا وصلوها بعد الوقت، تمسكاً بظاهر لفظ العموم. فلم يعنّف النبي ﷺ واحدة من الطائفتين، وقال ﷺ: (إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر)^(٢١٢).

(٢١١) هذا هو النوع الثاني من الاختلاف، وذلك لأن الخلاف يمكن تقسيمه إلى ثلاثة أنواع: الأول: هو ما سبق ذكره من الخلاف، وهو الخلاف السائغ الذي أحد الطرفين فيه مصيبة، والطرف الآخر غير مصيبة، وإن كان مأجوراً معفواً عن خطئه. الثاني: اختلاف النوع في الأعمال المشروعة. الثالث: هو هذا، وهو ما تنازعوا فيه مما أقرّوا عليه وساغ لهم العمل به.

(٢١٢) أخرجه البخاري: الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب أجر الحاكم إذا =



^{٢٠١} المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة...

٣- وقد اتفق الصحابة - في مسائل تنازعوا فيها - على إقرار كل فريق للفريق الآخر على العمل باجتهادهم. كمسائل في العبادات، والمناكح، والمواريث والعطاء، والسياسة، وغير ذلك.

٤- وَحَكَمَ عَمْرُ أَوْلَى عَامٍ فِي الْفَرِيْضَةِ الْحِمَارِيَّةِ^(٢١٣) بَعْدَ التَّشْرِيكِ، وَفِي الْعَامِ الثَّانِيِّ بِالْتَّشْرِيكِ فِي وَاقْعَةٍ مُّثَلِّهِ، وَلَمَّا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ قَالَ: تَلَكَ عَلَى مَا قَضَيْنَا وَهَذِهِ عَلَى مَا نَقْضَى.

وهم الأئمة الذين ثبت بالنصوص أنهم لا يجتمعون على باطل، ولا ضلال، ودلل الكتاب والسنة على وجوب متابعتهم .^(٢١٤)

اجتهد...)" (الفتح: ١٣/٣١٨)، برقم ٧٣٥٢، ومسلم، الأقضية، باب بيان أجر الحاكم...، برقم ١٧١٦.

(٢١٣) الحماريّة مسألة من مسائل الفرائض، وهي أن يجتمع الزوج، والأم، والإخوة من أم، والإخوة لأب وأم. وكذلك كل مسألة يجتمع فيها: زوج، وأم أو جدة، واثنان فصاعداً من ولد الأم، وعصبة من ولد الآبدين. والمسألة الحمارية هذه تسمى أيضاً المُشَرَّكة. ينظر: المغني،
لابن قدامة: ٢٤/٩

(٢١٤) أي في أصول المنهج، وفي أصل الاتّباع، لا في كل جزئيّةٍ من جزئيات الآراء والأقوال؛ وإنما فقد ثبت بالكتاب والسنة أنهم في أفرادٍ غير معصومين، ولكن العصمة في إجماعهم، وهي عصمة



٥- وتنازعوا في مسائل عِلْمِيَّةٍ اعتقادِيَّةٍ:

-كسماع الميت صوت الحي.

- و تعذب المت بـكاء أهله.

- ورؤيه محمد صَلَّى اللّٰهُ عَلٰيْهِ وَسَلَّمَ ربه قبل الموت.

وكان هذا الخلاف بينهم مع بقاء الجماعة والألفة !.

وهو الأمر الذي يَغِيبُ عن كثيِّرٍ مِنَ المُخْتَلِفِينَ فِيمَا بَيْنَهُمْ
مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي زَمَانِنَا هَذَا، وَلَكِنْ نَعِيبُ زَمَانِنَا وَالْعِيبُ
فِيهَا، نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِنَا !

وهذه المسائل التي اختلفوا فيها:

أ- منها ما أحد القولين خطأ قطعاً.

بـ- ومنها ما المصيب في نفس الأمر واحد عند الجمهور
ـأتباع السلفـ، والآخر مؤدٌ لما وجب عليه بحسب
قوة إدراكه، وهل يُقال له مصيب أو مخطئ؟ فيه نزاع.

ج - ومن الناس من يجعل الجميع مصابين ولا حكم في
نفس الأمر.

د - ومذهب أهل السنة والجماعة: أنه لا إثم على من اجتهد وإن أخطأ، فهذا النوع -أي من اختلاف العلماء والأمراء مِن أهل السنة والجماعة الاختلاف السائغ- يشبه النوع الأول -أي الأنبياء في شرائعهم-



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ٢٠٣

من وجه دون وجه.

أما وجه المخالفة: فلأن الأنبياء عليهم السلام معصومون من^(٢١٥) الإقرار على الخطأ، بخلاف الواحد من العلماء والأمراء، فإنه ليس معصوماً من ذلك؛ ولهذا يسوغ، بل يجب، أن نبين الحق الذي يجب اتباعه، وإن كان فيه بيان خطأ من أخطأ من العلماء والأمراء.

وَمَا الْأَنْبِيَاءُ فَلَا يُؤْتَنُ أَحَدُهُمَا مَا يُظْهِرُ بِهِ خَطَاً الْآخِرَ.

وأما المشابهة : فلأن كلاً من المجتهدين المختلفين
مأمور باتباع ما بَانَ له من الحق بالدليل الشرعي كأمرٌ
النبي ﷺ باتباع ما أُوحِيَ إِلَيْهِ، وليس لأحدهما أن يوجب
على الآخر طاعته ، كما ليس ذلك لأحد النبيين مع
الآخر ، وقد يظهر للمجتهد من الدليل ما كان خافياً
عليه ، فيكون انتقاله بالاجتهاد عن الاجتهاد ، ويشبهه
النسخ في حق النبي ، لكن هذا في حق المجتهد رفعٌ
للاعتقاد ، وذاك في حق النبي رفعٌ للحكم حقيقةً ، وعلى
الأتباع اتّباع مَنْ وُلِّيَ أمرهم من الأمراء والعلماء فيما

(٢١٥) في المطبوع: "عن". والصواب ما أثبتته. لأن الفعل "عَصَمَ" يُعدّى بـ"من" وليس بـ"عن"، وعلى هذا الاستعمال جاء الأسلوب في القرآن الكريم. وقد نبهني إلى هذا مشكوراً الأخ المذكور في الحاشية (٢٠٤).



دُعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

۲۳

ساغ له اتّباعه وأمر فيه باتّباع اجتهاده، كما على الأمة اتّباع أي نبيٌّ بُعثَ إلَيْهم، وإن خالف شرعيه شرعاً الأول، لكن تنوع الشروع لهؤلاء، وانتقاله، لم يكن لتنوع نفس الأمر النازل على الرسول، ولكن لتنوع أحوالهم، وهو إدراكُ هذا لما بلغه من الوحي سمعاً وعقلاً، وعجز الآخر عن إدراك ذلك البلاغ، إما سمعاً وعدم تمكنه من سماع ذلك النص، وإما عقلاً لعدم فهمه لما فهمه الأول من النص، وإذا كان عاجزاً سقط عنه الإثم فيما عجز عنه، وقد يتبيّن لأحدهما عجز الآخر وخطوه ويعذره في ذلك، وقد لا يتبيّن له عجزه، وقد لا يتبيّن لكل منهما أيهما الذي أدرك الحق وأصابه؛ ولهذا امتنع من امتنع من تسمية مثل هذا خطأً؛ قال: لأن التكليف مشروط بالقدرة؛ فما عجزَ عنه من العلم لم يكن حُكْمَ الله في حقِّه، فلا يقال: أخطأه.

وأما الجمّهور فيقولون: أخطأ، كما دلت عليه السنة
والإجماع، لكن خطأه معذور فيه، وهو معنى قوله:
عجز عن إدراكه وعلمه. لكن هذا لا يمنع أن يكون ذاك
هو مراد الله ومأموره - فإن عجز الإنسان عن فهم كلام
العالم لا يمنع أن يكون قد أراد بكلامه ذلك المعنى - وأن
يكون الذي فهمه هو المصيب الذي له الأجران.



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ٢٠٥

ولهذا تنازعَ أصحابنا فيمن لم يُصبِّ الحكم الباطن، هل يقال : إنه مصيَّب في الظاهر لكونه أدى الواجب المقدور عليه من اجتهاده واقتاصاده^(٢١٦) ، أو لا يطلق عليه اسم الإصابة بحالٍ ، وإن كان له أجرٌ على اجتهاده وقصده الحق؟ . على قولين : هما روايتان عن أحمد؛ وذلك لأنَّه لم يُصبِّ الحكم الباطن ، ولكن قَصَدَ الحق ، وهل اجتهد الاجتهد المأمور به؟.

التحقيق : أنه اجتهد الاجتهد المقدور عليه ، فهو مصيَّب من هذا الوجه ، من جهة المأمور المقدور ، وإن لم يكن مصيَّباً من جهة إدراك المطلوب و فعل المأمور المطلوب.

يوضح ذلك أنَّ السلطان نوعان :

- ١- سلطان الحجة والعلم ، وهو أكثر ما سمي في القرآن سلطاناً ، حتى روي عن ابن عباس ، أن كلَّ سلطان في القرآن فهو الحجة.
- ٢- الثاني : سلطان القدرة.

والعمل الصالح لا يقوم إلا بالسلطانيَّن ، فإذا ضَعُفَ سلطان الحجة كان الأمر بقدرِه ، وإذا ضَعُفَ سلطان القدرة كان الأمر بحسبِه ، والأمر مشروط بالقدرة على

(٢١٦) في المطبوع : " واقتصاره".



السلطانين، فالإثم ينتفي عن الأمر بالعجز عن كل منهما، وسلطان الله في العلم هو الرسالة، وهو حجة الله على خلقه، كما قال تعالى: ﴿إِلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾^(٢١٧).

وقال تعالى: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾^(٢١٨).

وقال: ﴿أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا بِهِ يَشْرِكُونَ﴾^(٢١٩)، ونظائره متعددة:

أمثلةٌ ونظائر لهذا الاتفاق وهذا الاختلاف:

ومن أمثلة هذا ما يلي:

أ - اختلاف المذاهب والطرائق.

ب - اختلاف العبادات والتوجهات.

ج - اختلاف المسالك العلمية.

أ - اختلاف المذاهب والطرائق:

فالمذاهب والطرائق والسياسات للعلماء والمشايخ والأمراء، إذا قصدوا بها وجه الله تعالى، دون الأهواء؛

.(٢١٧) ١٦٥ : النساء : ٤.

.(٢١٨) ٢٣ : النجم : ٥٣.

.(٢١٩) ٣٥ : الروم : ٣٠.



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ٢٠٧

ليكونوا مستمسكين بالملة والدين الجامع، الذي هو عبادة الله وحده لا شريك له، واتبعوا ما أنزل إليهم من ربهم من الكتاب والسنة بحسب الإمكان، بعد الاجتهاد التام، هي لهم من بعض الوجوه بمنزلة الشرع والمناهج للأنبياء، وهم مثابون على ابتغائهم وجه الله وعبادته وحده لا شريك له، وهو الدين الأصلي الجامع، كما يشاب الأنبياء على عبادتهم الله وحده لا شريك له، ويشاربون على طاعة الله ورسوله فيما تمسكوا به لأنه من شرعة رسوله ومنهاجه، كما يشاب كلنبي على طاعة الله في شرعه ومنهاجه، ويتنوع شرعهم ومنهاجهم مثل أن يبلغ أحدهم الأحاديث بالألفاظ غير الألفاظ التي بلغت الآخر، وتفسّر له بعض آيات القرآن بتفسير يخالف لفظه لفظ التفسير الآخر، ويتصرف في الجمع بين النصوص واستخراج الأحكام منها بنوع من الترتيب والتوفيق ليس هو النوع الذي سلكه غيره.

ب - اختلاف العبادات والتوجهات :

وكذلك في عباداته وتوجهاته، قد يتمسك هذا بآية أو حديث، وهذا بحدث أو آية أخرى.

ج - اختلاف المسالك العلمية :

وكذلك في العلم: من العلماء من يسلك بالاتباع طريقة ذلك العالم، فتكون هي شرعهم، حتى يسمعوا



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

٢٠٨

كلام غيره ويروا طريقته، فيرجح الراجح منهما، فتنوّع في حقهم الأقوال والأفعال السالفة لهم من هذا الوجه.

وهم مأمورون بأن يقيموا الدين، ولا يتفرقوا فيه، كما أمرت الرسل بذلك، ومأمورون بأن لا يفرقوا بين الأمة، بل هي أمة واحدة، كما أمرت الرسل بذلك، وهؤلاء آكد؛ فإن هؤلاء تجمعهم الشريعة الواحدة والكتاب الواحد، وأما القدر الذي تنازعوا فيه فلا يقال: إن الله أمر كلاً منهم باطنًا وظاهرًا بالتمسك بما هو عليه، كما أمر بذلك الأنبياء - وإن كان هذا قول طائفة من أهل الكلام - فإنما يقال: إن الله أمر كلاً منهم أن يطلب الحق بقدر وسعه وإمكانه، فإن أصابه وإلا فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها، وقد قال المؤمنون ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنَّ نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾^(٢٢٠).

وقال الله: قد فعلت^(٢٢١).

وقال تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ﴾

^(٢٢٢) يهـ :

(٢٢٠) ٢٨٦ : البقرة : ٢.

(٢٢١) يُنظر: صحيح مسلم: الإيمان، باب قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبْدِلُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾، برقم ١٢٦.

(٢٢٢) ٥ : الأحزاب : ٣٣. وفي المطبوع: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ...﴾ وهو خطأ.



المبحث السادس: مذهب أهل السنة والجماعة في خلاف الأمة... ٢٠٩

- فمَنْ دَمَّهُمْ وَلَا مِنْهُمْ عَلَىٰ مَا لَمْ يُؤَاخِذُهُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَدْ اعْتَدَى.

- ومن أراد أن يجعل أقوالهم وأفعالهم بمنزلة قول المعصوم وفعله ، ويتصير لها بغير هدىٌ من الله ؛ فقد اعتدى واتبع هواه بغير هدى من الله.

- ومن فعل ما أمر به بحسب حاله مِنْ اجتهاد يَقْدِرُ عليه ، أو تقليدٍ ، إذا لم يقدر على الاجتهاد ، وسلك في تقليده مسلك العدل فهو مقتصد ؛ إِذَا الْأَمْرُ مُشْرُوطٌ بالقدرة : ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (٢٢٣).

فعلى المسلم في كل موطنٍ أن يُسْلِم وجهه لله ، وهو محسن ويدوم على هذا الإسلام.

فإسلام وجهه : إخلاصه لله.

وإحسان فعله : فعله الحسن.

فتدرك هذا فإنه أصل جامع نافع عظيم.

انتهى هنا كلام الإمام ابن تيمية ، رحمه الله تعالى ، ولعله يكون نبراساً لكل مسلم راغبٍ في معرفة الحق واتباعه في هذه القضية المهمة ، لاسيما في زماننا هذا الذي أطلّت فيه -منذ سنين- على المسلمين فِتْنَ آخِذٌ



٢١٠
دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

آخـرـهـا بـأـوـلـهـا ، وـكـأـنـهـا لـا أـوـلـهـا وـلـا آخـرـ ، نـسـأـلـ اللـهـ أـنـ
يـسـلـمـنـا وـإـيـاهـمـ مـنـهـا ، وـأـنـ يـرـدـنـا إـلـى هـذـيـ دـيـنـنـا ، إـنـهـ وـلـيـ
ذـلـكـ وـالـقـادـرـ عـلـيـهـ !.



أبرز المعاني التي تناولها هذا البحث

أُوجز بعض المعاني البارزة التي أكَّد عليها هذا الموضوع في النقاط الآتية :

* ضرورة العناية بسنة المصطفى ﷺ، والغيرة عليها وعدم التهويين من شأنها، فهي من الدين، وقد أمر الله رسوله بالأخذ بها.

* تأكيد الدعوة إلى السنة بصورة مؤكدة تتناول اتباع السنة شكلاً ومضموناً ومنهجاً وأسلوباً، والاهتداء بهدي السنة في تطبيقها والدعوة إليها.

* دعوة الداعي إلى السنة لراجعة منهجه وأسلوبه في دعوته وتطبيقه لها مُحتَكماً في ذلك إلى الفقه المطلوب في الدين.

* تأكيد الدعوة، من حيث المنهج، إلى الأخذ بالسنن كلها وعدم الدعوة إلى الاقتصار على بعضها وإهمال بعضٍ آخر، أو عدم حصر الاقتداء في بعض السنن دون بعضٍ آخر.

* لا ينبغي التركيز على السنن الظاهرة ونسيان غيرها من السنن.



ੴ

* تحتاج السنة إلى فقهين لا بدّ منهما للاهتداء بهديها،

ولا يُغنى أحدهما عن الآخر، هما:

١ - الفقه العلميّ.

٢ - الفقه العمليّ.

* دعوة الناس إلى حب السنة وتعظيمها ينبغي أن يسبق دعوتهم إلى التمسك بها، أو محاسبتهم عليها.

* إذا لم يُحْسِنَ الْإِنْسَانُ الدُّعَوَةَ إِلَى السُّنَّةِ بِالْحِكْمَةِ فَعَلَيْهِ
أَنْ يَكُفَّ عَنِ الْإِسَاءَةِ إِلَيْهَا؛ بَأْنَ لَا يَرْتَكِبُ أَسَالِيبَ فِي
الدُّعَوَةِ إِلَيْهَا مُنْفَرِّةً عَنْهَا.

* على الداعي إلى السنة أن يتبعه عن الحرص على إصدار الأحكام على الآخرين، تجاه عقائدهم ومدى اتباعهم للسنة، وكثرة التبديع.

* لاتّباع السّنة علامات ينبغي أن تتوافر في الداعي إليها
ومن يريد امثالها والتأسّي بها.

* لا ينبغي للإنسان أن يتغصب لمتبوّعه الذي لم يكتب
الله له العصمة من الخطأ.

* ينبغي أن لا يصرف المسلم عن السنة خطأ الداعي إليها أو سوء تصريفه.

* ينبغي للداعي إلى السنة أن يتعرّف على الأخطاء في



فهم السنة والدعوة إليها ليبتعد عنها ، ولن يتعرف على ذلك إلا بتمحیص دراسةٍ نقديةٍ ومحاسبةٍ دقيقةٍ لنفسه في سلوكه وتصراته وفهمه في ضوء نصوص الكتاب والسنة والمنهج السديد لفهمهما.

* أهمية فصل الكتاب والسنة عن أخطائنا ، وإبرائهم من ذلك ، واعترافنا بأخطائنا ، ورجوعنا عنها إلى الكتاب والسنة.

* أهمية التفريق بين نقد أخطائنا وبين نقد السلف ، وعدم حمل أي نقدٍ يوجهُ لنا على أنه نقدٌ للسلف.

* إن السماحة في الدعوة ، والرفق ، والتدرج ، وتقديم الأهم على المهم ، ودفع المفسدين بأخفّهما ، وترك الأولى لمصلحة شرعية ، والأخذ بالرخص الشرعية ، كل ذلك من السنة.

* إن الشدة والغلظة في الدعوة خطأً يأبه هذا الدين ، وترتده سيرة سيد المرسلين ﷺ ؛ وإن الرفق واللين قد جاء الأمر بهما أمراً عاماً ، وجاء الثناء عليهما ثناءً عاماً ، ليس في ذلك حالةٌ مستثناءٌ من هذا الأمر وهذا الثناء ؛ بخلاف الشدة والغلظة ؛ فإن ما جاء من النصوص التي يمكن أن يستدل بها عليهما ، لا تدل



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

على ذلك صراحةً، ثم لم يأتِ ذلك في صورة الدعوة العامة إليهما، وإنما في حالاتٍ استثنائيةٍ قد تقتضي ذلك.

* إنَّ في سيرة الرسول ﷺ التطبيقات العملية للسنن وسائر الأحكام الشرعية، فعلى الداعية أن يلتمس المثل العليا والأسوة الحسنة في سيرة المصطفى الثابتة عنه ﷺ، على أن يفقها الفقه الصحيح.

* ينبغي أن لا نضيق بالخلاف في المسائل الفقهية الاجتهادية؛ لأنَّه هو مقتضى الاجتهد الذي أمرَنا الله تعالى به، إلا أنَّ اجتهد المجتهد يجب أن يكون منضبطاً بضوابط الاجتهد الشرعية.

* ينبغي أن نفتح آذاناً وقلوبنا لرأي المخالف ونسمع منه فلربما يكون الحق معه، فيلزِمُنا اتّباعه.

* ينبغي أن يكون قصْدُنا عندما ندخل في نقاش أو مناظرة مع الطرف المقابل هو محاولة استكشاف الحق في أيِّ الجانبيين هو لنُتّبعه، لا قصد إقناع الطرف المقابل فقط، لأنَّه هو الذي على الباطل!.

* ينبغي أن نفرق بين صحة الدليل وبين فقه الدليل.

* لا ينبغي في المسائل الخلافية أن نستدل بصلاح صاحب



الرأي فنستغنى به عن التحقق من إصابته في رأيه
واجتهاده.

هذا إلى غير ذلك من المعاني التي وردت في هذا
الموضوع مما لا تغنى عنها هذه النقاط.





الخاتمة

وبعدٌ - وقد انتهى الموضوع - فلعلٌ مِن المناسب هنا
التأكيد على الغاية مِن هذا العرض له ، والسمة التي
حرّص على أن يكون عليها هذا العرض .

فأمّا الغاية فالنصيحة لِهِ ولرسوله ولكتابه ولأئمّة
المسلمين وعامتهم ؛ وأيّ غايةٍ أخرى فهي ساقطةٌ مِن
الحساب - يعلم الله - ولا باقي إِلا الباقي سبحانه وما تعلّقَ

. به

وأمّا السّمةُ فهي ما رأاه القاريءُ الكريم ، مِن بُعدٍ عن
التسميات للأشخاص والميئات ، وإنما هو تتبعُ الأخطاءِ
 مجرّدةً عن أصحابها ؛ لأن الغاية : النصيحة ، لا الفضيحة ،
والغاية : إسقاط الخطأ ، لا إسقاط المخطيء ، ونعود بالله
أن يكون في نفوسنا حقدٌ أو حسدٌ لأحدٍ مِن المسلمين .

على أن بعض الأخطاء تكشف صاحبها شيئاً أم
أبينا ، ولا بدّ مِن ذكرها ومعالجتها على أساس الاعتراف
 بها أنها أخطاء ومشكلات تنتظر الحل وإعادة النظر ؛
 فحينئذٍ تكون مضطرين معذورين ، إن شاء الله تعالى ،
 وعذرنا - إضافةً إلى ذلك هو أننا ليس في غايتنا شيء آخر
 غير النصح والإصلاح ؛ فالمرجوّ أن لا يعادينا - والحالة



هذه- من فيه صلاح.

وأعتذر للأخ القارئ إن زلَّ القلم أو ندَّ اللسان بنوع
إساءة ، فإنما أردت الخير.

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا
محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



كتب ورسائل ذات صلة بالموضوع^(٢٢٤)

- ١ - إسعاف أهل العصر بما ورد في أحكام الوتر: د. فيحان المطيري ، جدة ، مطابع دار المدنى للنشر والتوزيع ، ط. الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ٢ - الاعتصام ، للإمام أبي إسحاق الشاطبي ، بيروت ، دار المعرفة ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م (تصوير).
- ٣ - أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام ، د. محمد العروسي عبدالقادر ، جدة ، دار المجتمع للنشر والتوزيع ، ط. الأولى ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- ٤ - البدعة ، تحديدها و موقف الإسلام منها ، د. عزت علي عطية ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، ط. الثانية ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
- ٥ - البدعة ، مفهومها وأحكامها ، سعيد بن ناصر الغامدي ، رسالة ماجستير الرياض ، مكتبة الرشد ، ط. الأولى ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٦ - حَدُّ التَّوْبَ وَالْأَزْرَةِ وَتَحْرِيمُ الْإِسْبَالِ وَلِبَاسُ الشُّهْرَةِ ،

(٢٢٤) ليس من لازم ذكر دراسةٍ ما هنا تزكيتها مطلقاً، إنما المقصود الإشارة إلى دراساتٍ في الموضوع تستحق الاطلاع والدراسة.



دُعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

بكر بن عبد الله أبو زيد، الرياض، دار العاصمة
لنشر والتوزيع، ط. الأولى ١٤١٦هـ.

- ٧- الحكم التكليفي، د. محمد أبو الفتح البيانوني، دمشق، دار القلم، ط. الأولى ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.

- ٨- خلافة الإنسان بين الوحي والعقل، بحث في جدلية النص والعقل والواقع : د. عبد المجيد النجار، بيروت ، دار الغرب الإسلامي ، ط. الأولى ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

- ٩- رفع الحرج في الشريعة الإسلامية، ضوابطه وتطبيقاته ، د. صالح بن عبدالله بن حميد ، مكة ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث بجامعة أم القرى ، ط. الأولى ١٤٠٣ هـ .

- ١٠- رفع الملام عن الأئمة الأعلام ، شيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق زهير الشاويش ، بيروت - دمشق ، المكتب الإسلامي ، ط. الثالثة ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

- ١١- زاد المعاد في هدي خير العباد ﷺ ، للإمام ابن القيم ، تحقيق شعيب الأرناؤط وعبدالقادر الأرناؤط ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.



والتفرق المذموم، دراسة في فقه الاختلاف في ضوء النصوص والمقاصد الشرعية، د. يوسف القرضاوي، القاهرة، دار الصحوة، ط. الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

١٣ - عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية، د. يوسف القرضاوي، القاهرة، دار الصحوة للنشر، ط. الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.

١٤ - فصل في حكم الاختلاف والفرقة والتقافل... في كتاب: "الاستقامة" للإمام ابن تيمية (١٢٣/١) - (٤٦)، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط. الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١٥ - فصلٌ في مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٢٤/٢٢ - ١٥٦) عن محبة الجمال ومباحث أخرى ذات علاقة، الرباط، المغرب، مكتبة المعارف، بإشراف المكتب التعليمي السعودي (بدون تاريخ).

١٦ - في النقد الذاتي، ضرورة النقد الذاتي للحركة الإسلامية، خالص جلبي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط. الأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.



دُعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

۲۳۲

- ١٧ - قاعدة أهل السنة والجماعة، وعدم تكفير أحدٍ من أهل القبلة، للإمام ابن تيمية، القاهرة، مطبعة المدنى، ط. الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

١٨ - من سنن الهدى رفع اليدين في الدعاء، الشيخ أبو بكر جابر الجزائري، مصر، مكتبة لينة للنشر والتوزيع، ١٤٠٨هـ.

١٩ - وجوب التعاون بين المسلمين، الشيخ عبدالرحمن بن ناصر بن سعدي، نشر مؤسسة الرسالة - بيروت، ومكتبة الرشد - الرياض، ط. الثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.



الفهارس

- ١- فهرسُ الآيات القرآنية.
- ٢- فهرسُ الأحاديث النبوية.
- ٣- فهرسُ المصادر والمراجع.





فهرس الآيات^(٢٢٥)

- ﴿أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا بِهِ يَشْرِكُونَ﴾ ٢٠٦
- ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ...﴾ ٣٨
- ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَقْفَالُهَا﴾ . . ٥١
- ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ...﴾ ٥١، ٣٨
- ﴿إِلَّا مَنْ أَمْرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ ١٦٤
- ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ..﴾ ٢٠٦
- ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ...﴾ ١٧٤
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ ١٧٤

(٢٢٥) راعيت في فهرس الآيات ما يلي :

- الاقتصار على أول ما أورده من الآية في موضع الاستشهاد بها.
- ترتيب الآيات على حروف الهجاء بحسب أول ما ذكره منها، بغض النظر عن أولها في المصحف.
- لم ذكر في الفهرس الآية أو الآيات التابعة للآية المفهرسة؛ وذلك لأنها تابعة لها في الاستشهاد بها في ذلك الموضع.
- مراعاة الترتيب بين أنواع الهمزة، فجاءت المفتوحة أولاً، فالمكسورة، وكذلك همزة القطع، فهمزة الوصل.



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

٢٢٦

- ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ . . . ١٧٥
- ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَاصْلِحُوهَا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ﴾ ١٦٤
- ﴿... إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ . . . ١٥٣
- ﴿ادْعُ إِلَى سَيِّلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ...﴾ ٥٤ ، ٤٥
- ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَبِّعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنَّا...﴾ ٨٠
- ﴿بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ﴾ (الحاشية) ٢١
- ﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ﴾ ١٣٥
- ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ ٢٠٨
- ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ٥٣
- ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا...﴾ ٥٣
- ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوهَا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ ١٦٤
- ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ ١٥٣
- ﴿فِيمَا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ ...﴾ ٥٦
- ﴿فَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ ...﴾ ١٠٧
- ﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ﴾



الفهارس

٢٢٧

بَيْنَهُمْ ... ﴿٣٨﴾

﴿فَمَا اخْتَلَفُوا حَتَّى جَاءَهُمُ الْعِلْمُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي﴾

بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿١٧٥﴾

﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ، ...﴾ .

﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا﴾

وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴿١٥٢﴾ ، ٤٧

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ
الْحَقِّ...﴾

﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾

﴿لَئِلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ...﴾

﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾

﴿... هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾

﴿... وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾

﴿... وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾

﴿... وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونَ﴾

﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ (الحاشية)

﴿وَآتَيْنَاهُمْ بَيِّنَاتٍ مِنَ الْأَمْرِ فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ...﴾



دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

٢٢٨

﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْآمِنِ أَوِ الْخَوْفِ أَدَأْعُوا يَهِ...﴾ ٥١، ٣٨

﴿وَادْكُرُنَ مَا يُتَلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ ١٧٥

﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ
بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾ ٥٢

﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخْرُوا عَلَيْهَا
صَمَّاً...﴾ ٥١

﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا
وَلَا إِخْوَانِنَا...﴾ ٥٢

﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهَدِيَنَّهُمْ سُبْلَنَا﴾ ١٩٢

﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ
الْمُبِينُ﴾ ٣٨

﴿وَقَالَ مُوسَى يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ...﴾ ٥٢

﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ
السَّعْيِ﴾ ١٥٣

﴿وَلَا تَتَّبِعُ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ ١٧٣

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلَّوْا مِنْ قَبْلِ...﴾ ١٧٣ ، ٥٢

﴿وَلَا تَسْبِو الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبِو اللَّهَ
عَدُوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ ٥٠

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلَفُوا...﴾ ١٦٤



الفهارس

- ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا يَا لَتِي هِيَ أَحْسَنُ ...﴾ ٤٩
- ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ . . .﴾ ٢٠٨
- ﴿وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾ ٣٥
- ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا يُلْسِانُ قَوْمَهِ ...﴾ ٥٠
- ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبِيَنَاتُ﴾ ١٧٤
- ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ١٤
- ﴿وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبِيَنَةُ ...﴾ ١٧٤
- ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ ٥٠
- ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ...﴾ ٣٨
- ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ﴾ ٥٢
- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ ...﴾ ١٦٤
- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَافَةً﴾ ١٩٢
- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ...﴾ ٣٦





فهرس الأحاديث النبوية والآثار^(٢٢٦)

أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة	٥٦
أفضل الكلام بعد القرآن أربع	١٩٧
ألا أنئكم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة	١٦٦
أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه رجلاً وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين	١٤٦
أن رسول الله ﷺ مر بالسوق (الحاشية)	١٤٤
أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم الله...	٤٣
أنه كان في صلاة المخافته يسمعهم الآية أحياناً ١٨١-١٨٠
أوفوا بيعة الأول، وأدوا لهم الذي لهم،	١٦٩
أين الله؟	٩٥
أيُّكُمْ يُحِبُّ أَنَّ هَذَا لَهُ يَدْرَهَمَ (الحاشية)	١٤٤
إذا أحب الله عبداً حماه الدنيا (حاشية)	١٩٥

(٢٢٦) راعيتُ في فهرسة الأحاديث ما يلي:

- فهرسة الأحاديث القولية والفعلية معاً.

- مراعاة الترتيب بين أنواع الهمزة، فجاءت المفتوحة أولاً، فالملكسورة،

وكذلك همزة القطع، فهمزة الوصل.

- ترتيب الأحاديث بحسب أول ما ذكرته منها، بغرض النظر عن بداية الحديث في الواقع.



إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وإذا اجتهد

فأخطأ فله أجر

إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه... ١٢٣، ٤٨، ٥٧

إِنَّ اللَّهَ رَفِيقُ الْمُحِبِّينَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ . . . ٤٩ ، ١٢٤

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجْلَ لِي حَمِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ مِنَ الدُّنْيَا . ١٩٦

إن الورت ليس بحتم، ولا كصلواتكم المكتوبة... (أثر) ١١٤

إِنْ بَنَى إِسْرَائِيلُ كَانَتْ تَسْوِيْهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلُّمَا

هلك نبي قامنبي،

١٩٥ . إن من عبادي من لا يصلحه إلا الفقر... .

٥٣ إِنَّ هَذَا الدِّينُ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينُ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ ...

إنك لعریض الوساد

اجْعَلُهَا عَلَيْهِمْ سَنِينَ كَسِينِيٌّ يُوسُفُ (حاشِيَة).

٥٥ بُعثتُ بالخنيفية السمحاة

البذاة من الإيمان

ثلاثة لا يُكلّهم الله يوم القيمة، ولا ينظر

٧٩ إِلَيْهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

ثم يتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعوه . . .

جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون



الفهارس

- عن عبادة النبي ﷺ ٤٣
- خذوا عنّي مناسككم فإنّي لا أدرى، لعلّي لا
أحج بعد حجتي هذه ٤٧
- ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً. (حاشية) ١٨١
- سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى
جدك... (حاشية) ١٨١
- سفرق هذه الأمة على ثلات وسبعين فرقة، ... ١٦٧
- السنة ستّان: سنة الأخذ بها فريضة وتركها كفر، ... (أثر) ٢٩
- صلاة الليل مثنى مثنى... ١٠٧، ١٠٨
- صلاح ذات البين فإن فساد ذات البين هي الحالة ١٣٨
- صلوا قبل المغرب ركعتين، صلوا قبل المغرب ركعتين ٩٨
- صلوا كما رأيتمني أصلي. ٤١
- ضمنّي رسول الله ﷺ ١١٦
- العلماء ورثة الأنبياء ١٤١
- عليكم بالجماعة، فإن يد الله على الجماعة . ١٣٨
- الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتمل وأن يُستنّ ٧٦...
- فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم
بشيء فأتوا منه ما استطعتم ٤٦



دُعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

۲۳۴

١٣٨ فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد

فضل القرآن علىسائر الكلام كفضل الله على خلقه ١٦٤

فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين

من بعدي،

١٦٤ قل : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر

كان النبي ﷺ يخوّلنا بالموعظة في الأيام كراهة

١١٧ السَّامَةُ عَلَيْنَا

١٢٣ . . . كتب النبي ﷺ كتاباً. أو أراد أن يكتب . . .

كلاً والله لتأمُرنَّ بالمعروف ولتنهونَّ عن المنكر . . . ٩٩

کونوا ربانیین: حلماء فقهاء علماء (أثر) . . ۱۲۷

لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَقٌّ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ
سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا ٧٥

لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية، ...

لٰيُبَلِّغُ الشاهد الغائب ؛ فإن الشاهد عسى أن يُبَلِّغْ ... ١٢٥

اللهم ارحم خلفائي، قلنا: يا رسول الله، ومن

خلفاؤك (حاشية) ١٤١

اللهم علّمْهُ الْحِكْمَةَ ١١٥

اللهم علّمه الكتاب. ١١٥



الفهارس

- اللهم فقهه في الدين ١١٥
- ما أَمْرَ اللَّهُ عِبادَهُ بِأَمْرٍ، إِلَّا وَلِلشَّيْطَانِ فِيهِ نِزْعَتَانٌ :... (أثر) ٢٧
- ما تَقَرَّبَ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ . . . ١٦٤
- مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حَدُودِ اللَّهِ وَالْمُذْهَنِ فِيهَا كَمْثُلُ قَوْمٍ ... ٩٩
- الْمُسِيلُ وَالْمَنَانُ وَالْمُنْفِقُ سَلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ . . . ٦٨
- مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ . . . ٣١
- من جاءكم وأمركم على رجل واحد منكم . . . ١٣٩
- من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه؛ فإن من فارق الجماعة... ١٣٨
- من رأى منكم منكراً فليغیره بيده... . . . ١٠٠، ١٠١
- مَنْ شُغِلَهُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ عَنْ ذِكْرِي وَمَسَالِتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ ١٦٤
- مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ؟ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا... ٨٨
- من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد ٣١
- من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي... . . . ٨٧
- من كان له شعر فليكرمه ٧٥
- من يُحْرِمُ الرَّفِيقَ يُحْرِمُ الْخَيْرَ ٤٢، ١٠٣
- مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ ٤١، ٦٠، ١٢٥، ١٢٧
- الْمَنَانُ الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مَنْهُ ٦٨



دُعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأَسْلُوبًا

૨૩૮



فَهْرُسُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

١. القرآن الكريم.
٢. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، الطبعة الأولى ، مصر ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م.
٣. تأویل مختلف الحديث ، لأبی محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، صصحه وضبطه محمد زهري النجار ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م.
٤. تفسير ابن كثير ، إسماعيل بن عمر ، دار الفكر - بيروت ، ١٤٠١ هـ.
٥. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب ، ١٣٨٧ هـ.
٦. الجامع الصحيح ، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري ، مع شرحه (فتح الباري بشرح صحيح البخاري) ، لابن حجر ، مصر ، المطبعة السلفية ومكتبتها.
٧. الجامع الصحيح ، للإمام مسلم بن الحجاج ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، لبنان.



٢٣٨

دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

٨- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبدالله محمد بن أحمد القرطبي، ط. الثالثة عن طبعة دار الكتب المصرية، دار

الكتب العربي، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.

٩- حَدُّ الثُّوْبُ وَالْأَزْرَةُ وَتَحْرِيمُ الْإِسْبَالِ وَلِبَاسُ الشُّهْرَةِ،
بكر بن عبد الله أبو زيد، الرياض، دار العاصمة للنشر والتوزيع، ط. الأولى ١٤١٦ هـ.

١٠- خلاف الأمة في العبادات، ومذهب أهل السنة والجماعة، للإمام أحمد بن عبدالحليم بن تيمية.
ضمن مجموعة الرسائل المنيرية، مصورة - عن القاهرة، إدارة الطباعة المنيرية، ط. الأولى ١٣٤٦ هـ -
بيروت، دار إحياء التراث العربي.

١١- دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، د. محمد مصطفى الأعظمي، جامعة الرياض (الملك سعد حالياً) بدون تاريخ.

١٢- رفع الملام عن الأئمة الأعلام، شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق

زهير الشاويش، بيروت - دمشق، المكتب الإسلامي،
ط. الثالثة ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

١٣- سلسلة الأحاديث الصحيحة، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط. الثالثة



١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

- ١٤- السنن ، لأبي داود السجستاني ، نشر محمد علي السيد ، حمص ، ط. الأولى ١٣٨٨ هـ - ١٣٩٤ هـ .
- ١٥- السنن ، للإمام أبي عبد الرحمن النسائي ، مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، مصر ، ط. الأولى ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٤ م.
- ١٦- السنن ، للإمام أبي عيسى الترمذى ، تحقيق أحمد شاكر وآخرين ، المكتبة الإسلامية.
- ١٧- السنن ، لابن ماجه ، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ، عيسى البابي الحلبي وشركاه ، بدون تاريخ.
- ١٨- سنن الدارمي ، لأبي محمد عبدالله بن عبد الرحمن الدارمي ، بعناية السيد عبدالله هاشم يانى ، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م ، دار المحسن للطباعة ، القاهرة.
- ١٩- العزلة ، أبو سليمان الخطابي حمد بن محمد ، المطبعة السلفية - القاهرة ، ط. الثانية ، ١٣٩٩ هـ .
- ٢٠- فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني ، ط. المطبعة السلفية ومكتبتها ، القاهرة.
- ٢١- قاعدة في توحُّد الملة وتعدد الشرائع وتنوّعها ، وتوحُّد الدين المليّ دون الشرعي ، للإمام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، ضمن مجموعة الرسائل المنيرية ،



٢٤٠ دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهجاً وأسلوباً

مصورة - عن ط. إدارة الطباعة المنيرية بالقاهرة

١٣٤٦هـ - بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٢٢. كشف الخفاء ومزيل الإلbas عمما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل بن محمد العجلوني، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط. الرابعة، ١٤٠٥هـ.

٢٣. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي، حلب، مكتبة التراث الإسلامي ، بدون تاريخ الطبع.

٢٤. لسان العرب، لابن منظور، بيروت، دار صادر.

٢٥. مجمع الزوائد ونبأ الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، بيروت، دار الكتاب، ط. الثانية ١٩٦٧م.

٢٦. مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن ابن محمد بن قاسم، الرباط، مكتبة المعرف، بإشراف مكتبة التعليم السعودي بالمغرب.

٢٧. المسند للإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط. الأولى، ١٤٢١هـ.

٢٨. المسند، للإمام أحمد بن حنبل، المكتب الإسلامي،



- دار صادر، بيروت.
- ٢٩- المصنف في الأحاديث والآثار، لابن أبي شيبة، ضبط كمال يوسف الحوت، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، ط. الأولى ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- ٣٠- المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد الطبراني، دار الحرمين، القاهرة، ط. الأولى، ١٤١٥ هـ.
- ٣١- معنى قول الإمام المطليبي : (إذا صحّ الحديث فهو مذهبي)، تقي الدين السبكي، ضمن الرسائل المنيرية، ط. الأولى ١٣٤٦ هـ، إدارة الطباعة المنيرية.
- ٣٢- المغني ، لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ، تحقيق د. عبدالله التركي ود. عبد الفتاح الحلو ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، ط. الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م.
- ٣٣- المغني في أصول الفقه ، للخجازي ، نشر جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .
- ٣٤- مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة ، للإمام السيوطي ، القاهرة ، المطبعة السلفية ومكتبتها .
- ٣٥- المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم ، دمشق ، دار ابن كثير ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧ هـ .
- ٣٦- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشهورة



٢٤٢

دَعْوَةُ إِلَى السُّنَّةِ فِي تَطْبِيقِ السُّنَّةِ مِنْهَا وَأُسْلُوبًا

على الألسنة، للسخاوي، مكتبة الخانجي، ومكتبة
المثنى، ١٣٧٥ هـ.

٣٧. مقدمة السيد أحمد صقر لتحقيق: (تأويل مشكل القرآن)،
القرآن)، لابن قتيبة، المكتبة العلمية، ط. الثالثة
١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.

٣٨. وجوب التعاون بين المسلمين، الشيخ عبد الرحمن
بن ناصر بن سعدي، بيروت، مؤسسة الرسالة - ،
والرياض، مكتبة الرشد - ، ط. الثانية ١٤٠٣ هـ
- ١٩٨٣ م.



مذکرات



مذکرات



مذکرات



مذکرات



صدر للمؤلف

ما صدر للمؤلف الكتب التالية:

- دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهاجاً وأسلوباً، دار القلم،
الدار الشامية، بيروت، ط. الأولى ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

والطبعة الثانية، الرياض، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

- استخراج الآيات والأحاديث في الأبحاث العلمية والدعوية:
الحاجة إليه ووسائله وطرقه، الرياض، دار المسلم، ط. الأولى
١٤١٣ هـ.

- قواعد ومنطلقات في أصول الحوار ورد الشبهات، الرياض،
دار المسلم، ط. الأولى ١٤١٤ هـ.

- حوار حول منهج المحدثين في نقد الروايات سندًا ومتناً،
الرياض، دار المسلم، ط. الأولى ١٤١٤ هـ.

- الأخلاق الفاضلة قواعد ومنطلقات لاكتساحها، الرياض،
ط. الأولى ١٤١٧ هـ.

- أزواج بالكذب، جدة، دار الأندلس الخضراء، ١٤٢٠ هـ.

- كلمات في مناسبات: -أقوال و كلمات قلتها في
مناسبات ما بين جد في جد، أو جد في صورة هزلٍ -
الرياض، ط. الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

- الإمام الدارقطني وآثاره العلمية - ويشتمل على دراسة مفصلة



لكتابه: "السنن"، جدة، دار الأندلس الخضراء،

١٤٢١ هـ - م ٢٠٠٠.

- من تكلم فيه وهو موثق أو صالح الحديث، للإمام الذهبي،
تحقيق ودراسة، الرياض، ط. الأولى، ١٤٢٦ هـ - م ٢٠٠٥.

- طريقك إلى الإخلاص والفقه في الدين، جدة، دار الأندلس
الخضراء، ط. الأولى، ١٤٢١ هـ - م ٢٠٠١.

- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر،
للإمام ابن حجر، تحقيق وتعليق، الرياض، ط. الأولى،
١٤٢٢ هـ - ١٤٢٩ هـ م ٢٠٠١. ط. الثانية، محرم، ١٤٢٩ هـ -
م ٢٠٠٨.

- مدخل لدراسة مشكل الآثار، الرياض، ط. الأولى،
١٤٢٨ هـ - م ٢٠٠٧.

- توثيق السنة النبوية وعنایة السلف بها، الرياض، ط. الأولى،
١٤٢٨ هـ - م ٢٠٠٧.

- فقه حديث خلوف فم الصائم: دراسة لبيان الصواب في فقه
الحديث ومناقشة خطأ شائع، الرياض، ط. الأولى، ١٤٢٨ هـ.



مقططفات من البحث

"إذا لم يُحسن الإنسان الدعوة إلى السنة ولم يستطع استيعاب هذِي الإسلام في الدعوة فَخَيْرٌ له وللسنة وللناس أن يتركهم، فكيف بذلك شرّه عن السنة وعن الناس؛ لأن المسألة درجات:

- أ - صَدٌ عن السنة - بأي أسلوب كان، ولو باسم الدعوة إليها.
- ب - وإمساكٌ عن الصَّدِّ عنها. ج - ودعوةٌ إليها بأسلوب محبب.

ولاشك في أن الخير إنما هو في الدعوة بالأسلوب الحسن: لكن إذا لم يستطع الإنسان ذلك أو تردد فعله بين الدعوة إلى السنة والصدّ عنها فَكَفَ شرّه أولى وأوجَب، وهو في هذه الحال ليس من القادرين على الدعوة إليها، فالواجب عليه دعوة نفسه إليها وتمسّكه بها.

ومعلوم أنّ من له مال وتحامقَ في الإنفاق منه - ولو في بعض أوجه الخير، كالكرم مثلاً بحيث يضرُّ بنفسه، أو غيره من تجب عليه نفقتهم، أو لهم عليه حقوق - فحُكْمُهُ في الإسلام الحجرُ عليه، ومنْعِه من التصرف في ماله، والسنة أعلم من حُطام الدنيا، ومنْ يكون حاله في الدعوة إليها كحال منْ أشرتُ إلى حاله في ماله فهو أولى بالحجر عليه منْ صاحب المال ذاك، أعني منْعه عن الدعوة المغلوطة إلى السنة.

ص: ٧٧-٧٨

ولكن:

"أ - إذا ساعك تصرفٌ من يدعوك إلى السنة فلا تَقِفْ مِنْهُ موقف العدوّ ولا من السنة، ولكن اقبلُ السنة واسكر له دعوته إياك لها، واعذره في خطئه واعلم أنَّ فيه شيئاً من الخير ولو لا ذلك - غالباً - لَمَا دعاك لها، وأمّا خطوه فلأنه ليس بمعصوم، وليس ناصحاً لنفسه من لا يقبل الخير إلا من معصوم عن الخطأ.

ب - إذا أخطأ من يدعوك للسنة أو العقيدة في طريقته أو فهمه فلا يكن جوابك ردّ فعل بارتکاب خطأ آخر، بل ينبغي أن يَحْمِلَ ذلك على الغيرة على العقيدة والسنة بالتماس الطريق الصحيح في فهمهما والدعوة إليها، وإنما خطوه داع يدعوك لذلك، إنْ كنتَ مُحِبّاً لهذه العقيدة والسنة اللتين أكرمك الله بهما، وقد يكون هذا المخطئ ليس لديه الأهلية للقيام بواجب الدعوة إليهما، وكأنه يقول لك بخطئه هذا: أنا راغب في الدعوة إليهما ولكن غير قادر فَقُمْ أنت يا أخي بهذا الواجب فلعلك من القادرين عليه المتعين عليهم أداؤه!!".

ص: ٧٤-٧٥

